

الكتاب: صحيح ابن حبان

المؤلف: ابن حبان

الجزء: ١٢

الوفاء: ٣٥٤

المجموعة: مصادر الحديث السننية . القسم العام

تحقيق: شعيب الأرنؤوط

الطبعة: الثانية

سنة الطبع: ١٤١٤ - ١٩٩٣ م

المطبعة:

الناشر: مؤسسة الرسالة

ردمك:

ملاحظات:

صحيح ابن حبان
بترتيب
ابن بلبان ١٢

(١)

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الثانية

١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

طبعة جديدة مزيده ومنقحة

مؤسسة الرسالة بيروت - شارع سوريا - بناية صمدي وصالحة

هاتف ٦٠٣٢٤٣ - ٨١٥١١٢ ص. ب ٧٤٦٠ برقيا بيوشران

صحيح ابن حبان
بترتيب
ابن بلبان
تأليف
الأمير علاء الدين بن بلبان الفارسي
المتوفي سنة ٧٣٩ هـ
المجلد الثاني عشر
حقيقه وخرج أحاديثه وعلق عليه
شعيب الأرنؤوط
مؤسسة الرسالة
بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(٤)

٤٠ - كتاب الأطفمة

١ - باب

آءاب الأكل

ذكر الإخبار عما يستحب للمرء

أن لا غلام بيته من التمر

أخبرنا الحسين بن إءريس وعبد الله بن محمد بن سلم

قالا حدثنا أحمد بن أبي الحوارى قال حدثنا مروان بن محمد عن

سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن أبيه

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت لا تمر فيه جىاع

أهله

٥٢٠٥ - ذكر الاستحباب للمرء تغطية ثريده قبل الأكل
رجاء وجود البركة فيه
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا أبو الطاهر بن

السرّح حدثنا بن وهب أخبرني قرّة بن عبد الرحمن عن بن شهاب
عن عروة بن الزبير
عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت إذا ثردت غطته حتى
يذهب فوره ثم تقول إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه
أعظم للبركة

٥٢٠٦ - ذكر الإباحة للمحدث الأكل قبل إحداث

الوضوء من حدثه

أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير الحافظ بتستر قال حدثنا

أحمد بن المقدم قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن

القاسم عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث

عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فطعم

فقييل له قبل أن تتوضأ فقال صلى الله عليه وسلم إنني أريد أن أصلي

فأتوضأ

٥٢٠٧ - ذكر الأمر بالعشاء عند إقامة الصلاة
للمغرب إذا اجتمعوا
حدثنا أبو خليفة حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن
زيد عن سماك بن عطية عن أيوب عن أبي قلابة
عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضع العشاء
وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء
٥٢٠٨ - أخبرنا أبو خليفة في عقبه حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
وهيب عن أيوب عن أبي قلابة
عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
٥٢٠٩ - ذكر الأمر بالتسمية عند ابتداء الطعام
لمن أراد أكله
أخبرنا إبراهيم بن إسحاق الأنماطي الشيخ الصالح قال

حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع قال حدثنا محمد بن سواء قال حدثنا
هشام بن عروة عن أبي وجزة
عن عمر بن أبي سلمة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس
يا بني وسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قال فوالله
ما زالت أكلتي بعد

قال أبو حاتم رضي الله عنه أبو وجرة يزيد عبيد السعدي
٥٢١٠ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر
تفرد به أبو وجرة ووهب بن جلس
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن
عبادة قال حدثنا يعقوب بن محمد الزهري قال حدثنا عبد الرحمن بن
محمد بن عمر بن أبي سلمة قال حدثنا أبي
عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه إلى طعام فقال تعال

يا بني كل مما يليك وكل بيمينك واذكر اسم الله عليه
٥٢١١ - ذكر البيان بأن قول المرء بسم الله في أوله وآخره
إنما يقول ذلك عند ذكره نسيان التسمية

عند ابتداء الطعام
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا خليفة بن
خياط قال حدثنا عمر بن علي المقدمي سمعت موسى الجهني
يقول أخبرني القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي أن يذكر الله في
أول طعامه فليقل حين يذكر بسم الله في أوله وآخره فإنه
يستقبل طعامه جديدا ويمنع الخبيث ما كان يصيب منه

٥٢١٢ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر
تفرد به موسى الجهني
أخبرنا أحمد بن خلف بن عبد الله السمرقندي قال حدثنا
عيسى بن أحمد قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام الدستوائي
عن بديل عن عبد الله بن عبيد بن عمير
عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل طعاما في ستة
نفر فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنه
لو كان سمى بالله لكفاكم فإذا أكل أحدكم طعاما فليذكر اسم الله

عليه فإن نسي في أوله فليقل بسم الله أوله وآخره

(١٤)

٥٢١٣ - ذكر الأمر لمن واك غيره أن يأكل من بين يديه
باليمين مع ابتداء التسمية
أخبرنا إبراهيم بن إسحاق الأنماطي قال حدثنا محمد بن
سليمان المصيصي قال حدثنا سليمان بن بلال عن أبي وجزة
عن عمر بن أبي سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادن بني
فسم الله وكل مما يليك

قال أبو حاتم رضي الله عنه أبو وجزة اسمه يزيد بن عبيد
السعدي

٥٢١٤ - ذكر الأمر بتحميد الله جل وعلا

عند الفراغ من الطعام على
ما أسيغ وأفضل وأنعم

أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي بخبر غريب
قال أخبرنا علي بن خشرم قال أخبرنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن
جلس قال حدثنا عكرمة

عن بن عباس قال خرج أبو بكر بالهاجرة إلى المسجد
فسمع بذلك عمر فقال يا أبا بكر ما أخرجك هذه الساعة
قال ما أخرجني إلا ما أجد من حاق الجوع قال وأنا والله
ما أخرجني غيره فبينما هما كذلك إذ خرج عليهما النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما أخرجكما هذه الساعة قالا والله ما أخرجنا إلا ما نجد
في بطوننا من حاق الجوع قال وأنا والذي نفسي بيده
ما أخرجني غيره فقوما

فانطلقوا حتى أتوا باب أبي أيوب الأنصاري وكان أبو أيوب
يدخر لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما أو لبنا فأبطأ عنه يومئذ فلم يأت
لحينه فأطعمه لأهله وانطلق إلى نخله يعمل فيه فلما انتهوا إلى
الباب خرجت امرأته فقالت مرحبا بنبي الله صلى الله عليه وسلم وبمن معه

فقال لها نبي الله صلى الله عليه وسلم فأين أبو أيوب فسمعه وهو يعمل في
نخل له فجاء يشتد فقال مرحبا بنبي الله صلى الله عليه وسلم وبمن معه
يا نبي الله ليس بالحين الذي كنت تحيى فيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
صدقت قال فانطلق فقطع عذقا من النخل فيه من كل التمر
والرطب والبسر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أردت إلى هذا ألا جنيت
لنا من تمره فقال يا نبي الله أحببت أن تأكل من تمره ورطبه
وبسره ولأذبحن لك مع هذا قال إن ذبحت فلا تذبحن ذات
در فأخذ عناقا أو جديا فذبحه وقال لامرأته اخبزي واعجني لنا
وأنت أعلم بالخبز فأخذ الجدي فطبخه وشوى نصفه
فلما أدرك الطعام وضع بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه
فأخذ من الجدي فجعله في رغيف فقال يا أبا أيوب أبلغ
بهذا فاطمة فإنها لم تصب مثل هذا منذ أيام فذهب به
أبو أيوب إلى فاطمة فلما أكلوا وشبعوا قال النبي صلى الله عليه وسلم خبز ولحم

وتمر وبسر ورطب ودمعت عيناه والذي نفسي بيده إن هذا لهو
النعيم الذي تسألون عنه قال الله جل وعلا ثم لتسألن يومئذ
عن النعيم التكاثر فهذا النعيم الذي تسألون عنه يوم
القيامة فكبر ذلك على أصحابه فقال بل إذا أصبتم مثل هذا
ليقتلها بأيديكم فقولوا بسم بالله وإذا شبعتم فقولوا الحمد
لله الذي هو أشبعنا وأنعم علينا وأفضل فإن هذا كفاف بها
فلما نهض قال لأبي أيوب اثنتا غدا وكان لا يأتي إليه
أحد معروفا إلا أحب أن يجازيه قال وإن أبا أيوب لم يسمع
ذلك فقال عمر إن النبي صلى الله عليه وسلم أمرك أن تأتيه غدا فأتاه من الغد
فأعطاه وليدته فقال يا أبا أيوب استوص بها خيرا فإننا لم نر
إلا خيرا ما دامت عندنا فلما جاء بها أبو أيوب من عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا أجد لوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا
من أن
أعتقها فأعتقها

٥٢١٥ - ذكر ما يحمد العبد ربه جل وعلا به عند
فراغه من طعام طعامه
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا أحمد بن
عمرو بن السرح قال حدثنا بن وهب قال أخبرني معاوية بن صالح
عن عامر بن جشيب عن خالد بن معدان
عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند انقضاء
الطعام الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع
ولا مستغنى عنه

٥٢١٦ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر لم يسمعه خالد بن معدان عن أبي أمامة أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال حدثني بحير بن سعد

عن خالد بن معدان قال شهدنا طعاما في منزل عبد الأعلى ومعنا أبو أمامة فقال أبو أمامة عند انقضاء الطعام ما أحب أن أكون خطيبا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند انقضاء الطعام الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مودع ولا مستغنى عنه قال أبو حاتم رضي الله عنه سمع هذا الخبر معاوية بن صالح عن عامر بن جشيب وبحير بن سعد عن خالد بن معدان فالطريقان جميعا محفوظان

٥٢١٧ - ذكر ما يحمد العبد ربه جل وعلا بعد غسله يده من الغمر من طعام أكله

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا بشر بن منصور عن زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه

عن أبي هريرة قال دعا رجل من الأنصار النبي صلى الله عليه وسلم قال
فانطلقنا معه فلما طعم وغسل يده قال الحمد لله الذي أطعم
ولا يطعم من علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا وكل بلاء حسن
أبانا الحمد لله الذي أطعم من الطعام وسقى من الشراب
وكسا من العري وهدى من الضلالة وبصر من العمى وفضل
على كثير ممن خلق تفضيلا الحمد لله رب العالمين
٥٢١٨ - ذكر ما يستحب للمراء عند فراغه من الطعام أن يحمد الله
على ما سوغ الطعام من الطرق
وجعل لنفاذه مخرجا
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا الوليد بن شجاع قال حدثنا
بن وهب قال أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن أبي عقيل القرشي عن
أبي عبد الرحمن الحبلي

عن أبي أيوب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أكل أو شرب
قال الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له

منرجا

قال أبو حاتم رضي الله عنه أبو عقيل هذا هو زهرة بن
معبد من سادات أهل فلسطين ثقة وإتقانا

٥٢١٩ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم من المتصوفة
أن الأكل على المائدة من الإسراف
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة
عن أبي بشر عن سعيد بن جبير
عن بن عباس أن خالته أهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا وأقطا
وأضبا فأكل من السمن والأقط ولم يأكل من الأضب تقذرا قال
بن عباس أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما
لم يؤكل عليها

٥٢٢٠ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الأكل على المائدة من الإسراف
أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا سهل بن
بكار قال حدثنا وهيب عن أيوب عن أبي قلابة
عن زهدم الجرمي قال دخلنا على أبي موسى وبين يديه
دجاجة يأكل منها قلنا تأكل منها فقال أكلته على مائدة
رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٢٢١ - ذكر خبر يدحض قول الجهلة من المتصوفة أن
الأكل على المائدة ليست سنة
أخبرنا أبو يعلى قال أخبرنا المعلى بن مهدي قال حدثنا
أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير

عن بن عباس قال أهدت أم حفيد خالتي بنت الحارث
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمنًا وأقطًا وأضبا فدعا بهن رسول الله صلى الله
عليه وسلم

فأكل على مائدته وتركهن كالمتقذر لهن ولو كان حراما ما أكلت
على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أمر بأكلهن
٥٢٢٢ - ذكر الأمر بالاجتماع على الطعام رجاء
البركة في الاجتماع عليه

أخبرنا الهيثم بن خلف الدوري ببغداد قال حدثنا داود بن
رشيد قال حدثنا الوليد بن مسلم عن وحشي بن حرب بن وحشي بن
حرب عن أبيه

عن جده وحشي قال قالوا يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع
قال تجتمعون على طعامكم أو تتفرقون قالوا نتفرق قال

اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله بيارك لكم

(٢٨)

٥٢٢٣ - ذكر الزجر عن أكل المرء بشماله
ومشيه في النعل الواحدة
أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن أبي الزبير المكي
عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل الرجل
بشماله أو يمشي في نعل واحدة وأن يشتمل الصماء أو يحتبي
في ثوب واحد كاشفا عن فرجه

٥٢٢٤ - ذكر الأمر بمخالفة الشيطان

في الأكل والشرب

أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا بن

أبي السري قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن

سالم

عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فليأكل

بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله

ويشرب بشماله

قال أبو حاتم رضي الله عنه أصحاب الزهري كلهم قالوا في هذا الخبر عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه وخالفهم معمر فقال عن الزهري عن سالم عن أبيه فقييل لمعمر خالفت الناس فقال كان الزهري يسمع من جماعة فيحدث مرة عن هذا ومرة عن هذا ٥٢٢٥ - ذكر وصف ما يجعل المرء يمينه وشماله له من أسبابه

أخبرنا أحمد بن علي بن المشنى حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة أخبرنا بن أبي زائدة عن أبي أيوب الإفريقي عن عاصم عن المسيب بن رافع عن حارثة بن وهب الهدي حدثني حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجعل يمينه ل طعامه ويجعل شماله لما سوى ذلك

أبو أيوب اسمه عبد الله بن علي الإفريقي
٥٢٢٦ - ذكر الزجر عن إعطاء المرء بشماله شيئاً
من الأشياء وكذلك الأخذ بها
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا أبو الطاهر
قال حدثنا بن وهب قال أخبرني جرير بن حازم عن هشام بن
أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة
عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يعطي الرجل بشماله شيئاً
أو يأخذ بها ونهى أن يتنفس في إنائه إذا شرب

٥٢٢٧ - ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد عن سالم بن
عبد الله
عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يأكل أحدكم بشماله
ولا يشرب بها فإن الشيطان يأكل بها ويشرب بها وزاد فيه
نافع ولا يأخذن بها ولا يعطين بها
٥٢٢٨ - ذكر الإخبار عما يجب على المرء
من طيب الغداء في أسبابه
أخبرنا محمد بن الحسن بن خليل حدثنا هشام بن عمار

حدثنا مؤمل بن إسماعيل حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن
حدس
عن عمه أبي زرير العقيلي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل
المؤمن مثل النحلة إن أكلت طيبا وإن وضعت وضعت
طيبا
٥٢٢٩ - ذكر الزجر عن القران في الأكل إذا كان المأكول
فيه قلة وحاجتهم إليه شديدة
أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا أبو الوليد
والحوضي عن شعبة قال جبلة بن سحيم أخبرني قال
كان بن عمر يمر بنا فيقول لا تقارنوا فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن القران إلا أن يستأذن الرجل أخاه

٥٢٣٠ - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال حدثنا
أيوب بن محمد الوزان قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا
عبيد الله بن عمرو عن زيد عن جبلة بن سحيم
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل مع قوم من
تمر فلا يقرن فإن أراد أن يفعل فليستأذن فإن أذنوا له
فليفعل

٥٢٣١ - ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا جرير عن عطاء بن السائب عن الشعبي

عن أبي هريرة قال كنت في أصحاب الصفة عروبة إلينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر عجوة فكبت بيننا فجعلنا نأكل الشتين من
الجوع وجعل أصحابنا إذا قرن أحدهم قال لصاحبه إني قد
قرنت ألحقتها

٥٢٣٢ - ذكر البيان بأن الإقلال في الأكل من علامة المؤمن
والإكثار فيه من أمانة أضدادهم

أخبرنا أبو يعلى حدثنا محمد بن العلاء بن كريب قال
حدثنا أبو أسامة قال حدثنا بريد عن أبي بردة
عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يأكل في

معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء

(٣٩)

٥٢٣٣ - ذكر السبب الذي من أجله
قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا القول
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه ضيف كافر فأمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب
حلابها ثم أخرى فشرب حلابها ثم أخرى فشرب حلابها حتى شرب حلاب سبع شياه
ثم مطرف فأسلم فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب
حلابها ثم أمر له بأخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن

المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء
٥٢٣٤ - ذكر وصف أكل المسلمين الذي يجب عليهم استعماله
رجاء ثواب نوال الخير في الدارين به
أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا بن أبي السري قال حدثنا
محمد بن حرب الأبرش قال حدثنا سليمان بن سليم الكناني عن
صالح بن يحيى بن المقدم بن معدي كرب عن أبيه
عن جده المقدم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ
أدمي وعاء شرا من بطن حسبك يا بن آدم لقيمات يقمن صلبك
فإن كان لا بد فثلث طعام وثلث شراب وثلث نفس

٥٢٣٥ - ذكر الخبر الدال على أن المرء يجب عليه الإقلال

من غذائه ولا سيما إذا كان معه غيره

أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى قال حدثنا عمرو بن

علي بن بحر قال حدثنا أبو عاصم عن بن جريج قال أخبرني

أبو الزبير قال

سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول طعام

الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة

يكفي الثمانية

٥٢٣٦ - ذكر الخبر الدال على أن قلة الأكل من شعار المسلمين
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا أبو الطاهر
قال حدثنا بن وهب قال أخبرني مالك بن أنس وغير واحد عن نافع
عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم يأكل في معي
واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء

٥٢٣٧ - أخبرنا الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل البالسي
بأنطاكية حدثنا محمد العلاء بن كريب حدثنا أبو أسامة عن بريد عن
أبي بردة

عن موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يأكل في
معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء

قال الشيخ هذا الخبر خرج على إنسان بعينه

٥٢٣٨ - ذكر الإخبار عما يستحب للمرء

مجانبة الاتكاء عند أكله

أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا

سفيان عن علي بن الأقرم

عن أبي جحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أنا فلا آكل

متكئا

(٤٥)

٥٢٣٩ - ذكر إباحة قطع ألم رء الأشياء التي تؤكل ضد قول من كرهه
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا يحيى بن موسى
بن خت قال حدثنا إبراهيم بن عيينة قال حدثنا عمرو بن منصور عن
الشعبي
عن بن عمر قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بجنبه من تبوك فدعا
بسكين فسمى وقطع
٥٢٤٠ - ذكر الخبر الدال على أن الجبن الذي
أكله المصطفى صلى الله عليه وسلم كان من عمل المسلمين
أخبرنا عبد الله بن محمد المديني قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا يحيى بن آدم قال حدثنا زهير بن معاوية عن
موسى بن عقبة قال أخبرني سالم بن عبد الله قال
سمعت بن عمر يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لقي زيد بن

عمرو بن نفيل بأسفل بلدح فقدم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة فيها
طعام فأبى أياكل وقال إنا لا نأكل مما تذبحون على
أنصابكم ولا نأكل إلا مما ذكر اسم الله عليه

٥٢٤١ - ذكر الإباحة للمرء أن يأكل أو يشرب وهو قائم
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا مسدد قال حدثنا
بشر بن المفضل قال حدثنا عمران بن حدير عن أبي البزري يزيد بن
عطارد
عن بن عمر قال كنا نشرب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن
قيام ونأكل ونحن نسعى

٥٢٤٢ - ذكر الإباحة للمرء أن يأكل الطعام وهو قائم
أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال حدثنا
محمد بن وهب بن أبي كريمة قال حدثنا محمد بن سلمة عن
أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي أنيسة عن شرحبيل بن سعد الأنصاري
عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر بقدر لبعض أهله فيها لحم يطبخ فناوله
بعضهم منها كتفا فأكلها وهو قائم ثم صلى ولم يتوضأ
٥٢٤٣ - ذكر الأمر بالابتداء في الأكل من جوانب الطعام
إذا البركة تنزل وسطه
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا وهب بن بقية قال
أخبرنا خالد

عن عطاء بن السائب قال دعينا إلى طعام ومعنا سعيد بن
جبير وزاذان وأبو البخترى ومقسم فأتينا بالطعام فقال
سعيد بن جبير سمعت بن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من حافيته
٥٢٤٤ - ذكر الإباحة للمرء أن يجمع في أكله بين الشئيين من المأكل
أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا عبدة بن عبد الله قال حدثنا
معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه

عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع البطيخ بالرطب
٥٢٤٥ - ذكر البيان بأن قول عائشة إن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يجمع البطيخ بالرطب أرادت به أنه كان أكلها معا
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان بمنبج قال حدثنا هشام بن
عمار قال حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ
بالرطب

٥٢٤٦ - ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه
أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا
أحمد بن حنبل قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا أبي قال سمعت
حميدا يحدث
عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل الطبيخ أو البطيخ
بالرطب

الشك من أحمد
٥٢٤٧ - ذكر الأمر بأكل اللقمة إذا سقطت من يدي
الأكل لئلا يتركها للشيطان
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هذبة بن خالد قال
حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت
عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سقطت لقمة
أحدكم فليمط الأذى عنها وليأكلها ولا يدعها للشيطان واسلتوا
الصحفة فإنه لا يدري في أي طعامكم تكون البركة

٥٢٤٨ - ذكر الأمر بغمس الذباب في المرققة إذا وقع فيها
ثم الإخراج والانتفاع بتلك المرققة
أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف حدثنا نصر بن علي
الجهضمي حدثنا بشر بن المفضل عن محمد بن عجلان عن سعيد
المقبري

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وقع الذباب في
إناء أحدكم فليغمسه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء
وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء فليغمسه كله ثم لينزعه
قال أبو حاتم العرب تسوغ هذه اللفظة في الاتقاء أنه يستعمل
في الغمس والرفع معا فإن الاتقاء يقع على المعنيين جميعا
٥٢٤٩ - ذكر ما يستحب للمرء أن يكون أكله
بأصابعه الثلاث

أخبرنا إبراهيم بن محمد بن عباد بالبصرة قال حدثنا
زياد بن يحيى الحساني قال حدثنا مالك بن سعير قال حدثنا هشام بن
عروة عن عبد الرحمن بن سعد عن بن كعب بن مالك
عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بثلاث أصابع ثم

يلعقهن
٥٢٥٠ - ذكر ما يستحب للمرء لعق الأصبع عند الأكل
ضد قول من كرهه تقذره
أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا هذبة بن
خالد قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل لعق أصابعه
الثلاث

٥٢٥١ - ذكر الأمر للمرء بلعق الأصابع للأكل قبل مسحها
بالمنديل ضد قول من تقذره

أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى الجواليقي بعسكر مكرم
قال حدثنا عمرو بن علي بن بحر قال حدثنا أبو عاصم عن
بن جريج قال أخبرني أبو الزبير

عن جابر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا طعم أحدكم فسقطت
لقمته من يده فليمط ما رابه منها وليطعمها ولا يدعها للشيطان
ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلحق يده فإن الرجل لا يدري في
أي طعامه يبارك له وإن الشيطان يرصد الناس أو الإنسان على كل
شئ حتى عند مطعمه أو طعامه ولا يرفع الصفحة حتى يلحقها
أو يلحقها فإن في آخر الطعام البركة

٥٢٥٢ - باب

ما يجوز أكله وما لا يجوز

ذكر الخبر المدحض قول من كره من المتصوفة أكل

العسل والحلوى مخافة أن لا يقوم بشكره

أخبرنا بن زهير قال حدثنا محمد بن المشنى قال حدثنا

أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه

عن عائشة قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل

٥٢٥٣ - ذكر الإباحة للمرء أكل لحوم الدجاج ضد قول
من زعم أن ذلك من الإسراف
أخبرنا أحمد بن علي بن المشنى قال حدثنا أبو الربيع
الزهراني قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم بن
عاصم عن زهدم الجرمي قال أيوب وأنا لحدث القاسم أحفظ مني
لحدث أبي قلابة
قال كنا عند أبي موسى الأشعري فدعا بمائدة وعليها لحم
دجاج وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه

٥٢٥٤ - ذكر إباحة أكل المرء لحوم الطيور

التي قد اصطيدت

أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيفر قال
حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى القطان عن بن
جريج قال حدثني محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبد الرحمن بن
عثمان التيمي

عن أبيه قال كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حرم فأهدي لنا
طيرا وطلحة راقد فمنا من أكل ومنا من تورع فلما استيقظ طلحة
وافق من أكله وقال أكلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٢٥٥ - ذكر الإباحة للمرء أن يأكل الجراد إذا لم يتقدره

أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال

حدثنا شعبة عن أبي يعفور قال

سمعت بن أبي أوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع
غزوات أو ست غزوات شك شعبة فكنا نأكل معه الجراد
٥٢٥٦ - ذكر البيان بأن كل من قذفه البحر من الميتة أو ما اصطيد منه
مما لا يعيش إلا فيه ميتة حلال أكله
وإن باينت خلقها خلقة الحوت
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا القعنبي عن
مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بن الأزرق أن
المغيرة بن أبي بردة من بني عبد الدار أخبره

أنه سمع أبا هريرة يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن
توضأنا به عطشنا أفنتوضأ من ماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو الطهور ماؤه الحل ميتته
٥٢٥٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشي قال حدثنا عمرو بن
محمد الناقد قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار
سمع جابر بن عبد الله يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث
مائة راكب وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عيرا لقريش فأقمنا
بالساحل نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط قال
فسمي ذلك الجيش جيش الخبط ثم ألقى البحر دابة يقال لها
العنبر فأكلنا منه نصف شهر حتى ثابت أجسامنا وادهنا بودكه
فأخذ أبو عبيدة بن الجراح ضلعا من أضلاعه ونظر إلى أطول
جمل في الجيش وأطول رجل فحمله عليه فمر تحته
قال سفيان قال أبو الزبير عن جابر أعطانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
جرابا فيه تمر فلما نفذ وجدنا فقده فجعل يجيء الرجل
بالشئ قال وأخرجنا من عينيه كذا وكذا حبا من ودك فلما قدمنا
على النبي صلى الله عليه وسلم سألنا هل معكم منه شئ

٥٢٥٨ - ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أكل مما حملة أهل ذلك الجيش

من العنبر الذي قذفه البحر لهم
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال
حدثنا أبو خيثمة زهير بن معاوية قال حدثنا أبو الزبير
عن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر علينا أبا عبيدة بن
الجراح يتلقى عيرا لقريش وزودنا جراب تمر لم يجد لنا غيره
فكان أبو عبيدة يطعمنا ثمرة تمر قلت كيف كنتم تصنعون بها
قال نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا
يومنا إلى الليل قال وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء
فناكله قال فانطلقنا فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكتيب
الضخم فأتيناه فإذا هو دابة تدعى العنبر فقال أبو عبيدة ميتة ثم

قال لا نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم
فكلوا قال فأقمنا عليه شهرا ونحن ثلاث مائة حتى سمنا ولقد رأيتنا
نغترف من وقب عينيه بالقلال ونقطع منه الفدر كالثور أو كقدر
الثور ولقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا فأقعدهم في وقب
عينه وأخذ ضلعا من أضلاعه فأقامها ثم أرحل أعظم بعير منا
فمر تحتها قال وتزودنا من لحمه وشائق فلما قدمنا المدينة أتينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال هو رزق أخرجه الله لكم
فهل من لحمه معكم شيء تطعمونا فأرسلنا إليه منه فأكله

٥٢٥٩ - ذكر الخبر الدال على أن ما قذفه البحر مما لا يعيش
إلا فيه حوت كله وإن كانت خلقها متباينة
لخلق الحوت

أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي قال حدثنا
الحسن بن محمد بن الصباح قال حدثنا عثمان بن عمر عن داود بن قيس
عن عبيد الله بن مقسم

عن جابر بن عبد الله قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا إلى
أرض جهينة واستعمل عليهم رجلا فلما نفذت أزوادهم أمر
أميرهم بما بقي من أزوادهم فجمعت فجعل يقوتنا كل يوم ثمرة
ثمرة قال قلت يا أبا عبد الله ما كانت تغني عنكم ثمرة قال
والله إنها فقدت فوجدنا فقدها كان أحدنا يضعها بين أسنانه
وحنكه فيمصها ونصيب من ورق الشجر ونبات الأرض مع ذلك
حتى انتهينا إلى ساحل البحر فأخرج الله لنا حوتا ألقاه البحر
فأكلنا وقددنا فلما أردنا أن نرتحل أمر أميرنا بضلع من ضلوعه
فنكب طرفاه في الأرض ثم أمر ببيعير فرحل فمر تحته

٥٢٦٠ - ذكر البيان بأن العرب كانت تسمي ما قذفه البحر حوتا
وإن لم يكن يشبه خلقته حلقة الحوت
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن أبي نعيم وهب بن جلس
عن جابر بن عبد الله أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل
الساحل وأمر علينا أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاث مائة وأنا فيهم
قال فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيد
بأزواد ذلك الجيش فجمع كله فكان مزود تمر فكان يقوتنا كل
يوم قليلا قليلا حتى فني ولم يصبنا إلا تمرة تمرة فقلت
وما تغني تمرة قال لقد وجدنا فقدوها حيث فنيت قال ثم انتهى
إلى البحر فإذا حوت مثل الطرب فأكل منه ذلك الجيش إحدى
عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه ثم أمر براحلة
فرحلت ثم مرت تحتها ولم تصبهما

٥٢٦١ - ذكر الإباحة للمرء أكل الضباب ما لم يتقذرها
أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف
عن بن عباس قال دخلت أنا وخالد بن الوليد بن المغيرة مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحارث فأتي بضب محنوذ فأهوى
إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة أخبروا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يده قال
فقلت أحرام هو يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بأرض
قومي فأجدني أعافه قال خالد بن الوليد فاجتررته فأكلته
ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر

٥٢٦٢ - ذكر الإباحة للمرء أكل الضباب

إذا لم يتقدرها

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبيد الله بن معاذ بن

معاذ قال حدثنا أبي قال حدثنا شعبة عن توبة العنبري سمع

الشعبي

سمع بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان معه ناس من أصحابه فيهم
سعد فأتي بلحم طب فقالت امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم إنه لحم

ضب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فإنه حلال ولكنه ليس من
طعامي

٥٢٦٣ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا
يحيى بن أيوب المقابري قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال وأخبرني
عبد الله بن دينار

أنه سمع بن عمر يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضب
كل فقال صلى الله عليه وسلم لست بأكله ولا محرمة

٥٢٦٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا أبو خيثمة حدثنا
وكيع حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب
عن عبد الرحمن بن حسنة المهري قال غزونا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلنا أرضا كثيرة الضباب ونحن مرملون
فأصبناها فكانت القدور تغلي بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا
فقلنا ضبابا أصبناها فقال إن أمة من بني إسرائيل مسخت وأنا
أخشى أن تكون هذه فأمرنا فأكفأنا وإنا لجياع
قال أبو حاتم الأمر بإكفاء القدور التي فيها الضباب أمر قصد
به الزجر عن أكل الضباب والعلة المضمرة هي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
يعافها لا أن أكلها محرم

٥٢٦٥ - ذكر العلة التي هي مضمرة في نفس الخطاب
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان أخبرنا أحمد بن أبي بكر
عن مالك عن بن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف
عن بن عباس قال دخلت أنا وخالد بن الوليد مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحارث فإذا بضرب محنود
فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقالت النسوة اللاتي في بيت
ميمونة أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يريد أن يأكل فأخبروه فرفع
يده قال قلت أحرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن
بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجترته ورسول الله صلى الله عليه وسلم
ينظر

٥٢٦٦ - ذكر الخبر المدحض قول من كره

أكل لحوم الخيل

أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف قال حدثنا نصر بن علي

قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار

عن جابر قال أطمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن

لحوم الحمر

قال أبو حاتم يشبه أن يكون عمرو بن دينار لم يسمع هذا

الخبر عن جابر لأن حماد بن زيد رواه عن عمرو عن محمد بن

علي عن جابر ويحتمل أن يكون عمرو سمع جابرا وسمع

محمد بن علي عن جابر

٥٢٦٧ - ذكر الأمر بأكل لحوم الخيل

ضد قول من كرهه

أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني بمكة حدثنا الطفاوي عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر الأهلية

٥٢٦٨ - ذكر إباحة المرء لحوم الخيل

ضد قول من كرهه

أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا الطفاوي قال حدثنا أيوب عن أبي الزبير

عن جابر قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكل لحوم
الخيل ونهانا عن لحوم الحمر الأهلية
٥٢٦٩ - ذكر الإباحة للمرء أكل لحوم الخيل
أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب قال حدثنا سريج بن
يونس قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة
عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها أسماء أنها قالت نحرنا
فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه
٥٢٧٠ - ذكر الزجر عن أكل لحوم البغال
أخبرنا أبو يعلى حدثنا غسان بن الربيع حدثنا حماد بن
سلمة عن أبي الزبير

عن جابر أنهم ذبحوا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير فنهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينه عن الخيل
٥٢٧١ - ذكر الزجر عن أكل لحوم الحمير الأهلية
أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان قال حدثنا عمر بن يزيد
السياري قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي
عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم
الحمير الأهلية وأذن في لحوم الخيل

٥٢٧٢ - ذكر العلة التي من أجلها زجر عن أكل لحوم الحمر الأهلية
أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال
حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن
أيوب عن بن سيرين
عن أنس بن مالك أن منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى إن الله
ورسوله ينهانكم عن لحوم الحمر الأهلية فإنها رجس

٥٢٧٣ - ذكر البيان بأن القوم كانوا محتاجين إلى أكل لحوم
الحمير الأهلية لما نهاهم المصطفى صلى الله عليه وسلم
عن أكلها

أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا بن أبي عمر
العدني قال حدثنا أبي ومعن بن عيسى عن مالك عن نافع
عن بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الحمار الأهلي
يوم خيبر وكان الناس احتاجوا إليها

٥٢٧٤ - أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا مسدد بن مسرهد عن يحيى
القطان عن يزيد بن أبي عبيد

عن سلمة بن الأكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى
خيبر فقال رجل من القوم أي عامر لو متعتنا من هناتك فنزل
يحدو لهم فذكر الله وذكر شعرا لم أحفظه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من هذا السائق قالوا عامر بن الأكوع قال يرحمه الله فقال
رجل من القوم يا رسول الله لو متعتنا به فلما أصابوا القوم
قاتلوهم وأصيب عامر فلما أمسوا أوقدوا نارا كثيرا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النار على أي شيء توقد قالوا على
الحمرة الإنسية فقال أهريقوا ما فيها وكسروها فقال رجل
يا رسول الله ألا نهريق ما فيها ونغسلها فقال فذاك
قال أبو حاتم قوله صلى الله عليه وسلم أهريقوا ما فيها أمر حتم

وقوله صلى الله عليه وسلم وكسروها أمر تشديد وتغليظ دون الحكم ألا ترى
الرجل ممن أمرهم بكسرها قال يا رسول الله ألا نهريق ما فيها
ونغسلها قال فذاك

٥٢٧٥ - ذكر الأمر بمجانبة لحوم الحمر الأهلية
عند الأكل

أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد قال
حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت

عن البراء بن عازب أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابوا
حمرا فذبحوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفؤوا القدور

٥٢٧٦ - ذكر الزجر عن أكل ذي الأنياب من السباع
أخبرنا عمر بن سعيد قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن
مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عبدة بن سفيان الحضرمي
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أكل كل ذي ناب من
السباع حرام

٥٢٧٧ - ذكر الخبر المدحض قول من أباح أكل بعض
ذي الأنياب من السباع

أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال حدثنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن أبي إدريس الخولاني

عن أبي ثعلبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب
من السباع

٥٢٧٨ - ذكر الزجر عن أكل كل ذي مخلب وناب
من الطير والسباع
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج
النيلى قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن ميمون بن مهران
عن بن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي
ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير

النيل قرية بواسط

(٨٦)

٥٢٧٩ - باب

الضيافة

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا أبو خيثمة حدثنا
يزيد بن هارون أخبرنا الجريري عن أبي نضرة
عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أتى أحدكم
على راعي إبل فلينادي يا راعي الإبل ثلاثاً فإن أجابه وإلا
فليحلب وليشرب ولا يحملن وإذا أتى أحدكم على حائط فليناد
ثلاثاً يا أصحاب الحائط فإن أجابه وإلا فليأكل ولا يحملن قال
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فصدقة

قال أبو حاتم أضمّر في هذا الخبر علة الأمر وهي اضطراب
المرء وحاجته إليه أسيد النفس دون القدرة والسعة
٥٢٨٠ - ذكر الخبر الدال على أن الأمر ليس بإباحة
على العموم بل إذا كان المرء مضطرا
يخاف على نفسه التلف
أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن نافع
عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحتلبن أحد ماشية
أحد إلا بإذنه أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته
فينتثر طعامه إنما ضررع مواشيهم أطعمتهم فلا يحتلبن أحد

ماشية أحد إلا بإذنه

(٨٩)

٥٢٨١ - ذكر الأمر للحالب إذا حلب أن يترك داعي اللبن
أخبرنا أحمد بن علي بن المشني قال حدثنا أبو خيثمة
قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن يعقوب بن بحير
عن ضرار بن الأزور قال بعثني أهلي بلقوح إلى النبي صلى الله عليه وسلم
قال فأتيته بها فأمرني أن أحلبها فحلبتها فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
دع داعي اللبن

٥٢٨٢ - ذكر الإخبار عن حد الضيافة الذي
لا يتعداه حذر دخوله في المتصدقين عليه
أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف حدثنا
زياد بن أيوب حدثنا بن علي حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد
المقبري
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة أيام
فما وراءها فهو صدقة
٥٢٨٣ - ذكر الاستحباب للمرء تقديم ما حضر للأضياف
وإن لم يشبعهم في الظاهر
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا هذبة بن خالد

القيسي قال حدثنا مبارك بن فضالة قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني
وثابت البناني
عن أنس بن مالك أن أبا طلحة رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم طاويا فأتى
أم سليم فقال هل عندك شيء فقالت ما عندنا إلا نحو الفساد من
دقيق شعير قال فاعجنه واصلحيه عسى أن ندعو النبي صلى الله عليه وسلم
فيأكل عندنا قال فعجنته وخبزته فجاء قرصا فقال ادع لي
النبي صلى الله عليه وسلم قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ناس قال مبارك
بن
فضالة أحسبه بضعة وثمانين فقلت يا رسول الله أبو طلحة
يدعوك فقال لأصحابه أجيئوا أبا طلحة فجئت مسرعا حتى
أخبرته أنه قد جاء وأصحابه قال بكر فققدني قفدا وقال ثابت
قال أبو طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم بما في بيتي مني وقالوا
جميعا عن أنس فاستقبله أبو طلحة فقال يا رسول الله ما عندنا
شيء إلا قرص رأيتك طاويا فأمرت أم سليم فجعلت ذلك

قرصا قال فدعا بالقرص ودعا بجفنة فوضعه فيها وقال هل
من سمن قال أبو طلحة وكان في العكة شئ فجاء بها
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة يعصرانها حتى خرج شئ فمسح
النبي صلى الله عليه وسلم به سبابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال بسم الله
فانتفخ القرص فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رأيت
القرص في الجفنة يتميع فقال ادع عشرة من أصحابي
فدعوت له عشرة قال فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده في وسط القرص
وقال كلوا بسم الله فأكلوا حوالي القرص حتى شبعوا ثم قال
ادع لي عشرة فلم يزل يدعو عشرة عشرة يأكلون من ذلك
القرص حتى أكل منه بضعة وثمانون من حوالي القرص حتى شبعوا
وإن وسط القرص حيث وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده كما هو

٥٢٨٤ - ذكر ما يستحب للمرء إيثار الأضياف على إشباع عياله
إذا علم أن ذلك لا يضرهم
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا
جرير بن عبد الحميد عن فضيل بن غزوان عن أبي حازم
عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني
مجهود فأرسل إلى بعض نساءه فقالت والذي بعثك بالحق نبيا
ما عندي إلا ماء ثم أرسل إلى أخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن
كلهن مثل ذلك فقال من يضيف هذا الليلة رحمه الله فقام
رجل من الأنصار فقال أنا يا رسول الله فانطلق به إلى رحله
فقال لامرأته هل عندك شئ قالت لا إلا قوت صبياني قال

فعلليهم بشئ فإذا دخل ضيفنا فأضيئي السراج وأريه أنا
نأكل فإذا أهوى ليأكل قومي إلى السراج حتى تطفئيه قال
فقعدها وأكل الضيف فلما مطرف غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لقد عجب الله من صنيعكما الليلة

٥٢٨٥ - ذكر الزجر عن أن يثوي الضيف عند

من يضيفه حتى يخرجه

أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن

أبي بكر عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري

عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان

يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله

واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم

الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام فما

كان بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له أن يثوي عنده حتى

يخرجه

أبو شريح الكعبي اسمه خويلد بن عمرو من جلة
الصحابة عداده في أهل الحجاز مات سنة ثمان وستين
٥٢٨٦ - ذكر الإخبار بأن للضيف مطالبة حقه
عمن ينزل به إذا لم يقم به
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد قال
حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير
عن عقبة بن عامر أنهم قالوا يا رسول الله ننزل بقوم
لا يضيفونا فكيف ترى في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن نزلتم
بقوم فأمرؤا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا وإن لم يفعلوا فخذوا

منهم حق الضيف الذي ينبغي له
٥٢٨٧ - ذكر الأمر بإجابة الدعوة
إذا دعي المرء إليها
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا سليمان بن حرب
قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع
عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إيتوا الدعوة إذا
دعيتم

٥٢٨٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني حدثنا هارون بن سعيد بن
الهيثم الأيلي حدثنا بن وهب عن عمر بن محمد العمري أن نافعاً حدثه
أن بن عمر حدثه كان إذا دعي ذهب إلى الداعي فإن
كان صائماً دعا بالبركة ثم انصرف وإن كان مفطراً جلس
فأكل
قال نافع قال بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعيتم إلى
كراع فأجيبوا

٥٢٨٩ - ذكر الأمر بإجابة الدعوة وقبول الهدية
ولو كان الشئ تافها
أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي قال حدثنا
الحسن بن محمد بن الصباح قال حدثنا أسباط بن محمد قال حدثنا
الأعمش عن أبي حازم
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو أهدي إلي كراع
لقبلته ولو دعيت إليه لأجبتة

٥٢٩٠ - ذكر الزجر عن ترك المرء إجابة الدعوة وإن
كان المدعو إليه تافها
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن المنهال
الضريير قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن
قتادة
عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو دعيت إلى كراع
لأجبت ولو أهدي إلي لقبلت
٥٢٩١ - ذكر إباحة إجابة المرء إذا دعي على الشيء الطفيف
أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا هذبة بن خالد حدثنا
همام بن يحيى حدثنا قتادة

عن أنس بن مالك أن خياطا بالمدينة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على
خبز شعير وإهالة سنخة وكان فيها قرع قال أنس فكنت أرى
النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه القرع قال فكنت أقدمه بين يديه فلم يزل
القرع يعجبني منذ رأيته يعجبه صلى الله عليه وسلم
٥٢٩٢ - ذكر الأمر بالإجابة إلى الولايم
إذا دعي المرء إليها
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن نافع
عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دعي أحدكم إلى
الوليمة فليأتها

٥٢٩٣ - ذكر الإباحة للتقي الفاضل أن يأكل في بيت من
هو دونه في التقى والفضل
أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ببست قال حدثنا
سويد بن نصر قال أخبرنا عبد الله بن المبارك عن بن عون عن
بن سيرين عن عبد الحميد بن المنذر بن الجارود
عن أنس بن مالك قال صنع بعض عمومتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاما وقال إني أحب أن تأكل في بيتي وتصلي فيه فأتاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا في البيت فحل من تلك الفحول فأمر بجانب
منه فكنس ثم رش فصلى وصلينا معه

٥٢٩٤ - ذكر إباحة دعاء الضيف للمضيف بغير ما وصفنا
عند فراغه من الطعام
أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال حدثنا هشام بن
عمار قال حدثنا سعيد بن يحيى قال حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة
عن مصعب بن ثابت
عن عبد الله بن الزبير قال أفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد
فقال أفطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة وأكل
طعامكم الأبرار

٥٢٩٥ - ذكر ما يدعو الضيف لمن أكل من طعامهم
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي
قال حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير

عن عبد الله بن بسر السلمي قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى
أبي فنزل عليه فأتاه بطعام وحيس وسويق وتمر ثم أتاه بشراب
فناول من عن يمينه قال وكان يأكل التمر ويضع النوى على ظهر
أصبعيه السبابة والوسطى ثم يرمي به ثم دعا لهم فقال اللهم
بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم

٥٢٩٦ - ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم حين
جاء دار بسر كان راكبا بغلته
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا بن أبي عدي عن شعبة عن يزيد بن خمير
عن عبد الله بن بسر قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم معبد وهو على
بغلة بيضاء فأخذ بلجامها فقال انزل عندي يا رسول الله فنزل
عنده قال فجاءهم بحيس فأكلوه ثم جاءهم بتمر قال فجعل
النبي صلى الله عليه وسلم يأكل ويقول بالنوى هكذا ويقبله وضم شعبة أصبعيه ثم
جاؤوه بشراب فشرب ثم ناول الذي عن يمينه ثم قال اللهم
بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم
٥٢٩٧ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر
تفرد به يزيد بن خمير
أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي أخبرنا علي بن
خشرم أخبرنا عيسى بن يونس عن صفوان بن عمرو وسمعه من
عبد الله بن بسر
قال قال أبي لأمي لو صنعت طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم

فصنعت ثريدة وقال بيده هكذا يقللها فانطلق أبي فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على ذروتها ثم
قال خذوا

باسم الله فأخذوا من نواحيها فلما طعموا دعا لهم قال
النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك لهم في
رزقهم

٥٢٩٨ - ذكر ما يجب على المرء إذا دعي إلى دعوة
وجاء معه بغيره أن يستأذن صاحب البيت
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة
قال حدثنا جرير وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل
عن أبي مسعود قال كان رجل من الأنصار يقال له أبو
شعيب وكان له غلام لحام فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرف في وجهه
الجوع فقال لغلامه اصنع لنا طعاما لخمسة فإني أريد أن أدعو
النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة قال فصنع ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم
خامس
خمسة وتبعهم رجل فلما بلغ الباب قال النبي صلى الله عليه وسلم إن هذا

تبعنا فإن شئت أن تأذن له وإن شئت رجع قال بل آذن له
يا رسول الله

(١١٢)

٥٢٩٩ - ذكر الإباحة للمرء إذا دعي إلى ضيافة أن يستدعي
من المضيف ذهاب غيره معه إذا عل

عدم كراهية المضيف لذلك

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الرحمن بن سلام
الجمحي قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت

عن أنس أن رجلا فارسيا كان جارا للنبي صلى الله عليه وسلم وكانت مرقته
أطيب شئ ريحا فصنع طعاما ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأومأ إليه أن
تعال وعائشة إلى جنبه فقال صلى الله عليه وسلم وهذه معي وأشار إلى عائشة
فقال لا قال ثم أشار إليه فقال وهذه معي قال لا ثم
أشار إليه الثالثة فقال وهذه معي وأشار إلى عائشة قال
نعم

٥٣٠٠ - ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن يستعمل
هذا الفعل بعائشة وحده دون غيرها من أمته
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا بندار قال
حدثنا بن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل
عن أبي مسعود قال صنع رجل طعاما عروبة إلى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائتني أنت وخمسة قال عروبة إليه أتأذن لي
في سادس

٥٣٠١ - ذكر تخيير المدعو إلى الدعوة بعد الإجابة

بين الأكل والترك

أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم قال
حدثنا عمرو بن علي بن بحر قال حدثنا أبو عاصم عن بن جريج عن
أبي الزبير

عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعي أحدكم
فليجب فإن شاء أكل وإن شاء ترك
٥٣٠٢ - ذكر البيان بأن الأمر بإجابة الدعوة إذا دعي
المرء إليها أمر حتم لا ندب
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا بن أبي
السري قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن
المسيب وعبد الرحمن الأعرج
عن أبي هريرة قال شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليها
الأغنياء ويترك المساكين ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله
ورسوله

قال أبو حاتم رضي الله عنه قال لنا بن قتيبة عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قصرت به لأن أصحاب الزهري كلهم كذا
قالوا موقوفا والمسند هو آخر الحديث ومن لم يجب الدعوة

٥٣٠٣ - ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه
أخبرنا حاجب بن أركين بدمشق قال حدثنا يعقوب بن
إبراهيم الدورقي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي قال حدثنا
أيوب عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة قال شر الطعام طعام الوليمة يدعى الأغنياء
ويترك الفقراء ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله
٥٣٠٤ - ذكر الخبر المفسر للألفاظ المجملة
التي تقدم ذكرنا لها
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو بكر بن
أبي شيبة قال حدثنا حفص بن الصالح عن هشام عن بن سيرين

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعى أحدكم
فليجب فإن كان صائماً فليصل وإن كان مفطراً فليطعم
قال أبو حاتم رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم فإن كان صائماً
فليصل يريد به فليدع لأن الصلاة دعاء قال الله جل وعلا
لصفيه صلى الله عليه وسلم خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم
إن
صلواتك سكن لهم التوبة أراد به وادع لهم

فأما المجمل من الأخبار فهو الخبر الذي يرويه صحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظة مستقلة يتهياً استعمالها على عموم الخطاب والمفسر هو رواية صحابي آخر ذلك الخبر بعينه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بزيادة بيان ليس في خبر ذلك الصحابي الأول ذلك البيان حتى لا يتهياً استعمال تلك اللفظة المجملة التي هي مستقلة بنفسها إلا باستعمال هذه الزيادة التي هي البيان لتلك اللفظة التي ليست في خبر ذلك الصحابي وقد ذكرنا كل خبر مجمل ومفسر له في السنن في كتاب فصول السنن فأغني ذلك عن الاستقصاء في هذا النوع من هذا الكتاب لأن فيما أو مانا إليه منه غنية لمن وفقه الله وتدبره

٥٣٠٥ - ذكر استحباب اجتماع الإخوان للطعام

في يوم بعينه من الجمعة

أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا عبد الله بن حماد قال حدثنا بن أبي مريم قال حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم

عن سهل بن سعد قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ثم تكون القائلة وكانت فينا امرأة فكانت تجعل في مزرعة لها سلقا فكانت إذا كان يوم الجمعة تنزع أصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير فتطحنها فيكون ذلك السلق عراقا قال سهل فكنا ننصرف إليها من صلاة الجمعة

فَنَسَلِمُ عَلَيْهَا فَنَقْرَبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا فَنَلْعَقُهُ قَالَ فَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ
الْجُمُعَةِ لَطْعَامِهَا ذَلِكَ

٥٣٠٦ - باب

العقيقة

ذكر الأمر لمن عق عن ولده أن يخلق رأسه

في ذلك اليوم بعد الحلق

أخبرنا محمد بن المنذر بن سعيد حدثنا يوسف بن سعيد

حدثنا حجاج عن بن جريج أخبرني يحيى بن سعيد عن عمرة

عن عائشة قالت كانوا في الجاهلية إذا يداريه عن الصبي

خضبوا قطنه بدم العقيقة فإذا حلقوا رأس الصبي وضعوها على

رأسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا مكان الدم خلوقا

٥٣٠٧ - ذكر عقيقة المصطفى صلى الله عليه وسلم عن مشهور ابنته رضي الله عنهما
وعن أمهما وعن أبيهما وقد فعل
أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا إبراهيم بن المنذر
الحزامي قال حدثنا بن وهب أخبرني جرير بن حازم عن قتادة
عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حسن وحسين
بكبشين

٥٣٠٨ - ذكر البيان بأن قول أنس بكبشين أراد به
عن كل واحد منهما
أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون حدثنا أبو بشر بكر بن
خلف حدثنا بشر بن المفضل عن بن خثيم
عن يوسف بن ماهك قال دخلنا على حفصة بنت
عبد الرحمن فسألناها عن العقيقة فأخبرتنا
أن عائشة أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان
وعن الجارية شاة

٥٣٠٩ - ذكر اليوم الذي يعق فيه عن الصبي
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا أبو الربيع حدثنا
بن وهب أخبرني محمد بن عمرو قال أبو حاتم وهو اليافعي شيخ ثقة
مصري عن بن جريج عن يحيى بن سعيد عن عمرة
عن عائشة قالت عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حسن وحسين يوم
السابع وسماههما وأمر أن يماط عن رأسه الأذى

٥٣١٠ - ذكر وصف العقيقة عن الذكور والإناث
أخبرنا أحمد بن علي بن المشنى حدثنا أبو خيثمة حدثنا
سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت
عن أم كرز أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في العقيقة قال عن
الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أو إناثا

٥٣١١ - ذكر البيان بأن الشاتين إذا علق بهما عن الصبي
يجب أن تكونا مثلين
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم
أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريج أخبرني عطاء عن حبيبة بنت
ميسرة بن أبي خيثم
عن أم بني كرز الكعبيين قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في العقيقة عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة فقلت
له يعني عطاء ما المكافئتان قال مثلان ذكرانهما أحب إليه
من إناثهما

٥٣١٢ - كتاب الأشربة

باب آداب الشرب

ذكر إباحة الشرب في الأقداح ضد قول

من كرهه من المتصوفة

أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا أبو الطاهر

قال حدثنا بن وهب قال أخبرني محمد بن أبي يحيى بن سليمان عن

أبيه عن سعيد بن الحارث

عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من

الأنصار ومعه صاحب فسلم النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه فرد الرجل وقال

معبد أنت وأمي في ساعة حارة فقال له إن كان عندك ماء بات

هذه الليلة في شنة فأسقناه وإلا كرعنا والرجل يحول الماء في

حائطه فقال عندي يا رسول الله ماء بأت فانطلق إلى العريش

وانطلق بهما إلى عريشة فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه من

داجن له فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عاد فشرب الرجل الذي جاء

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٣١٣ - ذكر الزجر عن الشرب في الثلم الذي
يكون في الأقداح والأواني
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا أبو الطاهر
قال حدثنا بن وهب قال أخبرني قرّة بن عبد الرحمن عن بن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله
عن أبي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلثة
القدح وأن ينفخ في الشراب

٥٣١٤ - ذكر الزجر عن الشرب من أفواه الأسقية
أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا أبو كامل الفضيل بن
الحسين الجحدري حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة
عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب الرجل من في
السقاء وأن يتنفس في الإناء

٥٣١٥ - ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا حرملة بن يحيى
حدثنا بن وهب قال أخبرني يونس عن بن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله
عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث
الأسقية أن يشرب من أفواهاها

٥٣١٦ - ذكر إباحة شرب الماء إذا كان قائما
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر عن عبد الرحمن بن أبي عمرة
عن جده له يقال لها كبشة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها

فشرب من فم قربة وهو قائم فقامت إليه فقطعته فأمسكته
٥٣١٧ - ذكر البيان بأن هذا الفعل لم يكن منه صلى الله عليه وسلم
مرة واحدة فقط

أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي حدثنا محمد بن بكار
وأحمد بن منيع وعمرو بن زرارة وزياد بن أيوب قالوا حدثنا هشيم بن
بشير حدثنا عاصم ومغيرة عن الشعبي
عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب من ماء زمزم وهو
قائم

٥٣١٨ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن
المثنى قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن عاصم عن
الشعبي
عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بزمزم فاستسقى فأتيته
بالدلو فشرب وهو قائم
٥٣١٩ - ذكر الزجر عن الشيء الذي يبيحه الفعل
الذي ذكرناه قبل
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا
همام بن يحيى عن قتادة
عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما

٥٣٢٠ - ذكر ترك إنكار المصطفى صلى الله عليه وسلم على فاعل الفعل
الذي ذكرناه
أخبرنا محمد بن المسيب بن إسحاق قال حدثنا هشام بن
يونس بن وابل بن الوضاح اللؤلؤي وسلم بن جنادة بن سلم الكوفيان
قالا حدثنا حفص بن الصالح عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن بن عمر قال كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نأكل ونحن
نمشي ونشرب ونحن قيام

٥٣٢١ - ذكر الزجر عن أن يشرب المرء وهو غير قاعد
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هذبة بن خالد قال
حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة
عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب
قائماً

٥٣٢٢ - ذكر العلة التي من أجلها نهي عن هذا الفعل
أخبرنا السامي قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا
عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن رجل
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الذي يشرب وهو
قائم ما في بطنه لاستقاء

أخبرنا السامي في عقبه قال حدثنا أحمد بن حنبل قال
حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الأعمش عن
أبي صالح
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الزهري
٥٣٢٣ - ذكر ترك الإنكار على مرتكب هذا الفعل
أخبرنا محمد بن أحمد الرياني قال حدثنا سلم بن جنادة
قال حدثنا حفص بن الصالح قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع

عن بن عمر قال كنا نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٣٢٤ - ذكر استعمال المصطفى صلى الله عليه وسلم هذا الفعل المزجور عنه
أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا محمد بن رافع قال
حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن عبد الملك بن ميسرة
قال

حدثني النزال بن سبرة قال صلينا مع علي الظهر ثم خرجنا
إلى الرحبة قال فدعا بإناء فيه شراب فأخذه فمضمض
واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه وقدميه ثم شرب فضله وهو
قائم ثم قال إن ناسا يكرهون أن يشربوا وهم قيام إن
رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت وقال هذا وضوء من لم
يحدث

٥٣٢٥ - ذكر الزجر عن النفخ في الشراب لمن أراد الشرب
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن أيوب بن حبيب مولى سعد بن أبي وقاص

عن أبي المثنى الجهني أنه قال كنت عند مروان بن
الحكم فدخل عليه أبو سعيد الخدري فقال له مروان سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النفخ في الشراب قال أبو سعيد نعم
قال له رجل يا رسول الله إني لا أروى من نفس واحد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى القدح عن فيك ثم تنفس قال فإني أرى
القذاة فيه قال فأهرقها

٥٣٢٦ - ذكر الزجر عن التنفس في الإناء عند الشرب للشارب
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا مسدد بن مسرهد
عن يحيى القطان عن هشام عن يحيى بن أبي كثير حدثني عبد الله بن
أبي قتادة
عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في
الإناء

٥٣٢٧ - ذكر ما يستحب للمرء التنفس عند شربه ليكون
فرقا بينه وبين البهائم فيه
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال
حدثنا وكيع عن عزرة بن ثابت عن ثمامة
عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الإناء ثلاثا

٥٣٢٨ - ذكر العلة التي من أجلها كان يتنفس في الإناء ثلاثاً صلى الله عليه وسلم
أخبرنا بن زهير الحافظ بتستر قال حدثنا الحسين بن
أبي زيد قال حدثنا الحسن بن الحكم بن أبي عزة قال حدثنا شعبة
عن أبي عصام
عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شرب يتنفس
ثلاث مرات وقال هو أهناً وأبرأ وأمرأ

٥٣٢٩ - ذكر الزجر عن أكل المرء وشربه بشماله قصدا
لمخالفة الشيطان فيه
أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان بالرقعة قال حدثنا
نوح بن حبيب قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري
عن سالم
عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل أحدكم
بشماله ولا يشرب بشماله فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب
بشماله
فقال بن عيينة يا أبا عروة إن الزهري روى هذا عن
أبي بكر بن عبيد الله فقال معمر إن الزهري كان يحدث بالحديث
عن النفر فلعل هذا منه

٥٣٣٠ - ذكر إباحة استعذاب المرء الماء ليشربه إذا كان
في موضع فيه المياه غير عذبة
أخبرنا عبد الله بن قحطبة بقم الصلح قال حدثنا
محمد بن الصباح الجرجرائي قال حدثنا الدراوردي عن هشام بن عروة
عن أبيه
عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعذب له الماء من بيوت
السقيا

٥٣٣١ - ذكر الأمر لمن أتى بشراب فشربه وهو في جماعة
وأراد مناولتهم أن يبدأ بالذي عن يمينه
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن بن شهاب
عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه
أعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب ثم أعطى الغلام وقال
الأيمن فالأيمن

٥٣٣٢ - ذكر الأمر لمن أتى بالماء ليشر به أن يناول من عن يمينه
وإن كان عن يساره الأفضل والأجل
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال حدثنا هشام بن عمار
قال حدثنا مالك بن أنس قال حدثني الزهري
عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بلبن وقد شيب بماء
وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب ثم أعطى
الغلام وقال الأيمن فالأيمن
٥٣٣٣ - ذكر وصف ما يعمل المرء إذا أتى بشراب وعنده
جماعة أراد شربه وسقيهم منه
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال حدثنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن أبي حازم بن دينار

عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب
وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ فقال الغلام أتأذن لي أن
أعطي هؤلاء فقال لا والله يا رسول الله لا أوثر بنصيبي منك
أحدا قال فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده
٥٣٣٤ - ذكر خبر قد يوهم من لم يحكم صناعة العلم أنه
مضاد لخبر سهل بن سعد الذي ذكرناه
أخبرنا بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم
قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي عن الزهري
عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لنا عن يمينه أعرابي

وعن يساره أبو بكر فأعطى الغلام فضله وقال الأيمن
فالأيمن

٥٣٣٥ - ذكر البيان بأن هذا اللبن كان مشوبا بالماء

حيث سقى المصطفى صلى الله عليه وسلم
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان وعدة قالوا حدثنا هشام بن

عمار قال حدثنا مالك بن أنس قال حدثني الزهري

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بلبن وقد شيب بماء وعن
يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم أعطى

الغلام وقال الأيمن فالأيمن

قال أبو حاتم رضي الله عنه هذان الفعلان كانا في موضعين

والدليل على ذلك أن في خبر سهل بن سعد أتى بشراب وعن

يمين النبي صلى الله عليه وسلم غلام واستأذنه النبي صلى الله عليه وسلم في سقيهم

دونه وفي

خبر أنس أتى بلبن وقد شيب بالماء وعن يمينه أعرابي

ولم يستأذنه صلى الله عليه وسلم كما استأذن في خبر سهل فذلك ما وصفت على
أنهما فعلان متباينان في موضعين لا في موضع واحد
٥٣٣٦ - ذكر الأمر للقوم إذا اجتمعوا على ماء وأراد أحدهم أن يسقيهم
أن يبدأ بهم حتى يكون هو آخرهم شربا
أخبرنا أحمد بن علي بن المشنى قال حدثنا إبراهيم بن
الحجاج السامي قال حدثنا الحمادان حماد بن سلمة وحماد بن زيد
عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح

عن أبي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى القوم
آخرهم

٥٣٣٧ - ذكر الزجر عن الشرب في أواني الذهب والفضة
لمن يأمل الشرب منهما في الجنان
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا إبراهيم بن بشار
الرمادي قال حدثنا سفيان عن أبي فروة الجهني
عن عبد الله بن عكيم قال استسقى حذيفة من دهقان
بالمدائن فأتاه بشراب في إناء من فضة فحذفه بها فهبنا حذيفة
أن نكلمه فلما سكن الغضب عنه قال أعتذر إليكم من هذا إني
كنت تقدمت إليه أن لا يسقيني في هذا ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام فينا خطيباً قال لا تشربوا في إناء الفضة ولا الذهب ولا تلبسوا الحرير
والديباج فإنه لهم في الدنيا ولكم في الآخرة

قال سفيان كان حدثنا به أولا بن أبي نجيح عن
مجاهد عن بن أبي ليلى عن حذيفة ثم سمعته من يزيد بن
أبي زياد عن بن أبي ليلى عن حذيفة ثم سمعته من أبي فروة
يقول سمعت عبد الله بن عكيم قال سفيان ولا أظن بن
أبي ليلى سمعه إلا من عبد الله بن عكيم لأنه قد أدرك
الجاهلية

٥٣٣٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا علي بن
الجعد قال أخبرنا زهير بن معاوية عن أشعث بن سليم قال حدثني
معاوية بن سويد بن مقرن قال
دخلت على البراء بن عازب فسمعتة يقول نهانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبع عن خواتيم الذهب وعن المياثر
والقسي وعن لبس الديباج والحريز والإستبرق وعن الشرب في

الفضة

(١٥٩)

٥٣٣٩ - ذكر إيجاب دخول النار للشارب في أواني الفضة
إذا كان عالماً بنهي المصطفى صلى الله عليه وسلم
أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان قال حدثنا نوح بن
حبيب قال حدثنا يحيى القطان قال حدثني عبيد الله بن عمر عن
نافع عن زيد بن عبد الله عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر
عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الذي يشرب في إناء
الفضة فإنما يجر جر في بطنه نار جهنم

٥٣٤٠ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق
عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في آنية
الذهب والفضة إنما يجر جر في جوفه نار جهنم

٥٣٤١ - ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل
أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا الجراح بن مخلد قال
حدثنا أبو قتيبة قال حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبي وائل
أن حذيفة استسقى فأتاه الخادم بقدر مفضض فرده وقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هو لهم في الدنيا ولنا في
الآخرة

٥٣٤٢ - فصل في الأشربة
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد قال
حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثني أبو كثير السحيمي قال
حدثني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين
الشجرتين النخلة والعنب

أبو كثير يزيد بن عبد الرحمن بن أذينة
٥٣٤٣ - ذكر البيان بأن هذين العددين المذكورين من النخلة والعنبة
لم يرد صلى الله عليه وسلم إباحتها من سائر الأشربة
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي
بكر عن مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة
عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع قال كل
شراب أسكر حرام

٥٣٤٤ - ذكر البيان بأن الله جل وعلا يسقي مدمن الخمر
من نهر الغوطة في النار نعوذ بالله منها
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا
معتمر بن سليمان أنه قرأ على الفضيل بن ميسرة عن أبي حريز أن أبا بردة
حدثه
عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يدخلون الجنة

مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصديق بالسحر ومن مات مدمنا
للخمر سقاه الله جل وعلا من نهر الغوطة قيل وما نهر الغوطة
قال نهر يجري من فروج المومسات يؤذي أهل النار ربح
فروجهن

٥٣٤٥ - ذكر البيان بأن مدمن الخمر قد يلقي الله جل وعلا
في القيامة بإثم عابد الوثن
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أحمد بن المقدم
العجلي قال حدثنا عبد الله بن خراش بن حوشب قال حدثنا العوام بن
حوشب عن سعيد بن جبير
عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله مدمن
خمر لقيه كعابد وثن

قال أبو حاتم يشبه أن يكون معنى هذا الخبر من لقي الله
مدمن خمر مستحلاً لشربه لقيه كعابد وثن لاستوائهما في حالة
الكفر

٥٣٤٦ - ذكر ما يجب على المرء من مجانبة الخمر على
الأحوال لأنها رأس الخبائث
أخبرنا عم بن محمد الهمداني حدثنا محمد بن عبد الله بن

بزيع حدثنا الفضيل بن سليمان حدثنا عمر بن سعيد عن الزهري
أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه عبد الرحمن بن
الحارث قال

سمعت عثمان بن عفان خطيبا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اجتنبوا أم الخبائث فإنه كان رجل ممن قبلكم يتعبد ويعتزل
الناس فعلقته امرأة فأرسلت إليه خادما فقالت إنا ندعوك
لشهادة فدخل فطفقت كلما يدخل بابا أغلقته دونه حتى أفضى إلى
امرأة وضيئة جالسة وعندها غلا وباطية فيها خمر فقالت إنا لم
ندعك لشهادة ولكن دعوتك لتقتل هذا الغلام أو أنكر علي
أو تشرب كأسا من هذا الخمر فإن أبيت صحت بك وفضحتك
قال فلما رأى أنه لا بد له من ذلك قال اسقيني كأسا من هذا
الخمر فسقته كأسا من الخمر فقال زيديني فلم يزل حتى وقع عليها
وقتل النفس فاجتنبوا الخمر فإنه والله لا يجتمع الإيمان وإدمان
الخمر في صدر رجل أبدا ليوشكن أحدهما يخرج صاحبه

قال أبو حاتم عمر بن سعيد بن سريج هذا هو من ثقات
أهل المدينة روى عنه عبد الرحمن بن إسحاق المدني
٥٣٤٧ - ذكر الإخبار عن السبب الذي من أجله

أنزل الله تحريم الخمر

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا إسحاق بن
إسماعيل قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن سماك عن

مصعب بن سعد

عن أبيه قال في نزل تحريم الخمر شربت مع قوم ذلك
قبل أن تحرم فضررتني رجل منهم على أنفي بلحي جمل فأتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فأنزل الله تحريم الخمر قال وأصبت
سيفا يوم بدر فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت يسألونك عن الأنفال
قل الأنفال لله والرسول

٥٣٤٨ - ذكر مغفرة الله جل وعلا لمن مات من شراب الخمر
من المسلمين قبل نزول تحريمها
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق

عن البراء قال مات ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يشربون الخمر فلما نزل تحريمها قال ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها فنزلت ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات
٥٣٤٩ - ذكر تحريم الله جل وعلا الخمر على المسلمين
بعد أن كان مباحا لهم شربه
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد قال
حدثنا شعبة قال أنبأنا أبو إسحاق السبيعي

عن البراء بن عازب قال مات ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم يشربون الخمر فلما حرمت قال ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كيف بأصحابنا ماتوا وهم يشربونها فنزلت هذه الآية ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ٥٣٥٠ - ذكر تحريم الله جل وعلا الخمر بعد إباحته التي أباحها لهم

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان قال أخبرنا عبد الله عن سليمان التيمي أن أنس بن مالك أخبرهم قال بينما أنا قائم على الحي وأنا أصغرهم سنا على عمومتي إذ جاء رجل فقال إنها حرمت الخمر وأنا قائم عليهم أسقيهم من فضيخ لهم فقالوا اكفأها فكفأتها فقلت لأنس ما هو قال البسر والتمر وقال أبو بكر بن أنس كانت خمرهم يومئذ فلم ينكره أنس بن مالك

٥٣٥١ - ذكر وصف الخمر الذي نزل تحريمه
وكان القوم يشربونها
أخبرنا محمد بن عمر بيوسف قال حدثنا سلم بن
جنادة قال حدثنا بن إدريس قال حدثنا أبو حيان التيمي عن الشعبي
عن بن عمر قال سمعت عمر على هذا المنبر يقول أيها
الناس إنما نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر
والعسل والحنطة والشعير وما خامر العقل فهو خمر ثلاث
وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلينا عهداً ننتهي إليه الجد

والكلالة وأبواب من أبواب الربا

(١٧٦)

٥٣٥٢ - ذكر وصف الخمر الذي حرم الله جل وعلا
شربها وبيعها وشراءها
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هشام بن عمار قال
حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر
وكل خمر حرام

٥٣٥٣ - ذكر نفي قبول صلاة من شرب المسكر
إلى أن يصحو من سكره
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان والحسين بن عبد الله القطان
وعدة قالوا حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا
زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يقبل
الله لهم صلاة ولا يرفع لهم إلى السماء حسنة العبد الآبق حتى
يرجع إلى موالية فيضع يده في أيديهم والمرأة الساخط عليها
زوجها حتى يرضى والسكران حتى يصحو
٥٣٥٤ - ذكر استحقاق لعن الله جل وعلا من أعان
في الخمر لتشرب
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا يزيد بن

موهب حدثنا بن وهب قال أخبرنا حياة قال حدثني مالك بن خير
الزبادي أن مالك بن سعيد التجيبي حدثه أنه
سمع بن عباس يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل فقال
يا محمد إن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها
والمحمولة إليه وشاربها وبائعها ومبتاعها وساقها ومسقاها

٥٣٥٥ - ذكر نفي قبول صلاة شارب الخمر بعد شربه وإن
كان صاحيا أيما معلومة قبل أن يتوب
أخبرنا بن سلم حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال
حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي عن ربيعة بن يزيد عن
عبد الله بن الديلمي
عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب
الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا فإن مات دخل
النار فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد فشرى فسكر لم تقبل له
صلاة أربعين صباحا فإن مات دخل النار فإن تاب تاب الله
عليه فإن عاد فشرى فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا
فإن مات دخل النار فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد الرابعة كان
حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال يوم القيامة قالوا
يا رسول الله وما طينة الخبال قال عصارة أهل النار

٥٣٥٦ - ذكر وصف الخمر الذي كان الناس يشربونها
قبل تحريم الله جل وعلا إياها عليهم
أخبرنا زيد بن عبد العزيز أبو جابر بالموصل قال حدثنا
عيسى بن عبد الله العسقلاني قال حدثنا الفريابي عن يونس بن
أبي إسحاق عن أبي حيان عن الشعبي
عن بن عمر قال خطبنا عمر بن الخطاب على منبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن
الخمر نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمس من العنب والتمر

والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل
٥٣٥٧ - ذكر الأشياء التي كانوا يتخذون منها الخمر
قبل نزول تحريم الخمر
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا عيسى بن يونس وابن إدريس ويحيى بن أبي غنية
عن أبي حيان التيمي عن الشعبي
عن بن عمر قال سمعت عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول أما بعد أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة
من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر
العقل ثلاث أيها الناس وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا
حتى يعهد إلينا فيهن عهدا ننتهي إليه الكلاله والجد وأبواب من

أبواب الربا
٥٣٥٨ - ذكر وصف ما يعاقب الله جل وعلا من شرب المسكر
ثم مات قبل أن يتوب في جهنم نعوذ بالله منها
أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون قال حدثنا أحمد بن
الحسن الترمذي قال حدثنا يعقوب بن محمد الزهري قال حدثنا
عبد العزيز بن محمد قال حدثنا عمارة بن غزية عن أبي الزبير
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام إن على
الله عهد لمن شرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال يوم
القيامة

٥٣٥٩ - ذكر وصف الخمر التي كانت الأنصار تشربها
قبل تحريم الله جل وعلا إياها على المسلمين
أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا
يحيى بن أيوب المقابري قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرني
حميد الطويل
عن أنس بن مالك قال كان أبو عبيدة بن الجراح
وسهيل بن بيضاء وأبي بن كعب عند أبي طلحة وأنا أسقيهم من
شراب حتى كاد يأخذ فيهم فمر بنا مار من المسلمين فنادى ألا
هل شعرتم أن الخمر قد حرمت قال فوالله ما انتظروا أن أمروني
أن أكفأ ما في آنتك ففعلت فما عادوا في شئ منها حتى لقوا
الله وإنها البسر والتمر وإنها لخميرنا يومئذ
٥٣٦٠ - أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا مسدد بن
مسرهد عن بن أبي عدي عن سليمان التيمي

عن أنس بن مالك قال كنت قائما على الحي عمومتي
أسقيهم من فضيخ لهم و كنت أصغرهم سنا فجاء رجل فقال
إنها قد حرمت الخمر قالوا يا أنس اكفأها قال فكفأتها
قال سليمان فقلت ما كانت قال بسرا ورطبا قال وقال
أبو بكر بن أنس كانت خمرهم يومئذ
٥٣٦١ - ذكر وصف الخمر التي كانت الأنصار تشربها قبل تحريمها
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد
قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد وثابت
عن أنس قال كنت أسقي أبا طلحة وأبا عبيدة وكعبا
وسهيل بن بيضاء نبيذ التمر والبسر حتى أسرع فيهم فإذا مناد
ينادي ألا أن الخمر قد حرمت قال فوالله ما انتظروا أن يعملوا
أحقا قال أم باطلا فقالوا اكفأ يا أنس قال فكفأته فوالله
ما رجعت إلى رؤوسهم حتى لقوا الله وكان خمرهم البسر
والتمر

٥٣٦٢ - ذكر البيان بأن الأنصار لما أخبروا بتحريم الخمر
كسروا الجرار التي كانت خمرهم فيها
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
عن أنس بن مالك قال كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح
وأبي بن كعب وأبا طلحة الأنصاري شرابا من فضيخ فجاءهم
آت فقال إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة قم يا أنس إلى
هذه الجرار فاكسرها قال فقمتم إلى مهراس لنا فضربتها
بأسفله حتى تكسرت

٥٣٦٣ - ذكر الخبر الدال على أن النبيذ

إذا اشتد كان خمرا

أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا محمد بن عبد الله
الأسدي حدثنا سفيان عن علي بن بزيمة حدثنا قيس بن حبتر قال
سألت بن عباس عن الجر الأخضر والجر الأبيض والجر
الأحمر فقال إن أول من سأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه وفد عبد القيس
فقال لا تشربوا في الدباء والمزفت والحنتم ولا تشربوا في
الجر واشربوا في الأسقية قالوا فإن اشتد في الأسقية قال وإن
اشتد في الأسقية فصبوا عليها الماء قالوا فإن اشتد قال
فأهريقوه ثم قال إن الله جل وعلا حرم علي أو حرم الخمر
والميسر والكوبة وكل مسكر حرام

قال سفيان قلت لعلي بن بزيمه ما الكوبه قال الطبل
٥٣٦٤ - ذكر الخبر الدال على أن نبيذ الزبيب وإن كان
مطبوخا خمر لا يحل شربه

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أبو الربيع الزهراني
وأبو كامل الجحدري وإبراهيم بن الحسن العلاف قالوا حدثنا حماد بن
زيد عن أيوب عن نافع

عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل
مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب
منها لم يشربها في الآخرة

قال أبو حاتم رضي الله عنه لفظ الخبر لأبي كامل
٥٣٦٥ - ذكر البيان بأن نبذ الحنطة خمر
إذا أسكر كثيره شاربه

حدثنا بن قتيبة حدثنا يزيد بن موهب حدثنا بن وهب
أخبرني عمرو بن الحارث أن أبا السمع حدثه أن عمر بن الحكم حدثه
عن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن ناسا من أهل اليمن قدموا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهم الصلاة والسنن والفرائض قالوا
يا رسول الله إن لنا شرابا نصنعه من القمح والشعير فقال صلى الله عليه وسلم
الغبيراء قالوا نعم قال لا تطعموه فلما كان بعد يومين ذكروهما
له أيضا فقال الغبيراء قالوا نعم قال لا تطعموه
فلما أرادوا أن ينطلقوا سألوه عنه فقال الغبيراء قالوا نعم
قال فلا تطعموه

قال أبو حاتم عمر بن الحكم هذا عمر بن الحكم بن ثوبان
حليف الأوس من جلة أهل المدينة سمع عبد الله بن عمر
وأبا هريرة وأم حبيبة
٥٣٦٦ - ذكر البيان بأن كل شراب يسكر
إذا أكثر منه فهو خمر
أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد قال حدثنا سعيد بن
يعقوب الطالقاني قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا بن عجلان
عن نافع
عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام
وكل مسكر خمر
٥٣٦٧ - ذكر الخبر الدال على أن الشراب من أي شيء اتخذ
كان خمرا إذا أسكر كثيره
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا العباس بن الوليد

النرسي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن عمرو قال
حدثنا أبو سلمة
عن بن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وكل
مسكر خمر
٥٣٦٨ - ذكر البيان بأن الأشربة التي يسكر كثيرها
حرام شرب القليل منها
أخبرنا عبد الله بن قحطبة قال حدثنا أحمد بن أبان
القرشي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال أخبرني الضحاك بن
عثمان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عامر بن سعد بن أبي وقاص
عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قليل ما أسكر كثيره

٥٣٦٩ - ذكر الخبر الدال على أن نبيذ الزبيب
من المطبوخ حرام شربه
أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا يزيد بن موهب قال حدثنا
بن وهب قال أخبرني مالك ويونس عن بن شهاب عن أبي سلمة بن
عبد الرحمن
أنه سمع عائشة تقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال
كل شراب أسكر حرام
٥٣٧٠ - ذكر البيان بأن كل نبيذ كان من الخليطين أو من غيرهم
إذا أسكر كثيره حرام شرب قليله
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي
بكر عن مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة

عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتة فقال كل
شراب أسكر حرام
٥٣٧١ - ذكر السكر الذي إذا تولد من الشراب الكثير
حرم شرب قليله
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا محمد بن عباد
المكي قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمعه من سعيد بن
أبي بردة عن أبيه
عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذ بن جبل إلى اليمن فقال
لهما بشرا ويسرا وعلمما ولا تنفرا وتطاوعا فلما ولي معاذ رجعا
أبو موسى فقال يا رسول الله إن لهم شرابا من العنب يطبخ
حتى يعقده والمزر يصنع من الشعير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل
ما أسكر عن الصلاة فهو حرام

قال أبو حاتم غريب غريب
٥٣٧٢ - ذكر البيان بأن الأشربة التي يسكر كثيرها حرام
على المؤمن شربها

أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال حدثنا
علي بن ميمون العطار قال حدثنا خالد بن حيان عن سليمان بن
عبد الله بن الزبرقان عن يعلى بن شداد بن أوس قال

سمعت معاوية يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر
على كل مؤمن حرام
٥٣٧٣ - ذكر البيان بأن كل شراب حكمه أن يسكر
حرام على المسلمين شربه
أخبرنا عبد الله بن محمود بن سليمان السعدي بمرو قال
حدثنا حبان بن موسى السلمي قال أخبرنا عبد الله عن بن عجلان عن
نافع
عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام
٥٣٧٤ - ذكر الإخبار عن تحريم الله جل وعلا كل شراب
يسكر عن الصلاة كثيره
أخبرنا عبد الله بن قحطبة قال حدثنا محمد بن الصباح
قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي أنيسة
عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه

عن أبي موسى الأشعري قال لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومعاذ بن جبل إلى اليمن أمرنا أن ينزل كل واحد منا قريبا من
صاحبه فقال لنا يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا فلما قمنا
قلنا يا رسول الله أفتنا في شرابين كنا نصنعهما البتع من العسل
ينبذ حتى يشتد والمزر من الشعير والذرة ينبذ حتى يشتد فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أوتي جوامع الكلم وخواتمه فقال صلى الله عليه
وسلم حرام

عليكم كل مسكر يسكر عن الصلاة قال وأتاني معاذ يوما وعندي
رجل كان يهوديا فأسلم ثم تهود فسألني ما شأنه فأخبرته فقلت
لمعاذ اجلس فقال ما أنا بالذي أجلس حتى أعرض عليه
الإسلام فإن قبل وإلا ضربت عنقه فعرض عليه الإسلام فأبي
أن يسلم فضرب عنقه فسألني معاذ يوما كيف تقرأ القرآن
فقلت أقرؤه قائما وقاعدا وعلى فراشي أتفوقه تفوقا قال وسألت
معاذ كيف تقرأ أنت قال أقرأ وأنام ثم أقوم فأتقوى بنومتي
على قومتي ثم أحتسب نومتي بما أحتسب به قومتي

ذكر الخبر المصرح بأن نبيذ العسل والشعير
إذا أسكرا كانا حراما

أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف قال حدثنا علي بن
المنذر قال حدثنا بن فضيل قال حدثنا الشيباني عن أبي بردة
عن أبيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت
يا رسول الله إن بها أشربة البتع والمزر قال وما البتع
فقلت شراب يكون من العسل والمزر شراب يكون من الشعير
فقال صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام

٥٣٧٦ - ذكر الزجر عن نبيذ الزبيب والتمر أن ينبذا
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي
قال حدثنا شعبة عن سليمان التيمي عن أبي نضرة
عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التمر
والزبيب أن يخلطا

٥٣٧٧ - ذكر الزجر عن نبذ البسر والرطب أن ينبذا
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا محمد بن
رمح قال حدثنا الليث بن سعد عن عطاء بن أبي رباح
عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن ينبذ الزبيب
والتمر جميعا وأن ينبذ البسر والرطب جميعا

٥٣٧٨ - ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل
أخبرنا بن سلم قال حدثنا حرملة قال حدثنا بن
وهب قال أخبرنا عمرو بن الحارث أن قتادة بن دعامة
حدثه أنه سمع أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يخلط
التمر بالزهو ثم يشرب وإن ذلك عامة خمورهم يوم حرمت
الخمير

٥٣٧٩ - ذكر إباحة انتباز كل شئ من هذين الشيئين
المنهي عنهما على حدة
أخبرنا الفضل بن الحباب أخبرنا أبو الوليد قال حدثنا
عكرمة بن عمار قال حدثني أبو كثير السحيمي قال

حدثني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنبذوا التمر
والزبيب جميعا ولا البسر والتمر جميعا وانبذوا كل واحد منهما
على حدة
٥٣٨٠ - ذكر الخبير المدحض قول من أباح شرب
القليل من المسكر ما لم يسكر
أخبرنا حاجب بن أركين الحافظ بدمشق قال حدثنا رزق
الله بن موسى قال حدثنا أنس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن
محمد بن المنكدر
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قليل ما أسكر كثيره
حرام

٥٣٨١ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن المسكر
هو الشربة الأخيرة التي تسكر
دون ما تقدمها منه

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا شيبان بن أبي شيبة
قال حدثنا مهدي بن ميمون عن أبي عثمان عن القاسم بن محمد
عن عائشة أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام
وما أسكر الفرق منه فملاء الكف منه حرام

قال أبو حاتم رضي الله عنه أبو عثمان هذا اسمه عمرو بن
سالم الأنصاري
٥٣٨٢ - ذكر وصف الأنبيذة التي يحل شرابها لمن أرادها
أخبرنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان بالرقعة قال حدثنا
حكيم بن سيف الرقي قال حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي قال حدثنا
زيد بن أبي أنيسة عن يحيى بن عبيد النخعي
عن بن عباس قال أتاه قوم فسألوه عن بيع الخمر
وشرائه والتجارة فيه فقال بن عباس يستمدونه أنتم قالوا
نعم قال فإنه لا يصلح بيعه ولا شراؤه ولا التجارة فيه لمسلم
وإنما مثل من فعل ذلك منهم مثل بني إسرائيل حرمت عليهم
الشحوم فلم يأكلوها فباعوها وأكلوا أثمانها ثم سأله عن الطلاء قال
بن عباس وما طلائؤكم هذا الذي تسألون عنه قالوا هذا العنب
يطبخ ثم يجعل في الدنان قال وما الدنان قالوا دنان مقيرة
قال أيسكر قالوا إذا أكثر منه أسكر قال فكل مسكر حرام ثم
سأله عن النبيذ قال خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرجع وناس
من أصحابه قد انتبذوا نبيذا في نقيير وحناتم ودباء فأمر بها
فأهريقته وأمر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء فكان ينبذ له من
الليل فيصبح فيشربه يومه ذلك وليلته التي يستقبل ومن الغد

حتى يمسي فإذا أمسى فشرّب وسقى فإذا مطرف منه شيء
أهراقه

(٢٠٥)

٥٣٨٣ - ذكر الإباحة للمرء شرب النبيذ
ما لم يمازجه حالة السكر
أخبرنا الحسين بن أحمد بن بسطام بالأبلة قال حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يونس بن عبيد عن
الحسن عن أمه
عن عائشة قالت كنا ننبد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكى
أعلاه ننبذه غدوة فيشربه عشيا وننبذه عشيا فيشربه غدوة

٥٣٨٤ - ذكر البيان بأن النبيذ الذي وصفنا كان إذا أتى عليه نهاية معلومة أهريق ولم يشربه النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حكيم بن سيف الرقي قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن يحيى بن عبيد النخعي

عن بن عباس قال جاءه قوم فسألوه عن النبيذ قال خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرجع من سفره وناس من أصحابه قد انتبذوا نبيذا في حناتم ونقير ودباء فأمر بها فأهريقتم ثم أمر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء فكان ينبذ له من الليل فيصبح فيشربه يومه ذلك وليلته التي تستقبل ومن الغد حتى يمسي فإذا

أمسى شرب وسقى فإذا مطرف منه شيء أمر به فأهريق
٥٣٨٥ - ذكر وصف ما كان ينبذ فيه للمصطفى صلى الله عليه وسلم
أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا يزيد بن موهب قال حدثنا
بن وهب قال أخبرني بن جريح عن أبي الزبير
عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم يجد شيئاً ينبذ
له فيه نبذ له في تور من حجارة

٥٣٨٦ - ذكر الخبر الدال على أن هذا النبيذ لم يكن
بمسكر يسكر كثيره الذي هو خمر
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا عيسى بن يونس وابن إدريس وابن أبي غنية ع
أبي حيان التيمي عن الشعبي
عن ابن عمر سمع عمر على المنبر منبر رسول الله صل الله عليه وسلم يقول
أما بعد أيها الناس فإنه نزل تحريم الخمر وهي من خمس من العنب
والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل
٥٣٨٧ - ذكر الإباحة للمرء شرب الشرايين
إذا مزج بعضهما ببعض
أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي قال حدثنا
منصور بن أبي مزاحم قال حدثنا إسماعيل عن فليح بن سليمان عن
سعيد بن الحارث
عن جابر بن عبد الله قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الأنصار
إلى جانبه ماء في ركي فقال أعندكم ماء بات في شن وإلا كرعنا
في هذا فأتي بماء وحلب له عليه فشرب ثم قال لي

إسماعيل هناك فليح اذهب فاسمعه منه فلقيت فليحا فسألته
عنه فحدثني به كما حدثني إسماعيل
قال أبو حاتم رضي الله عنه إسماعيل هذا هو إسماعيل بن
عياش لم يذكره في كتابنا هذا في هذا الموضوع احتجاجا منا به
واعتمادنا في هذا الخبر على منصور بن أبي مزاحم لأنه سمعه
من فليح وإسماعيل قد ذكرنا السبب في تركه في كتاب
المجروحين

٥٣٩٠ - ذكر البيان بأن إباحة المصطفى صلى الله عليه وسلم الشرب في الظروف
إنما كان ذلك خلا الشيء الذي يسكر كثيره
أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال حدثنا
عبد الرحمن بن عمرو الأسماء قال حدثنا زهير بن معاوية عن زبيد
الإمامي عن محارب بن دثار عن بن بريدة
عن أبيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزل بنا ونحن
قريب من ألف راكب فصلى بنا ركعتين ثم أقبل علينا بوجهه
وعيناه تذرفان فقام إليه عمر ففداه بالأب والأم وقال مالك
يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم إني استأذنت في الاستغفار لأمي فلم يأذن

لي فدمعت عيني رحمة لها من النار وإني كنت نهيتكم عن
ثلاث عن زيارة القبور فزوروها ولتزدكم زيارتها خيرا وإني كنت
نهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا وأمسكوا ما شئتم
وإني كنت نهيتكم عن الأشربة في الأوعية فاشربوا في أي وعاء
شئتم ولا تشربوا مسكرا

٥٣٨٩ - ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه

أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد قال حدثنا قتيبة بن

سعيد قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا ضرار بن مرة عن

محارب بن دثار عن بن بريدة

عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن زيارة القبور

فزوروها ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا

لكم ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها
ولا تشربوا مسكرا

٥٣٩٠ - ذكر الإباحة للمرء أن يشرب من نبيذ سقاية العباس

بن عبد المطلب إذا لم يكن مسكرا

أخبرنا شباب بن صالح بواسط قال حدثنا وهب بن بقية

قال أخبرنا خالد عن خالد عن عكرمة

عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء إلى السقاية واستسقى

فقال العباس يا فضل اذهب إلى أمك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب

من عندها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقيني فقال يا رسول الله إنهم

يجعلون أيديهم فيه فقال صلى الله عليه وسلم اسقيني فشرب منه ثم أتى زمزم

وهم يستقون ويعملون فيها فقال اعملوا فإنكم على عمل

صالح ثم قال لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على

هذه وأشار إلى عاتقه

(٢١٥)

٥٣٩١ - ذكر البيان بأن النبيذ السقاية الذي يحل شربه
هو إذا لم كثيره شاربه
أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة
عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب
أسكر فهو حرام

٥٣٩٢ - ذكر الإباحة للمرء شرب الأشربة
وإن كان فيها نبيذ
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هدبة بن خالد قال
حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت
عن أنس قال لقد سقيت بقدحي هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم اللبن
والماء والعسل والنبيذ

٥٣٩٣ - ذكر وصف النبيذ الذي كان ينبذ
فيشرب منه صلى الله عليه وسلم
أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا محمد بن يحيى قال
حدثنا بن أبي مريم قال حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف قال حدثني
أبو حازم
عن سهل بن سعد قال لما عرس أبو أسيد الساعدي دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ثم صنع لهم طعاما وما قربه إليهم إلا
امراته أم أسيد وبلت تميرات من الليل في تور من حجارة فلما
فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أتته به فسقته تخصه بذلك

٥٣٩٤ - ذكر البيان بأن النبيذ الذي تقدم ذكرنا له
إنما كان ذلك النبيذ الذي لا يسكر
كثيره شاربه

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسحاق التاجر بمرو قال
حدثنا أبو داود السنجي سليمان بن معبد قال حدثنا عبيد بن عقيل قال
حدثني أبو عمرو بن العلاء عن أبي الزبير
عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له في تور من حجارة فيشربه

أول يوم والثاني والثالث إلى نصف النهار
٥٣٩٥ - ذكر البيان بأن النبيذ الذي وصفناه لم يكن نبيذا
يسكر الكثير منه إذ المصطفى صلى الله عليه وسلم حرم
من الأشرطة ما وصفنا
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب أسكر
فهو حرام
٥٣٩٦ - ذكر خبر ثان يصرح بأن النبيذ الذي كان يشربه صلى الله عليه وسلم
لم يكن بالذي يسكر كثيره شاربه
أخبرنا عمر بن محمد بن بجير الهمداني قال حدثنا
محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا معتمر بن سليمان قال قرأت على
الفضيل عن أبي حريز أن عامرا حدثه

أن النعمان بن بشير خطب الناس بكار فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الخمر من العصير والزبيب والتمر
والحنطة والشعير والذرة وإني أنهاكم عن كل مسكر
٥٣٩٧ - ذكر الزجر عن شرب ألبان الجلالات
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن خلاد
الباهلي قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد قال حدثنا سعيد عن
قتادة عن عكرمة

عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبن الجلالة وعن
المجثمة وعن الشرب من في السقاء
قال أبو حاتم الجلالة ما كان الغالب على علفها القذارة
فإذا كان الغالب على علفها الأشياء الطاهرة الطيبة لم تكن بجلالة

٥٣٩٨ - ذكر العلة التي من أجلها زجر عن
الشرب في الحناتم
أخبرنا محمد بن زهير أبو يعلى بالأبلة قال حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثنا بن فضيل عن ضرار بن مرة عن
محارب بن دثار عن بن بريدة
عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن زيارة القبور
فزوروها ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تمسكوها فوق ثلاث
فأمسكوها ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا
ولا تشربوا مسكرا
٥٣٩٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا النضر بن شميل قال حدثنا هشام عن بن سيرين
عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس عن
النبيذ في الدباء والحنتم والمزفت والنقير والمزادة المجبوبة وقال
انبذ في سقائك وأوكه واشربه حلوا طيبا فقال رجل

يا رسول الله ائذن لي في مثل هذه وأشار النضر بكفه فقال
إذا جعلها مثل هذه وأشار النضر بباعه
قال أبو حاتم قول السائل ائذن لي في مثل هذا أراد به
إباحة اليسير في الانتباز في الدباء والحنتم وما أشبهها فلم يأذن له
النبي صلى الله عليه وسلم مخافة أن يتعدى ذلك باعا فيرتقي إلى المسكر فيشر به
٥٤٠٠ - ذكر الزجر عن الانتباز في الجرار الخضر
أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا شيبان بن
فروخ وعبد الأعلى بن حماد قالا حدثنا أبو عوانة عن سليمان الشيباني

عن بن أبي أوفى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الجر
الأخضر

٥٤٠١ - ذكر البيان بأن هذا الزجر زجر تحريم لا زجر تأديب

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا شيبان بن أبي شيبة
قال حدثنا وهيب قال حدثنا أيوب السخيتاني

عن سعيد بن جبير قال كنت عند بن عمر إذ سأله رجل عن

نبيذ الجر فقال ذلك مما حرم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قال فأتيت بن

عباس فقلت له إن بن عمر سئل عن نبيذ الجر فقال ذلك مما

حرم الله ورسوله فقال بن عباس صدق فقلت وما الجر

قال كل شئ من مدر

٥٤٠٢ - ذكر الزجر عن الانتباز في الأواني المزفتة
أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا
عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي قال
حدثني يحيى عن أبي سلمة

عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجر والدباء
والظروف المزفتة

٥٤٠٣ - ذكر الزجر عن الانتباز في النقيير والمزادة المحبوبة

أخبرنا بكر بن أحمد بن سعيد العابد قال حدثنا نصر بن
علي الجهضمي قال حدثنا نوح بن قيس قال حدثنا بن عون عن بن

سيرين

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لوفد عبد القيس
أنهاكم عن النقيير والمقيير والحنتم والدباء والمزادة المحبوبة
واشرب في سقائك وأوكه

٥٤٠٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا عبيد الله بن
عمر القواريري قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أبو التياح قال
حدثني حفص المؤذن قال
أشهد على عمران بن حصين يحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن لبس الحرير وعن التختم بالذهب وعن الشرب في
الحناتم
قال أبو حاتم الشرب في الحناتم أراد به الانتباز فيها

٥٤٠٥ - ذكر وصف الدباء والحنتم والنقير والمزفت الذي

نهى عن الانتباز فيها

أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خثيمة قال حدثنا

إسماعيل بن إبراهيم عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه

عن أبي بكرة قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم

والنقير والمزفت فأما الدباء فكانت تخرط عناقيد العنب فنجعله

في الدباء ثم ندفنها حتى تموت وأما الحنتم فجرار كنا نؤتي فيها

بالخمر من الشام وأما النقير فإن أهل المدينة كانوا يعمدون إلى

أصول النخلة فينقرونها ويجعلون فيها الرطب والبسر فيدفنونها

في الأرض حتى تموت وأما المزفت فهذه الزقاق التي فيها

الزفت

٥٤٠٦ - ذكر البيان بأن الانتباز الذي زجر عنه في هذه الأواني

ليس بدال على إباحة شرب ما انتبذ

في غيرها إذا كان مسكرا

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا العباس بن الوليد

النرسي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن عمرو عن

أبي سلمة

عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزفت والمقير
والحنثمة والدباء والنقيير وقال كل مسكر حرام
٥٤٠٧ - ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أباح لهم
الانتباز في هذه الأواني التي نهى عنها
بعد أن لا يكون مسكرا
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا يزيد بن
موهوب قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا بن جريج عن أيوب بن
هانيء عن مسروق بن الأجدع
عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني نهيتكم عن

نبذ الأوعية إلا وإن وعاء لا يحرم شيئاً وكل مسكر حرام
٥٤٠٨ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى قال حدثنا محمد بن
معمر قال حدثنا أبو عاصم عن بن جريج عن أبي الزبير
عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والنقير

٥٤٠٩ - ذكر الزجر عن الانتباز في الجرار
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد قال
حدثنا شعبة عن سليمان التيمي
عن طاوس قال جاء رجل إلى بن عمر فسأله عن النبيذ
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر

٥٤١٠ - ذكر الإباحة للمرء أن ينتبذ له في أواني الحجارة
أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم قال
حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا بن وهب عن بن جريج
عن أبي الزبير
عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم يوجد له
شئ نبذ له في تور من حجارة
٥٤١١ - ذكر البيان بأن الانتباز في التور الذي وصفناه
إنما كان ينبذ فيه عدم الأسقية
أخبرنا أبو قريش محمد بن جمعة الأصم قال حدثنا
عبد الجبار بن العلاء قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال حدثنا سفيان
عن أبي الزبير
عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له في سقاء فإذا لم يوجد له
سقاء ففي تور من حجارة
٥٤١٢ - ذكر الإباحة للمرء أن ينتبذ له في السقاء المدبوغ
وإن كانت الشاة ميتة قبل ذلك
أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون قال حدثنا أحمد بن

منيع قال حدثنا هشيم قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن
الشعبي قال حدثنا عكرمة
عن بن عباس أن شاة لسودة ماتت فدبغنا جلدھا فكنا ننتبذ
فيه حتى صار شنا باليا
٥٤١٣ - ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أباح لهم ذلك
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي
قال حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب عن عكرمة
عن بن عباس قال ماتت شاة لسودة بنت زمعة فقالت
يا رسول الله ماتت فلانة تعني الشاة قال فهلا أخذتم
مسكها فقال نأخذ مسك شاة قد ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما
قال قل لا أجد في ما أوحى إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن
يكون ميتة أو دما مسفوحا لا بأس أن تدبغوه
تنتفعون به قالت فأرسلنا إليها فسلخت مسكها فاتخذت منه
قربة حتى تحرقت

٥٤١٤ - كتاب

اللباس وآدابه

ذكر الأمر إذا أنعم الله عليه

أن يرى أثر نعمته عليه

أخبرنا أبو خليفة حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة

عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عوف بن مالك بن نضلة

عن أبيه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قشف الهيئة فقال

هل لك من مال فقلت نعم قال من أي مال قلت من

كل قد آتاني الله من الإبل والرقيق والغنم قال إذا آتاك الله

مالا فلير عليك قال قلت يا رسول الله أرأيت رجلا نزلت به

فلم يكرمني ولم يقرنني فنزل بي أجزيه بما صنع قال لا بل

أقره

أبو الأحوص عوف بن مالك بن نضلة أبوه من الصحابة
٥٤١٥ - ذكر الإخبار عما يجب على المرء من إظهار نعمة الله
جل وعلا وانتفاعه بها في داريه
أخبرنا سليمان بن الحسن بن يزيد العطار قال حدثنا
هدبة بن خالد القيسي قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا
عبد الملك بن عمير عن أبي الأحوص
عن أبيه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم أشعث
أغبر في
هيئة أعرابي فقال ما لك من المال قال من كل المال قد
آتاني الله قال إن الله إذا أنعم على العبد نعمة أحب أن ترى
به

٥٤١٦ - ذكر الاستحباب للمرء أن ترى عليه

أثر نعمة الله وإن كانت تلك النعمة

في أجرة العين قليلة إذ القليل

من نعم الله كثير

أخبرن الحسين بن إدريس الأنصاري أخبرنا أحمد بن

أبي بكر عن مالك عن زيد بن أسلم

عن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في

غزوة أنمار قال فبينما أنا نازل تحت شجرة إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال فقلت يا رسول الله هلم إلى الظل قال فنزل

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جابر فقممت إلى غرارة لنا فالتمست فيها

فوجدت فيها جرو قثاء فكسرتة ثم قربته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أين لكم هذا فقلت خرجنا به

يا رسول الله من المدينة قال جابر وعندنا صاحب لنا نجهزه

ليذهب يرعى ظهرنا قال فجهزته ثم أدبر يذهب في الظهر

وعليه بردان له قد خلقا قال فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما

له ثوبان غير هذين قال فقلت يا رسول الله له ثوبان في العيبة

كسوته إياهما قال فادعه فمره فليلبسهما قال فدعوته فلبسهما

ثم ولى يذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماله ضرب الله عنقه أليس

هذا خيرا فسمعته الرجل فقال يا رسول الله في سبيل الله

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله مولاه الرجل في سبيل

الله
قال أبو حاتم رحمه الله هكذا كانت نية المصطفى صلى الله عليه وسلم في
البداية
وزيد بن أسلم سمع جابر بن عبد الله لأن جابرا مات سنة

تسع وسبعين ومات أسلم مولى عمر في إمارة معاوية سنة بضع
وخمسين وصلى عليه مروان بن الحكم وكان على المدينة إذ ذاك
فهذا يدل على أنه سمع جابرا وهو كبير ومات زيد بن أسلم سنة
ست وثلاثين ومئة وقد عمر

٥٤١٩ - ذكر البيان بأن أثر النعمة يجب أن ترى على المنعم

عليه في نفسه ومواساته عما فضل إخوانه

أخبرنا أبو يعلى حدثنا شيبان بن أبي شيبة حدثنا أبو

الأشهب حدثنا أبو نضرة

عن أبي سعيد الخدري قال بينما نحن في سفر مع

النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل على راحلته قال فجعل يضرب يميننا

وشمالا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على

من لا ظهر له ومن كان معه فضل زاد فليعد به على من لا زاد له

فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أن لا حق لأحد منا في

فضل

٥٤١٨ - ذكر ما يقول المرء عند كسوته ثوبا استجده
أخبرنا أحمد بن علي بن المشني قال حدثنا وهب بن بقية
قال أخبرنا خالد عن الحريري عن أبي نضرة
عن أبي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استجد ثوبا
سماه قال اللهم أنت كسوتني هذا القميص أو الرداء أو العمامة
أسألك خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع
له

٥٤١٩ - ذكر ما يجب على المرء أن يتدبّر بحمد الله جل وعلا
عند سؤاله ربه جل وعلا ما ذكرناه
أخبرنا عبد الله بن قحطبة قال حدثنا الوليد بن شجاع
قال حدثنا عيسى بن يونس عن سعيد الجريري عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا استجد ثوبا
سماه باسمه فقال اللهم أنت كسوتني هذا فلك الحمد
أسألك من خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع
له

٥٤٢٠ - ذكر ما يستحب للمرء عند لبسه الثياب

أن يبدأ بالميامن من بدنه

أخبرنا عبد الله بن قحطبة قال حدثنا نصر بن علي قال

أخبرنا عبد الصمد قال حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبي صالح

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا لبس قميصا بدأ

بميامنه

٥٤٢١ - ذكر الأمر بلبس البياض من الثياب
إذ البياض منها خير الثياب
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا العباس بن الوليد
النرسي قال حدثنا وهيب عن بن خثيم عن سعيد بن جبير
عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البسوا من ثيابكم
البياض وكفنوا فيها موتاكم فإنها من خير ثيابكم وإن من خير
أحوالكم الإثممذ يجلو البصر وينبت الشعر

٥٤٢٢ - ٢٤٣

ذكر الإباحة للمرء لبس الثياب التي لها
أعلام إذا كانت يسيرة لا تلهيه
أخبرنا شباب بن صالح بواسط قال حدثنا وهب بن بقية
قال أخبرنا خالد عن خالد عن أبي عثمان النهدي
عن عمر بن الخطاب أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العلم في
إصبعين

٥٤٢٣ - ذكر إباحة لبس المرء العمائم السود ضد قول
من كرهه من المتصوفة

أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا أبو الطاهر
قال حدثنا بن وهب قال حدثني زيد بن الحباب عن حماد بن أخت
حميد الطويل عن أبي الزبير
عن جابر بن عبد الله قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم
الفتح وعليه عمامة سوداء

٥٤٢٤ - ذكر الزجر عن اشتمال الصماء وعن الاحتباء
في الثوب الواحد
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا عبدة بن سليمان قال حدثنا محمد بن عمرو قال
حدثنا أبو سلمة
عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن اشتمال
الصماء وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد
٥٤٢٥ - ذكر وصف اشتمال الصماء والاحتباء في
الثوب الواحد اللذين نهى عنهما
أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا بن أبي السري قال حدثنا
عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد المؤذن
عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
لبستين اشتمال الصماء وهو أن يشتمل في ثوب واحد يضع
طرفي الثوب على عاتقه ويبدو شقه والآخر أن يحتبي في ثوب
واحد ليس عليه غيره يفضي بفرجه إلى السماء

٥٤٢٦ - ذكر الزجر عن لبس المرء ثياب الديباج
مع الإخبار بإباحة الانتفاع بثمنه
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم
أخبرنا روح بن عبادة حدثنا بن جريج أخبرني أبو الزبير
أنه سمع جابر بن عبد الله يقول لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً قباء
ديباج أهدي له ثم نزع فأرسل به إلى عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فقيل يا رسول الله لم نزعته فقال جاءني جبريل
فنهاني عنه قال فجاءه عمر بن الخطاب رضي الله عنه يبكي
فقال يا رسول الله تكرهه وتعطينيه قال إني لم أعطك لتلبسه
وإنما أعطيتك لتبيعه فباعه بألفي درهم
٥٤٢٧ - ذكر البيان بأن من لبس الحرير في الدنيا من الرجال
وهو عالم بنهي المصطفى صلى الله عليه وسلم عنه حرم لبسه في الآخرة
أخبرنا أبو عروبة بحران قال حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب أنه

سمع أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحرير قال من
لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة
٥٤٢٨ - ذكر الوقت الذي أبيح هذا الفعل المزجور عنه فيه
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن قتادة
عن أنس بن مالك قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن
عوف والزبير بن العوام في لبس الحرير من حكة كانت بهما

٥٤٢٩ - ذكر إباحة لبس الحرير لبعض الناس من أجل علة معلومة
أخبرنا محمد بن أحمد بن عبيد بن فياض بدمشق قال
حدثنا المسيب بن واضح قال حدثنا حجاج بن محمد قال حدثنا
شعبة عن قتادة
عن أنس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف
والزبير بن العوام في لبس الحرير من حكمة كانت بهما

٥٤٣٠ - ذكر البيان بأن عبد الرحمن والزبير كانا في غزاة
حيث رخص لهما في لبس الحرير
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هذبة بن خالد قال
حدثنا همام قال حدثنا قتادة
عن أنس أن الزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف شكيا
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القمل في غزاة لهما فرخص لهما في قمص
الحرير فرأيت على كل واحد منهما قميص حرير
٥٤٣١ - ذكر البيان بأن لبس الحرير ليس من لباس المتقين
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا عيسى بن
حماد قال أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير
عن عقبة بن عامر أنه أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوج حرير
فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا وعطاء كالكاره له

وقال لا ينبغي هذا للمتقين
قال أبو حاتم فروج الحرير هو الثوب الذي يكون على
دروزه حرير دون أن يكون الكل من الحرير ولو كان الكل حريرا
ما لبسه ولا صلى فيه وهذا معنى خبر عمر بن الخطاب إلا
موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع
٥٤٣٢ - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال حدثنا محمد
بن وهب بن أبي كريمة قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم
عن زيد بن أبي أنيسة عن يزيد بن أبي حبيب عن حميد بن أبي الصعبة
عن عبد الله بن زريق

عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ حريرا فجعله في
يمينه وذهباً فجعله في شماله ثم رفع يده وقال هذان حرام
على ذكور أمتي
قال أبو حاتم خبر سعيد بن أبي هند عن أبي موسى في
هذا الباب معلول لا يصح

٥٤٣٣ - ذكر نفي لبس الحرير في الآخرة عن لابسه في الدنيا
غير من وصفنا
أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي قال حدثنا

علي بن خشرم قال أخبرنا عيسى بن يونس عن شعبة عن عبد العزيز بن
صهيب

عن أنس بن مالك عن النبي قال من لبس الحرير في
الدنيا لم يلبسه في الآخرة

٥٤٣٤ - ذكر تحريم الله جل وعلا لبس الحرير في الجنة

علي من لبسه في الدنيا من الرجال

أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا حرملة بن
يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن هشام بن
أبي رقية حدثه قال

سمعت مسلمة بن مخلد وهو على المنبر يخطب الناس

يقول أيها الناس أما لكم في العصب الكتان ما يغنيكم عن

الحرير وهذا رجل يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا عقبة فقام

عقبة بن عامر وأنا أسمع فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وأشهد أنني سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس الحرير حرمه أن يلبسه في

الآخرة

٥٤٣٥ - ذكر البيان بأن لابس الحرير في الدنيا في كل وقت
محرم لبسه في الجنة إذا دخلها
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي
قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن داود السراج
عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في

الدنيا لم يلبسه في الآخرة وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو

٥٤٣٦ - ذكر الزجر عن لبس السيراء من القسي والميثرة
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا محمد بن كثير
العبيدي قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن هبيرة بن مريم
عن علي بن أبي طالب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم
الذهب والقسي والميثرة

٥٤٣٧ - ذكر البيان بأن لبس ما وصفنا إنما هو لبس
من لا خلاق له في الآخرة
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي
بكر عن مالك عن نافع عن بن عمر
أن عمر بن الخطاب رأى حلة سبراء عند باب المسجد فقال
يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا
عليك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يلبس هذه من خلاق له في
الآخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلة وأعطى عمر بن الخطاب
منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة
عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لم أكسكها لتلبسها
فكساها عمر أخا له مشركا بمكة

٥٤٣٨ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه
عن علي بن أبي طالب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس
القسى والمعصفر وعن تختم الذهب وعن القراءة في الركوع

٥٤٣٩ - ذكر بعض الوقت الذي أبيع لبس الحرير للرجال فيه
أخبرنا أحمد بن علي بن المشنى قال حدثنا عبيد الله بن
عمر القواريري قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا أبي عن قتادة
عن عامر عن سويد بن غفلة
أن عمر بن الخطاب خطب فقال نهى نبي الله صلى الله عليه وسلم عن
لبس الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع

٥٤٤٠ - ذكر الزجر عن إسبال المرء إزاره
إذ الله جل وعلا لا ينظر إلى فاعله
أخبرنا أبو يعلى حدثنا موسى بن محمد بن حيان قال
حدثنا محمد بن أبي الوزير أبو المطرف عن شريك عن عبد الملك بن
عمير عن حصين بن عقبة
عن المغيرة بن شعبة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بحجزة
سفيان بن أبي سهيل فقال يا سفيان لا تسبل إزارك فإن الله
لا ينظر إلى المسبلين

٥٤٤١ - ذكر العلة التي من أجلها زجر
عن هذا الفعل
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد
والحوضي عن شعبة عن جبلة بن سحيم قال
سمعت بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثيابه من
منخلة فإن الله لا ينظر إليه يوم القيامة

٥٤٤٢ - ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة

التي تقدم ذكرنا لها

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال

حدثنا إسماعيل بن جعفر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله

عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه من الخيلاء

لم ينظر الله إليه يوم القيامة فقال أبو بكر يا رسول الله إن أحد

شقي إزاري يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

إنك لست ممن يصنع ذلك خيلاء

٥٤٤٣ - ذكر الإخبار عن موضع الإزار للمرء المسلم
أخبرنا أبو خليفة حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن
أبي إسحاق عن مسلم بن نذير
عن حذيفة قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضه ساقى فقال
هنا موضع الإزار فإن أبيت فها هنا ولا حق للإزار في
الكعبين
٥٤٤٤ - أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا إبراهيم بن
بشار قال حدثنا سفيان قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه
قال

أتيت أبا سعيد الخدري فقلت أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في الإزار شيئاً قال نعم سمعته يقول إزره المؤمن إلى أنصاف
ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما أسفل من ذلك
ففي النار لا ينظر الله إلى من جر إزاره بطراً
٥٤٤٥ - ذكر البيان بأن لا يس الإزار من أسفل من الكعبين
يخاف عليه النار نعوذ بالله منها
أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا أحمد بن
أبي بكر الزهري قال حدثنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن
عن أبيه قال سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار فقال أنا
أخبرك بعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إزره المؤمن إلى
أنصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما أسفل من

ذلك ففي النار قال ذلك ثلاث مرات ولا ينظر الله يوم القيامة إلى
من جر إزاره بطرا

٥٤٤٦ - ذكر وصف الموضع الذي يجب أن يكون

مبلغ إزار المرء من بدنه

أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا محمد بن وهب بن

أبي كريمة قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن

أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم

عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه وضع يده على عضلة ساقه

فقال هذا موضع الإزار فإن أبيت فأسفل فإن أبيت

فلا حق للإزار في الكعبين

٥٤٤٧ - ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم

أن خبر زيد بن أبي أنيسة وهم

أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال

أخبرنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن مسلم بن نذير

عن حذيفة قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضلة ساقى فقال
ها هنا موضع الإزار فإن أبيت فيها هنا ولا حق للإزار في
الكعبين

قال أبو حاتم رضي الله عنه سمع هذا الخبر أبو إسحاق
عن مسلم بن نذير والأغر أبي مسلم فالطريقان جميعا محفوظان
إلا أن خبر الأغر أعرب وخبر مسلم بن نذير أشهر
٥٤٤٨ - أخبرنا علي بن الحسين بن سليمان بالفسطاط قال حدثنا
محمد بن هشام بن أبي خيرة قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا
عبيد الله بن عمر عن العلاء بن عبد الرحمن
عن أبيه قال ذكر الإزار فأتيت أبا سعيد الخدري فقلت
أخبرني عن الإزار فقال أجل بعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه
وبين الكعبين وما أسفل من ذلك ففي النار من جر إزاره بطرا لم
ينظر الله إليه

٥٤٤٩ - ذكر الزجر عن أن تسبل المرأة إزارها
أكثر من ذراع
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن

أبي بكر عن مالك عن أبي بكر بن نافع عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد وثلاثمائة
أخبرته

إن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لرسول الله حين ذكر
الإزار فالمرأة يا رسول الله قال ترخى شبرا قالت أم سلمة
إذا تنكشفت عنها قال فذراعا لا تزيد عليه

٥٤٥٠ - ذكر الإباحة للمرء أن يكون مطلق الإزار في الأحوال

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا علي بن
الجعد قال أخبرنا زهير بن معاوية عن عروة بن عبد الله بن قشير قال
حدثني معاوية بن قره

عن أبيه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة فبايعناه
وانه لمطلق الإزار فأدخلت يدي في جيب قميصه فمسست
الخاتم فما رأيت معاوية ولا أباه قط في شتاء ولا حرا الا تنطلق
أزرهما لا يزيران ابدا
٥٤٥١ - ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا صفوان بن صالح
حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا زهير عن زيد بن أسلم قال

رأيت بن عمر يصلى محلولا إزاره فسألته عن ذلك
فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى كذلك
٥٤٥٢ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي قال حدثنا
علي بن خشرم قال أخبرنا عيسى بن يونس عن شعبة عن قتادة قال
سمعت أبا عثمان يقول

أتانا كتاب عمر ونحن بأذربيجان مع عتبة بن فرقد اما بعد
فاتزروا وارقدوا وانتعلوا وارموا بالخفاف واقطعوا السراويلات
وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل وإياكم والتنعم وزى العجم
وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب واخشوشنوا واخولقوا وارموا
الأغراض وانزوا ونزوا والنبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير الا هكذا
إصبعيه والوسطى والسبابة قال فما علمنا أنه يعنى الا

٥٤٥٣ - ذكر الأمر لمن أراد الانتعال ان يبدأ باليمنى
وعند النزاع بالشمال
أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن أبي
بكر عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا انتعل أحدكم

فليبدأ باليمين وإذا نزع فليبدأ بالشمال فلتكن اليمنى أولهما
بفعل وآخرهما بنزع
٥٤٥٤ - ذكر استجاب التيامن للإنسان في أسبابه
اقتداء بالمصطفى صلى الله عليه وسلم
أخبرنا الفضل بن الحباب بالبصرة قال حدثنا عبد الله بن
رجاء قال أخبرنا إسرائيل عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن
مسروق
عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في كل شيء
حتى في الترجل والانتعال

٥٤٥٥ - ذكر الأمر بدوام الانتعال للمرء وترك الحفء
أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى الجواليقي حدثنا
يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا أبي قال حدثنا بن وهب
قال أخبرني يحيى بن أيوب عن بن جرير عن أبي الزبير
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثروا من النعال فان
الرجل لا يزال راكبا ما انتعل

٥٤٥٦ - ذكر البيان بأن هذا الأمر إنما أمر به في المغازي

وحاجة الناس إليها

أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا

الحسن بن محمد بن أعين قال حدثنا معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير

عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في غزوة مجهورة

استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل

٥٤٥٧ - ذكر الزجر عن قصد المرء المشي في الخف الواحد
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا إبراهيم بن بشار
قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا انقطع شسع
أحدكم فلا يمش في النعل الواحدة وفي الخف الواحد
لينعلها جميعا أو ليحفهما جميعا
٥٤٥٨ - ذكر الزجر عن مشى المرء في النعل الواحدة
إذا انقطع شسعه أو عامدا له
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي
بكر عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمش أحدكم في
نعل واحدة لينعلهما جميعا أو ليخلعهما جميعا

٥٤٥٩ - أخبرنا محمد بن علي بن الحسين المساحي قال حدثنا
أبو عمار الحسين بن حريث قال حدثنا الفضل بن موسى عن شريك عن
شعبة عن محمد بن زياد
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احفهما جميعا
أو انعلهما جميعا وإذا لبست فابدأ باليمنى وإذا خلعت فابدأ
باليسرى
قال أبو حاتم رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم احفهما جميعا أو
انعلهما جميعا أمر ندب وإرشاد قصد بهما الزجر عن المشي في
نعل واحدة أو خف واحدة

٥٤٦٠ - كتاب

الزينة والتطيب

أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال

حدثنا أبو الأشهب عن عبد الرحمن بن طرفة

عن عرفجة بن أسعد جده انه أصيب أنفه يوم الكلاب فاتخذ

آنفا من ورق فأتتن عليه فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يتخذ آنفا من

ذهب

٥٤٦١ - ذكر إباحة التطيب للمرء بالعود النى والكافور
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا أحمد بن سعيد
الهمداني قال حدثنا بن وهب قال أخبرني منخرمة بن بكير عن أبيه
عن نافع قال كان بن عمر إذا استجمر استجمر بالألوة غير
مطراة وبكافور يطرحه مع الألوة ثم قال هكذا كان يستجمر

رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٤٦٢ - ذكر الزجر عن استعمال الزعفران
أو طيب فيه الزعفران
أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار قال حدثنا

علي بن الجعد قال حدثنا شعبة عن إسماعيل بن إبراهيم عن
عبد العزيز بن صهيب
عن أنس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التزعر
٥٤٦٣ - ذكر الخبر المستقصى للفظة المختصرة
التي تقدم ذكرنا لها
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا إبراهيم بن محمد
الشافعي قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب

عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتزعفر الرجل
٥٤٦٤ - ذكر ما يستحب للمرء تحسين ثيابه وعمله
إذا قصد به غير الدنيا

أخبرنا الخليل بن أحمد بن بنت تميم بن المنتصر بواسط
قال حدثنا جابر بن الكردي قال حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا
شعبة عن أبان بن تغلب عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم عن علقمة
عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار من كان
في قلبه مثقال ذرة من ايمان ولا يدخل الجنة من كان في قلبه
مثقال ذرة من كبر فقال الرجل يا رسول الله ان الرجل ليحب أن يكون
ثوبه حسنا ونعله حسنة فقال إن الله جميل يحب
الجمال الكبير من بطر الحق وغمص الناس

٥٤٦٥ - ذكر الاخبار عن جواز تحسين المرء ثيابه ولباسه
إذا كان متعرياً عن غمص الناس فيه
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي
سمينة قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا هشام عن
محمد

عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله اني حبب إلى الجمال فما أحب أن يفوقني أحد فيه
بشراك أفمن الكبر هو قال لا إنما الكبر من سفه الحق
وغمص الناس

٥٤٦٦ - ذكر ما يستحب للمرء ترك كسوة الحيطان بالأشياء
التي يريد بها التجمل دون الارتفاق
أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا عثمان بن أبي
شيبه قال حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح عن سعيد بن
يسار أبي الحباب مولى بني ماتت عن زيد بن خالد الجهني
عن أبي طلحة الأنصاري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول

لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب أو تمثال فقلت انطلق إلى عائشة فاسألها عن ذلك فاتيتها فقلت يا أمه ان هذا حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه تمثال أو كلب فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك قالت لا ولكن سأحدثكم ما رايتاه فعل خرج في بعض غزواته فكنت أتحين قفوله فأخذت نمطا فسترته على المعرض فلما جاء استقبلته على الباب فقلت السلام عليك ورحمة الله الحمد لله الذي أعزك ونصرك وأكرمك فنظر إلى البيت فرأى فيه النمط فلم يرد على شيئا ورأيت الكراهة في وجهه فجذبه حتى هتكه أو قطعه ثم قال إن الله لم يأمرنا فيما رزقنا ان نكسوا الطين والحجارة قالت فقطعته قطعتين وحشوتهما ليفا فلم يعب ذلك علي

٥٤٦٩ ذكر الإباحة للمرء تغيير شبيهة ببعض

ما يغيره من الأشياء

أخبرنا بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال

حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا أبو عبيد عن

عقبة بن وساج قال

حدثني أنس بن مالك قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وكان

أسن أصحابه أبو بكر فغلفها بالحناء والكتم حتى قنأ لونها سوادا

فلما أصبحت غدوت فقلت قنأ لونها سوادا قال لم أقل

سوادا

٥٤٦٨ - ذكر الأمر بتخضيب اللحي لمن تعرى عن العلل فيه
أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا حرمله قال حدثنا بن
وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب قال أخبرني أبو سلمة
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود
والنصارى لا يصبغون فخالقوهم

٥٤٦٩ - ذكر الزجر عن اختضاب المرء السواد
أخبرنا عبد الله بن محمد بن موسى قال حدثنا أبو
الطاهر بن السرح قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا بن جريج عن أبي
الزبير
عن جابر قال أتى معبد قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته
كثغامة بيضاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا رأسه واجتنبوا
السواد

٥٤٧٠ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال
حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب قال حدثنا محمد بن سلمة عن
هشام بن حسان عن محمد بن سيرين
عن أنس بن مالك قال جاء أبو بكر معبد قحافة إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي
بكر لو
أقررت الشيخ في بيته لأتيناه تكربة لأبي بكر قال فأسلم
ورأسه ولحيته كالثغامة بيضاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروهما
وجنبوه السواد

قال أبو حاتم رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم غيروهما لفضة أمر
بشيء والمأمور في وصفه مخير ان يغيرهما بما شاء من الأشياء
ثم استثنى السواد من بينها فنهى عنه وبقي سائر الأشياء على
حالتها

٥٤٧١ - ذكر الأمر بتغيير الشيب إذا كان أهل الكتاب لا يغيرونه
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير
قال حدثنا بن إدريس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب
ولا تشبهوا باليهود والنصارى
٥٤٧٢ - ذكر أحسن ما يغير به الشيب
أخبرنا عمر بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الملك بن
زنجويه قال حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر بن راشد عن الجريري عن
عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود
عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أحسن ما غيرتم به

الشيب الحناء والكتم
٥٤٧٣ - ذكر الأمر بقص الشوارب وترك اللحي
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي
بكر عن مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه
عن بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر باحفاء الشوارب واعفاء
اللحي

قال أبو حاتم رضي الله عنه ما روى مالك عن أبي بكر بن
نافع غير هذا الحديث واسم أبي بكر عمر
٥٤٧٤ - ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الأمر
أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحران قال حدثنا
محمد بن معدان الحراني قال حدثنا الحسن بن محمد بن أعين قال
حدثنا معقل بن عبيد الله عن ميمون بن مهران

عن بن عمر قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال إنهم
يوفون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم فكان بن عمر يجز
سباله كما تجز الشاة أو البعير
٥٤٧٥ - ذكر الزجر عن ترك قص الشوارب مخالفة للمشركين فيه
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا سريج بن
يونس قال حدثنا عبدة بن حميد قال حدثني يوسف بن صهيب عن
حبيب بن يسار
عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يأخذ
شاربه فليس منها

٥٤٧٦ - ذكر الاخبار عن الأشياء التي هي من الفطرة
أخبرنا محمد بن الحسين بن خليل حدثنا هشام بن عمار
حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا حنظلة بن أبي سفيان انه سمع نافعاً
يحدث

عن بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة قص الشارب وتقليم
الأظافر وحلق العانة

٥٤٧٧ - ذكر البيان بأن هذا العدد الموصوف في خبر
بن عمر بن يرد به النبي عما وراءه
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا محمد بن

عبد الأعلى قال حدثنا معتمر قال سمعت معمرًا عن الزهري عن
سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الفطرة
قص الشارب وشف الإبط وتقليم الأظافر والاستحداد
والختان
٥٤٧٨ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرملة بن
يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب عن
سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس الإختان
والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظافر وشف الأبط

٥٤٧٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس تقليم الأظافر وقص الشارب والاستحداد والختان ونتف الإبط
٥٤٨٠ - ذكر البيان بأن استعمال هذه الأشياء من الفطرة لا وثلاثمائة كلها الفطرة نفسها
أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب قال حدثنا سريج بن

يونس قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من الفطرة
الختان والاستحداد ونتف الإبط وقص الشارب وتقليم
الأظفار

٥٤٨١ - ذكر الأمر بالإحسان إلى الشعر لمربيه وتنظيف

الثياب إذ النظافة من الدين

أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم حدثنا عبد الرحمن بن
إبراهيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني
حسان بن عطية عن محمد بن المنكدر

عن جابر قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرا في منزلنا فرأى رجلا
شعثا فقال اما كان هذا يجد ما يسكن به شعره ورأى رجلا عليه
ثياب وسخة اما كان هذا يجد ما يغسل به ثوبه

٥٤٨٢ - ذكر الزجر عن الترجل في كل يوم لمن به الشعر
أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان قال حدثنا سهل بن
صالح قال حدثنا يحيى بن القطان عن هشام عن الحسن
عن عبد الله بن المغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل
الاغبا

٥٤٨٣ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة
قال حدثنا عثمان بن عمر قال أخبرنا يونس عن الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله

عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان
المشركون يفرقون رؤوسهم وكان أهل الكتاب يسدلون وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل عليه
ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٤٨٤ - ذكر الزجر عن اكنار المرء في الحلى والحرير على أهله
أخبرنا بن سلم قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا
بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ان أبا عشانة المعافري حدثه انه

سمع عقبه بن عامر الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمنع أهله
الحلية والحريير ويقول إن كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها
فلا تلبسوها في الدنيا
قال الشيخ أبو عشانة اسمه حي بن يؤمن
٥٤٨٥ - ذكر الزجر عن التختم بالذهب إذ استعماله محرم عليهم
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال حدثنا النضر بن شميل قال حدثنا شعبة عن قتادة عن
النضر بن أنس عن بشير بن نهيك
عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم
الذهب

٥٤٨٦ - ذكر الزجر عن أن يختم المرء بخاتم الحديد أو الشبه
أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح قال حدثنا محمد بن
العلاء الهمداني قال أخبرنا زيد بن الحباب قال حدثنا عبد الله بن مسلم
أبو طيبة عن عبد الله بن بريدة
عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من حديد
فقال ما لي أرى عليك حلية أهل النار فطرحه ثم جاء وعليه

خاتم من شبة فقال ما لي أجد منك ريح الأصنام فقال
يا رسول الله من أي شيء اتخذه قال من ورق ولا تتمه
مثقالا

(٣٠٠)

٥٤٨٧ - ذكر الزجر عن أن يلبس المرء خاتم الذهب إذ لبسه
في الدنيا للنساء دون الرجال
أخبرنا بن سلم قال حدثنا حرملة قال حدثنا بن
وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن بكر بن سواده ان أبا النجيب
مولى عبد الله بن سعد حدثه
ان أبا سعيد الخدري حدثه ان رجلا قدم من نجران إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من ذهب فاعرض عنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم
ولم يسأله عن شيء فرجع الرجل إلى امرأته فحدثها فقالت إن
لك شأننا فارجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى الخاتم فلما
استأذن له وسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد عليه السلام
فقال يا رسول الله أعرضت عني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
جئتنى وفي يدك جمرة من نار فقال يا رسول الله لقد جئت إذا
بجمر كثير وكان قد قدم بحلي من البحرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما جئت به غير مغن عنا شيئاً الا ما أغنت عنا حجارة الحرة
ولكنه متاع الحياة الدنيا فقال الرجل أعذرني في أصحابك
لا يظنون انك سخطت على بشيء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فعذره
وأخبر ان الذي كان منه إنما كان لخاتمه

٥٤٨٨ - ذكر جواز اتخاذ المرء الخاتم من الورق يريد به لبسه
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا بشر بن الوليد
الكندي قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري
عن أنس بن مالك أنه أبصر على رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من
ورق يوما واحدا فصنع الناس خواتيم من ورق فلبسوها فطرح
النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم

٥٤٨٩ - ذكر أخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم انه لا يلبس الخاتم الذهب
الذي رمى به
أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا

يحيى بن أيوب المقابري قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال وأخبرني
عبد الله بن دينار
انه سمع بن عمر يقول اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من
ذهب فلبسه فاتخذ الناس خواتيم الذهب فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال إني كنت البس هذا الخاتم واني لن ألبسه ابدا فنبذه فنبذ
الناس خواتيمهم
٥٤٩٠ - ذكر خبر قد يوهم من لم يطلب العلم من مظانة
انه مضاد لخبر إبراهيم بن سعد الذي ذكرناه
أخبرناه عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال حدثنا عبد الله بن الحارث المخزومي قال حدثنا بن جريج
قال حدثني زياد بن سعد ان بن شهاب أخبره
ان أنس بن مالك أخبره أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده يوما

خاتما من ذهب فاضطرب الناس الخواتيم فرمى به وقال
لا ألبسه أبدا

٥٤٩١ - ذكر العلة التي من اجلها رمى صلى الله عليه وسلم خاتمه ذلك
أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني قال حدثنا
يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا عثمان بن عمر عن مالك بن
مغول عن سليمان الشيباني عن سعيد بن جبير
عن بن عباس قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فلبسه
وقال شغلني هذا عنكم منذ اليوم ثم رمى به

٥٤٩٢ - ذكر الخبر الفاصل لهذين الخبرين اللذين ذكرناهما
أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال
حدثنا الوليد بن شجاع قال حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر
عن نافع
عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب
فاتخذ الناس خواتيم الذهب فألقاه من يده وقال لا ألبسه أبدا
واتخذ خاتما من ورق فجعل فيه مما يلي كفة ونقش فيه
محمد رسول الله فلم يزل في يده حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٤٩٣ - ذكر البيان بأن ذلك بعد المصطفى صلى الله عليه وسلم
كان في يد ناحية بعده صلى الله عليه وسلم
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن عبد الله بن
نمير قال حدثنا محمد بن بشر عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب فكان
يجعل فمه مما يلي بطن كفه فاتخذ الناس الخواتيم فألقاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لا ألبسه ابدا ثم اتخذ خاتما من ورق
وكان في يده ثم في يد أبي بكر ثم في يد عمر ثم في يد
عثمان حتى هلك منه في بئر اريس

٥٤٩٤ - ذكر ما كان نقش خاتم
رسول الله صلى الله عليه وسلم
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبي قال حدثنا عرعرة بن
البرند قال حدثنا عزرة بن ثابت عن ثمامة
عن أنس بن مالك قال كان نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة
أسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر
٥٤٩٥ - ذكر الزجر عن أن ينقش في الخواتيم بما
نقشه صلى الله عليه وسلم في خاتمه
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا
همام بن يحيى قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب

عن أنس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال إني اصطنعت خاتما
فلا ينقش أحدا على نقشه
٥٤٩٦ - ذكر زجر المصطفى صلى الله عليه وسلم أمته أن
ينقشوا نقش خاتمه صلى الله عليه وسلم
أخبرنا محمد بن عبد العزيز بن سعيد قال حدثنا الحسن بن
محمد بن الصباح قال حدثنا إسماعيل بن علي بن عبد العزيز بن صهيب
عن أنس بن مالك قال اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما وقال
انا صنعنا حلقا ونقشنا فيه نقشا فلا ينقش عليه أحد

٥٤٩٧ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن تختم المرء في يساره من السنة
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا سهل بن عثمان
العسكري قال حدثنا عقبة بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب ولبسه
في يمينه وجعل فصه مما يلي بطن كفه ثم رمى به واتخذ خاتما
من ورق

٥٤٩٨ - ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم
أنه مضاد للأخبار التي ذكرناها فيه

أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيدي قال حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن نافع
عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وكان
يجعل فصه في باطن كفه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه

رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فطرح الناس خواتيمهم ثم اتخذ خاتما
من فضه فكان يختم به ولا يلبسه
٥٤٩٩ - ذكر ما يستحب للمرء أن يكون لبسه خاتمه في يمينه
إذا امن ثلب الناس إياه
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرمله بن
يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني سليمان بن بلال قال حدثنا
شريك بن أبي نمير عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه
عن علي بن أبي طالب رضوان الله عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يلبس خاتمه في يمينه

٥٥٠٠ - ذكر الزجر عن لبس المرء خاتمه في السبابة أو الوسطى
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا بندار قال
حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن عاصم بن كليب عن أبي بردة قال
سمعت عليا يقول نهاني نبي الله صلى الله عليه وسلم عن القسي والميثرة
وعن الخاتم في السبابة والوسطى
٥٥٠١ - ذكر الزجر عن الوشم إذ الفاعل والمفعول به ذلك ملعونان
أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا
أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن همام بن

منبه قال
هذا ما حدثنا أبو هريرة فذكر أحاديث قال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق ونهى عن الوشم
٥٥٠٢ - ذكر لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم المستوشمات والواشمات
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا إبراهيم بن بشار
الرمادي قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم
عن علقمة قال جاءت امرأة من بني أسد إلى بن مسعود
فقالت إنه بلغني أنك تقول لعنت الواشمة والمستوشمة والنامصة
والمتنمصة وقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت ما تقول قال

بلى وجدت ولكنك لا تعلمين قالت وأين هو قال اما قرأت
وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
قالت بلى قال هو ذاك قالت اما اني لأرى على أهلك بعض
ذلك قال فادخلي فانظري فدخلت فنظرت فلم تر شيئاً فقال
لها عبد الله هل رأيت شيئاً قالت لا قال عبد الله اما انك
لو رأيت شيئاً من ذلك ما صحبتني

٥٥٠٣ - ذكر لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم المغيرات خلق الله المتفلجات
للحسن

أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال
حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال أخبرنا جرير عن منصور عن
إبراهيم عن علقمة قال

قال عبد الله لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات والمستوشمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال فبلغ
ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب كانت تقرأ القرآن فأتته
فقالت ما حديث بلغني عنك أنت لعنت الواشمات والمستوشمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فقال عبد الله
وما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله
قالت المرأة لقد قرأت ما بين لוחي المصحف فما وجدته قال
والله ان كنت قرأته لقد وجدته ثم قال وما آتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قال قالت المرأة فإني أرى شيئاً
من هذا الآن على امرأتك قال فاذهبي فانظري قال فدخلت
على امرأة عبد الله فلم تر شيئاً فجاءت إليه فقالت ما رأيت
شيئاً قال اما لو كان ذلك لم نجامعها

٥٥٠٤ - ذكر الزجر عن القزع ان يعمل في رؤوس
الصبيان والرجال معا
أخبرنا المفضل بن محمد إبراهيم الجندي بمكة قال
حدثنا علي بن زياد اللحجي قال حدثنا أبو قرّة عن بن جريج قال
أخبرني عبيد الله بن عمر ان عمر بن نافع أخبره عن نافع
انه سمع بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن
القزع فقلت وما القزع فأشار لنا عبيد الله قال إذا حلق
الصبي وتركها هنا شعرا وها هنا شعرا فأشار لنا عبيد الله إلى
ناصيته وجانبي رأسه فقيل لعبيد الله الجارية والغلام فقال
لا أدري هكذا قال

٥٥٠٥ - ذكر الزجر عن أن يحلق وسط رأس الصبي
ويترك حوالبه عليها الشعر
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن المنهال
الضريير قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم عن
عمر بن نافع عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن القزع ان يحلق
رأس الصبي ويترك بعض شعره
٥٥٠٦ - ذكر البيان بأن القزع مباح استعمال ضديه
الحلق والإرسال معا
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع

عن بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيا حلق بعض شعره
وترك بعضه فنهى عن ذلك وقال احلقوه كله أو اتركوه
كله

٥٥٠٧ - ذكر الزجر عن أن تستوصل المرأة بشعرها شعر غيرها
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا إبراهيم بن
الحجاج السامي قال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن أبي عبد الله
عن قتادة عن سعيد بن المسيب
عن معاوية بن أبي سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
الزور

٥٥٠٨ - ذكر البيان بأن الزور الذي نهى عنه هو ان تستوصل
المرأة بشعرها شعر غيرها
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا محمد بن بكار قال حدثنا
فليح بن سليمان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه قال
سمعت معاوية وهو على المنبر وفي يده قصة من شعر يقول
ما بال نساء يجعلن في رؤوسهن مثل هذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من امرأة تجعل في رأسها شعرا من شعر غيرها الا كان
زورا

قال الشيخ الرواية كلها زور والصواب زور ان تظم الزاي
٥٥٠٩ - ذكر البيان بأن هذا الاسم سماه المصطفى صلى الله عليه وسلم
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا بندار قال
حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة
عن سعيد بن المسيب قال قدم معاوية المدينة فخطبنا
واخرج كبة من شعر وقال ما كنت أرى أحدا بالصلاة الا اليهود
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فسماه الزور

٥٥١٠ - ذكر البيان بأن بني إسرائيل إنما هلكت

لما استوصلت نساؤهم

أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية عام حج وهو على المنبر تناول قصة من شعر كانت في يد حرسى يقول يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول إنما هلكت بنو إسرائيل حيث اتخذ هذه نساؤهم

٥٥١١ - ذكر لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة معا
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا العباس بن الوليد النرسي
قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبيد الله بن عمر أخبرنا نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والمستوصلة
والواشمة والمستوشمة

٥٥١٢ - ذكر لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم الواصلة على دائم الأوقات
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا بندار قال
حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت
الحسن بن مسلم قال سمعت صفية قالت
سمعت عائشة تقول أن جارية زوجها فمرضت فتمعط

شعرها فأرادوا أن يصلوا في شعرها فذكروا ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة
والمستوصلة والمواصلة
٥٥١٣ - ذكر الزجر عن أن تستوصل المرأة بشعرها شيئاً
يشبه الشعر يريد به الزور
أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا أحمد بن
حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني
أبو الزبير انه
سمع جابر بن عبد الله قال زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصل
المرأة برأسها شيئاً

٥٥١٤ - ذكر لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم المستوصلات والواصلات
أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا عثمان بن أبي
شيبه قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا شعبة عن
عمرو بن مرة قال سمعت الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة
عن عائشة ان جارية من الأنصار تزوجت وانها مرضت
فتمرط شعرها فأرادوا ان يصلوها فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فلعن الواصله والمستوصله

٥٥١٥ - باب

آداب النوم

ذكر الأمر بترك الانتشار للمرء إذا هدأت الرجل
أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى عبدان قال حدثنا
محمد بن عثمان العقيلي قال حدثنا عبد الأعلى عن بن إسحاق عن
محمد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار
عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
إذا سمعتم نباح كلاب أو نهاق حمر بالليل فتعوذوا بالله فإنهم
يرون ما لا ترون وأقلوا الخروج إذ هدأت الرجل فان الله جل
وعلا يبيث من خلقة في ليله ما شاء وأجيفوا الأبواب واذكروا اسم
الله عليها فان الشيطان لا يفتح بابا أجيف وذكر اسم الله
عليه وغطوا الجرار واكفؤوا الآنية واوكوا القرب

٥٥١٦ - أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا القواريري قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا محمد بن إبراهيم
نحوه

٥٥١٧ - ذكر البيان بأن الفويسقة تضرم على أهل البيت
بيتهم بأمر الشيطان إياها ذلك
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أحمد بن آدم
الجرجاني غندر قال حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة قال حدثنا أسباط
عن سماك عن عكرمة
عن بن عباس قال جاءت فارة فأخذت تجر الفتيلة فذهبت
الجارية تزجرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعيتها قال فجاءت بها

فألقته بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان عليها قاعدا
فأحرقت منها مثل موضع درهم فقال صلى الله عليه وسلم إذا نمت فاطفئوا
سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا
بغلية

٥٥١٨ - ذكر إطلاق اسم العدو على النار لليلة

التي تقدم ذكرنا لها

أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا أبو

أسامة عن بريدة عن أبي بردة عن أبي موسى قال احترق بيت بالمدينة على أهله من
الليل فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال إن هذه النار

إنما هي عدوكم فإذا نمتم فاطفئوها عنكم
٥٥١٩ - ذكر الأخبار عما يستحب للمرء من إزالة الغمر
من يده عند إرادته النوم صارت
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال
حدثنا خالد بن عبد الله عن سهيل عن أبيه
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده
غمر فعرض له عارض فلا يلومن إلا نفسه

٥٥٢٠ - ذكر ما يقول المرء إذا آوى إلى مضجعة يريد النوم
أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي قال حدثنا

(٣٣٠)

منصور بن أبي مزاحم قال أخبرنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق
عن البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ مضجعة وضع
يده اليمنى تحت خده الأيمن ثم قال اللهم قنى عذابك يوم
تبعث عبادك

٥٥٢١ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر
لم يسمعه أبو إسحاق عن البراء
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا عقبة بن
مكرم قال أخبرنا يونس بن بكير قال حدثني يونس بن عمرو قال
قال أبي
وحدثني البراء بن عازب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان إذا
اضطجع لينام وضع يده اليمنى تحت خده الأيمن وقال اللهم
قنى عذابك يوم تبعث عبادك

٥٥٢٢ - ذكر ما يقول المرء إذا أتى مضجعه من
التسبيح والتكبير والتحميد
أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي قال حدثنا
الرمادي قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا شعبة عن الحكم
عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
عن علي بن أبي طالب أن فاطمة أتت النبي صلى الله عليه وسلم تشكوا إليه أثر
الرحى وبلغها أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بسبي فأتت النبي صلى الله عليه وسلم
تسأله
خادما فلم تلقه ولقيت عائشة فحدثتها الحديث فلما جاء
النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته بذلك فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
أخذنا مضاجعنا
فذهبنا لنقوم فقال مكانكما وقعد بيننا حتى وجدت برد قدمه
على صدري فقال أدل كما على خير مما سألتماني تكبران أربعا
وثلاثين وتسبحان ثلاثا وثلاثين وتحمدان ثلاثا وثلاثين إذا أخذتما
مضاجعكما فإنه خير لكما من خادم

٥٥٢٣ - ذكر الأمر بقراءة قل يا أيها الكافرون
لمن أراد أن يأخذ مضجعه
أخبرنا أبو عروبة بحران قال حدثنا محمد بن وهب بن أبي
كريمة قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن

أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل الأشجعي
عن أبيه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله
علمني شيئاً أقوله إذا أويت إلى فراشي قال اقرأ قل يا أيها
الكافرون

٥٥٢٤ - ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الفعل
أخبرنا الصوفي قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا
زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل
عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل لك في ربيبة لنا فتكفلها زينب
قال ثم جاء فسأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال تركتها عند أمها قال
فمجيئ ما جاء بك قال جئت لتعلمني شيئاً أقوله عند منامي
قال اقرأ قل يا أيها الكافرون ثم نم على خاتمتها فإنها براءة
من الشرك

٥٥٢٥ - ذكر الشيء الذي إذا قاله المرء عند الرقاد
ثم أدركته المنية مات على الفطرة
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد ومحمد بن كثير
قالا حدثنا شعبة قال أخبرنا أبو إسحاق قال سمعت
البراء يقول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا إذا أخذ
مضجعه وقال بن كثير أوصى رجلا أن يقول اللهم إني
أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وألجأت ظهري إليك
وفوضت امرى إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا
إليك آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيتك الذي أرسلت فان مات
مات على الفطرة

٥٥٢٦ - ذكر الشيء الذي يغفر الله ذنوب قائله إذا آوى إلى فراشه
أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستر قال حدثنا معمر بن
سهل الأهوازي قال حدثنا محمد بن إسماعيل الكوفي عن مسعر بن
كدام عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن باباه
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يأوي إلى
فراشه لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله سبحان الله والحمد
لله ولا إله إلا الله والله أكبر ورجاله الله ذنوبه أو خطاياها شك
مسعر وإن كان مثل زبد البحر

٥٥٢٧ - ذكر الشيء الذي إذا قاله المرء عند الرقاد
يكون خيرا له من خادم يخدمه
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن مجاهد عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى
عن علي ان فاطمة أتت النبي صلى الله عليه وسلم تستخدمه فقال صلى الله عليه وسلم
الا
أدلك أو أعلمك ما هو خير لك من ذلك إذا أويت إلى فراشك
فسبحي وكبرى وهليلي ثلاثا وثلاثين وثلاثا وثلاثين وأربعاً وثلاثين
قال علي رضي الله عنه فلم أدعها منذ سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم
قالوا ولا ليلة صفيين قال ولا ليلة صفيين

٥٥٢٨ - ذكر ما يهمل المرء به ربه جل وعلا إذا تعار من الليل
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أحمد بن سيار قال
حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا عثمان بن علي عن هشام بن عروة عن
أبيه
عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تضور من الليل
قال لا إله إلا الله الواحد القهار رب السماوات والأرض
وما بينهما العزيز الغفار

٥٥٢٩ - ذكر ما يستحب للمرء ان يعقب التهليل الذي ذكرناه

بسؤال المغفرة والزيادة في العلم

ونفي الزيغ عن الخلد

أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال

حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا عبد المتعال بن طالب

البغدادي قال حدثنا بن وهب قال أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن

عبد الله بن الوليد عن سعيد بن المسيب

عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا استيقظ من الليل قال

لا إله إلا الله سبحانه اللهم إني استغفرك لذنبي وأسألك

رحمتك اللهم زدني علما ولا تزغ قلبي بعد ان هديتني وهب

لي من لدنك رحمة انك أنت الوهاب

٥٥٣٠ - ذكر ما يحمد المرء ربه جل وعلا على ما أحياه بعد إمامته
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا مسدد بن مسرهد عن يحيى
القطان عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي
عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه قال
اللهم باسمك أحيأ وباسمك أموت وإذا استيقظ قال الحمد لله
الذي أحيانا بعد ما أماتنا واليه النشور

٥٥٣١ - ذكر الشيء الذي إذا قاله المرء عند استيقاظه من النوم دخل الجنة بقوله ذلك ان أدركته منيته
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي قال حدثنا حماد بن سلمة عن الحجاج الصواف عن أبي الزبير
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أوى الرجل إلى فراشه أتاه ملك وشيطان فيقول الملك اختم بخير ويقول الشيطان اختم بشر فان ذكر الله ثم نام باتت الملائكة تكلؤه فان استيقظ قال الملك افتح بخير وقال الشيطان افتح بشر فان قال الحمد لله الذي رد على نفسي ولم يمتها في منامها الحمد لله الذي يمسك السماوات والأرض أن تزولا إلى آخر الآية الحمد لله الذي يمسك السماء ان أنكر على الأرض إلا بإذنه فإن وقع من سريرة فمات دخل الجنة

٥٥٣٢ - ذكر الأمر بمسألة الله جلا وعلا الغفران
لمن أراد أن يأتي مضجعه أن أمسك نفسه
وحفظها أن أرسلها
أخبرنا عبد الله بن قحطبة قال حدثنا أحمد بن أبان
القرشي قال حدثنا أنس بن عياض قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن
سعيد المقبري عن أبيه
عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا آوى أحدكم إلى
فراشه فليأخذ داخله إزاره فلينفذ بها فراشه ويسمى الله فإنه
لا يدرى ما خلفه عليه بعده على فراشه وإذا أراد ان يضطجع
فليضطجع على شقة الأيمن وليقل سبحانك ربي بك وضعت
جنبتي وبك ارفعه ان أمسكت نفسي فاغفر لها وان أرسلتها
فاحفظها بما حفظت به عبادك الصالحين

٥٥٣٣ - ذكر البيان بأن هذا الأمر إنما أمر
لمن أتى مضجعه ووسد يمينه
أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحران قال حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا يحيى القطان قال حدثنا عبيد الله بن عمر
قال حدثنا المقبري
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا آوى أحدكم إلى
فراشه فليزرع إزاره ولينفض بداخلتها فراشه ثم ليتوسد يمينه
ويقول باسمك اللهم أضع جنبي وبك أرفعه اللهم ان
أمسكتها فارحمها وان أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك
الصالحين

قال أبو حاتم رضي الله عنه سمع هذا الخبر سعيد المقبري
عن أبي هريرة وسمعه من أبيه ع أبي هريرة فالطريقان جميعا
محفوظان

٥٥٣٤ - ذكر البيان بأن هذا الأمر بهذا الدعاء إنما أمر للاخذ
مضجعه وهو متوضئ الولاء

أخبرنا بن قتيبة قال أخبرنا بن أبي السري قال حدثنا

معتمر قال سمعت منصور بن المعتمر يحدث عن سعد بن عبيدة قال
حدثني البراء بن عازب قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذت

مضجك فتوضأ وضوءك الولاء ثم اضطجع على شقك

الأيمن ثم قل اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك

وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا

إليك آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت واجعله

آخر ما تقول فإن مت مت على الفطرة فقلت استذكرهن
وبرسولك الذي أرسلت فقال وبنبيك الذي أرسلت

(٣٤٧)

٥٥٣٥ - ذكر الأمر بسؤال العبد ربه قضاء دينه

وغناه من الفقر عند منامه

أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا جرير

عن سهيل قال

كان أبو صالح يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام أن يضطجع على

شقة الأيمن ثم يقول اللهم رب السماوات ورب الأرض ورب

العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى منزل

التوراة والإنجيل والفرقان أعوذ بك من شر كل شيء أنت أخذ

بناصيته أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك

شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء اقض عنا الدين واغننا من الفقر

وكان يروى ذلك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٥٣٦ - ذكر ما يستحب للمرء أن يحمد الله جل وعز
على ما كفاه وآواه عند إرادته النوم
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمود بن غيلان
قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا أبي قال حدثنا
الحسين المعلم قال حدثنا بن بريدة قال
حدثني بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا تبوأ مضجعه
الحمد لله الذي كفاني وأوان وسقاني الحمد لله الذي من علي
فأفضل الحمد لله الذي أعطاني فأجزل الحمد لله على كل
حال اللهم رب كل شيء ومالك كل شيء وإله كل شيء لك كل
شيء أعوذ بك من النار

٥٥٣٧ - ذكر ما يستحب للمرء أن يسمى الله جلا وعلا
عند أرادته النوم
خبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا
يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن
حراش
عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه قال
اللهم باسمك أموت وأحيا وإذا استيقظ قال الحمد لله الذي
أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور
٥٥٣٨ - ذكر ما يستحب للمرء أن يحمد الله جل وعلا على
ما أطعمه وسقاه وكفاه عند إرادته النوم
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج
السامي قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت
عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه
قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا فكم ممن لا كافي له
ولا مؤوي

٥٥٣٩ - ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله جل وعلا
المغفرة عند إرادته النوم
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة
قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد الحذاء
عن عبد الله بن الحارث قال كان بن عمر إذا آوى إلى
فراشه قال اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوفأها لك مماتها
ومحياها اللهم ان توفيتها فاغفر لها وان أحييتها فاحفظها اللهم
إني أسالك العافية فقال له رجل من ولده أكان عمر يقول
هذا قال بل خير من عمر كان يقول فظننا انه عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٥٤٠ - ذكر ما يستحب للمرء تفويض النفس إلى
الباري جل وعلا عند إرادته النوم
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد قال
حدثنا شعبة قال حدثني أبو الحسن عبيد بن الحسن قال
سمعت البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم إنه كان إذا أخذ مضجعه قال
اللهم إني أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت
أمري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك
٥٥٤١ - ذكر ما يستحب للمرء قراءة سورة معلومة
عند إرادته النوم
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا النضر بن شميل قال حدثنا سعيد بن أبي أيوب
قال حدثني عقيل عن بن شهاب عن عروة
عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد النوم جمع

يديه ثم نفث فيهما ثم قرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب
الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم يمسح بهما وجهه ورأسه
وسائر جسده

قال عقيل ورأيت بن شهاب يفعل ذلك

٥٥٤٤ - ذكر العدد الذي يستحب استعمال هذا الفعل به

أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا يزيد بن موهب قال حدثني

المفضل بن فضالة عن عقيل عن بن شهاب عن عروة

عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه جمع كفيه

ثم نفث فيهما وقرأ فيهما ب قل هو الله أحد وقل أعوذ برب

الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من

جسده يفعل ذلك ثلاث مرات

٥٥٤٣ - ذكر الأمر بقراءة قل يا أيها الكافرون

لمن أراد أن يأخذ مضجعه

أخبرنا أبو عروبة بحران قال حدثنا محمد بن وهب بن أبي

كريمة قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي

أنيسة عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل الأشجعي

عن أبيه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله

علمني شيئاً أقوله إذا أويت إلى فراشي قال اقرأ قل يا أيها

الكافرون

٥٥٤٤ - ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الفعل

أخبرنا الصوفي قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا

زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل

عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل لك في ربيبة لنا فتكفلها

زینب قال ثم جاء فسأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال تركتها عند أمها قال
فمجيء ما جاء بك قال جئت لتعلمني شيئاً أقوله عند منامي قال
اقرأ قل يا أيها الكافرون ثم نم على خاتمتها فإنها براءة من
الشرك

٥٥٤٥ - ذكر ما يجب على المرء المؤمن بجانبه النوم

قبل صلاة العشاء

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حميد بن مسعدة
قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال
سمعتني عائشة وأنا أتكلم بعد العشاء الآخرة فقالت
يا عري الا تريح كاتبك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ينام
قبلها ولا يتحدث بعدها

٥٥٤٦ - ذكر الزجر عن النوم قبل صلاة العشاء
والسمر بعدها
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
قال حدثنا بن علي عن عوف عن أبي المنهال

عن أبي برزة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النوم قبلها
والحديث بعدها يعنى عشاء الآخرة
٥٥٤٧ - ذكر الزجر عن نوم الإنسان على بطنه
إذ الله جل وعلا لا يحب تلك النومة
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن

إبراهيم قال أخبرنا عيسى بن يونس قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة

عن أبي هريرة قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل مضطجع على بطنه فغمزه برجله وقال إن هذه ضجعة لا يحبها الله

٥٥٤٨ - ذكر بغض الله جل وعلا النائمين على بطونهم

أخبرنا بن سلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم

قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن بن قيس بن طغفة الغفاري

عن أبيه قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة بعد
المغرب فقال يا فلان انطلق مع فلان ويا فلان انطلق مع
فلان حتى بعث خمسة انا خامسهم فقال قوموا معي ففعلنا
فدخلنا على عائشة وذلك قبل ان ينزل الحجاب فقال
يا عائشة أطعمينا فقربت جشيشة ثم قال يا عائشة أطعمينا
فقربت حيسا ثم قال يا عائشة اسقينا فجاءت بعس فشرب
م قال يا عائشة اسقينا فجاءت بعس دونه ثم قال إن شئتم
نتم عندنا وان شئتم أتيتم المسجد فنتم فيه قال فنمنا في
المسجد فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر الليل فأصابني نائما على
بطني فركضني برجله فقال ما لك ولهذه النومه هذه نومه
يكرهها الله أو يبغضها الله

أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى قال حدثنا هشام بن
عمار قال حدثنا الوليد بن مسلم عن بن جريج عن أبي الزبير

(٣٦٠)

عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستلق الإنسان على
قفاه ويضع إحدى رجله على الأخرى
قال أبو حاتم هذا الفعل الذي زجر عنه هو ان عن عبد
المرء على قفاه ثم يسيل إحدى رجله ويضعها على الأخرى
وذاك ان القوم كانوا أصحاب ميازر وإذا استعمل ما وصفت من
عليه المئزر دون السراويل ربما تكشف عورته فمن أجله ما نهى
عنه صلى الله عليه وسلم

٥٥٥٠ - ذكر استعمال المصطفى صلى الله عليه وسلم الفعل الذي
يضاد في الظاهر الخبر الذي ذكرناه
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي
بكر عن مالك عن بن شهاب عن عباد بن تميم
عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا
إحدى رجليه على الأخرى

قال أبو حاتم هذا الفعل الذي استعمله صلى الله عليه وسلم هو الفساد الرجلين
جميعاً ووضع إحداهما على الأخرى دون ذلك الفعل الذي نهى
عنه وهو ضد قول من جهل صناعة الحديد فزعم أن أخبار
المصطفى صلى الله عليه وسلم تتضاد وتتهاتر

ذكر الخبر الدال على أن الفعل المجزور عنه
إنما أريد بذلك رفع إحدى الرجلين
على الأخرى لا وضعها عليها
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا يزيد بن
موهب قال حدثني الليث بن سعد عن أبي الزبير
عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن اشتمال الصماء
والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل إحدى رجله على
الأخرى وهو مستلق على ظهره

٥٥٥٢ - ذكر خبر فيه كالدليل على صحة ما تأولنا
الخبر الذي تقدم ذكرنا له
أخبرنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني قال
حدثنا هارون بن محمد بن بكار بن بلال قال حدثنا محمد بن عيسى بن
سميع قال حدثنا روح بن القاسم عن عمرو بن دينار عن أبي بكر بن
حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص
عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان عن عبد الرجل
ويثنى إحدى رجله على الأخرى

٥٥٥٣ - كتاب

الحظر والإباحة

ذكر الاخبار عن تحريم الله جل وعلا

خصالا معلومة على المسلمين

أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن

إبراهيم قال حدثنا جرير عن منصور عن الشعبي عن وراة مولى

المغيرة

عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله حرم

عليكم عقوق الأمهات وواد البنات ومنع وهات وكره لكم

ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال

٥٥٥٤ - ذكر الزجر عن خصال معلومة من أجل علل معدودة
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا خلف بن هشام البزاز قال
حدثنا حماد بن زيد عن عاصم عن الشعبي
أن معاوية كتب إلى المغيرة بن شعبة أن اكتب إلي بحديث
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا غلامه ورادا فقال اكتب اني
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن واد النبات وعقوق الأمهات وعن
منع وهات وعن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال

سمع الشعبي هذا عن وراة عن المغيرة قاله الشيخ
٥٥٥٥ - ذكر خصال من كن فيه استحق بغض المصطفى صلى الله عليه وسلم إياه
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا المقدمي قال حدثنا عمر بن علي
المقدمي قال حدثنا داود بن أبي هند عن ثابت
عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أحبكم
إلي وأقربكم منى في الآخرة أحاسنكم أخلاقا وإن أبغضكم
إلي وأبعدكم منى في الآخرة أسوأكم أخلاقا المتشدقون
المتفيهقون الثرثارون
٥٥٥٦ - ذكر وصف أقوام يبغضهم الله جل وعلا
من أجل أعمال ارتكبوها
أخبرنا أحمد بن علي بن المشى قال حدثنا إبراهيم بن

الحجاج السامي قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر عن
سعيد المقبري
عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أربعة يبغضهم الله
البياع الحلاف والفقير المختال والشيخ الزاني
والأمام الجائر
٥٥٥٧ - ذكر الزجر عن أن يمكر المرء أخاه المسلم
أو يخادعه في أسبابه
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا عثمان بن الهيثم بن
الجهم قال حدثنا أبي عن عاصم عن زر
عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس
منا والمكر والخداع في النار

٥٥٥٨ - ذكر الزجر عن أن يفسد المرء امرأة أخيه المسلم
أو يخيب عبيدة عليه
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا معاوية بن هاشم قال حدثنا عمار بن رزيق عن
عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عكرمة عن يحيى بن
يعمر
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خيب عبدا على
أهله فليس منا ومن أفسد امرأة على زوجها فليس منا

٥٥٥٩ - ذكر الزجر عن الكبائر السبع إذ هن الموبقات
أخبرنا عبد الله بن عمرو قال حدثنا محمد بن
إسماعيل الجعفي قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال
حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث
عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع
الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله
والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل

مال اليتم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات
الغافلات المؤمنات

(٣٧٢)

٥٥٦٠ - ذكر البيان بأن هذا العدد المذكور

لم يرد به النفي عما دونه

أخبرنا النضر بن محمد بن المبارك قال حدثنا محمد بن
عثمان العجلي قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن فراس عن
الشعبي

عن عبد الله بن عمرو قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما الكبائر قال الإشراف بالله قال ثم
ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال ثم اليمين
الغموس قلت لعامر ما اليمين الغموس قال الذي يقطع مال
امرئ مسلم بيمين صبر وهو فيها كاذب

٥٥٦١ - ذكر البيان بأن اليمين المغموس الذي وصفناه من الكبائر
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا وهب بن بقية
قال حدثنا خالد بن عبد الله عن عبد الرحمن بن إسحاق عن محمد بن
زيد عن عبد الله بن أبي أمامة
عن عبد الله بن أنيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكبر
الكبائر الإشراف بالله وعقوق الوالدين واليمين المغموس والذي
نفسه بيده لا يحلف الرجل على مثل جناح بعوضة الا كانت كية
في قلبه يوم القيامة

٥٥٦٢ - ذكر الزجر عن أكل مال اليتيم
أخبرنا أبو يعلى حدثنا حماد بن إبراهيم الدورقي حدثنا
أبو عبد الرحمن المقرئ حدثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني عبيد الله بن أبي
جعفر عن سالم بن أبي سالم الجيشاني عن أبيه
عن أبي ذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر اني أراك
ضعيفا واني أحب لك ما أحب لنفسي لا تتولين مال يتيم
ولا تتأمرن على اثنين

٥٥٦٣ - أخبرنا إسماعيل بن داود بن وردان بمصر قال حدثنا
عيسى بن حماد قال أخبرنا الليث عن بن عجلان عن سعيد المقبري
عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يقول على
المنبر اخرج مال الضعيفين اليتيم والمرأة

٥٥٦٤ - ذكر الزجر عن وصف ما يعذب به في القيامة

أكلة أموال اليتامى

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا عقبة بن مكرم

حدثنا يونس بن بكير حدثنا زياد بن المنذر عن نافع بن الحارث

عن أبي برزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يبعث يوم القيامة قوم

من قبورهم تأجج أفواههم نارا فقييل من هم يا رسول الله

قال ألم تر الله يقول أن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما

يأكلون في بطونهم نارا

٥٥٦٥ - ذكر الأخبار بإيجاب النار نعوذ بالله منها لمن

كان غداؤه حراما

أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أمية بن بسطام قال حدثنا

معتمر بن سليمان قال سمعت عبد الملك بن أبي جميلة يحدث عن

أبي بكر بن بشير

عن كعب بن عجرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا كعب بن عجرة

انه لا يدخل الجنة لحم ودم نبتا على سحت النار أولى به

يا كعب بن عجرة الناس غاديان فغاد في فكاك نفسه فمعتقها

وغاد موبقها يا كعب بن عجرة الصلاة قربان والصدقة برهان

والصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يذهب الجليلد
على الصفا
٥٥٦٦ - ذكر الزجر عن المحقرات من المعاصي
التي يكرهها الله عز وجل
أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا عثمان بن أبي
شيبه قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سعيد بن مسلم بن
بأنك قال سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير قال حدثني عوف بن
الحارث بن الطفيل
عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة إياك
ومحقرات الأعمال فان لها من الله طالبا

٥٥٦٧ - ذكر الأمر بمجانبة الشبهات سترة بين المرء وبين
الوقوع في الحرام المحض نعوذ بالله منه
أخبرنا بن قتيبة حدثنا يزيد بن موهب حدثنا المفضل بن
فضالة عن عبد الله بن عياش القتباني عن بن عجلان عن الحارث بن
يزيد العكلي عن عامر الشعبي
انه سمع النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اجعلوا بينكم وبين الحرام سترة من الحلال من فعل ذلك
استبرأ لعرضه ودينه ومن ارتع فيه كان كالمرتع إلى جنب
الحمى يوشك ان يقع فيه وان لكل ملك حمى وان حمى الله
في الأرض محارمه

٥٥٦٨ - ذكر الزجر عن اتباع المرء النظرة النظرة
إذ استعمالها يزرع في القلب الأمانى
أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم عبدان
قال حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا حماد بن سلمة عن بن إسحاق
عن محمد بن إبراهيم التيمي عن سلمة بن أبي الطفيل
عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا علي
ان لك كنزا وانك ذو قرنيها فلا تتبع النظرة النظرة فان لك
الأولى وليست لك الآخرة

٥٥٦٩ - أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان قال حدثنا هشام بن
خالد الأزرق قال حدثنا زيد بن أبي الزرقاء قال حدثنا سفيان الثوري
عن يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير
عن جرير قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجاءة
فأمرني أن أصرف بصري

قال أبو حاتم رضي الله عنه الأمر بصرف البصر أمر حتم عما
لا يحل وهو مقرون بالزجر عن ضده وهو النظر إلى ما حرم
٥٥٧٠ - ذكر الأمر لمن رأى امرأة أعجبتته أن يأتي امرأته حينئذ
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى قال حدثنا هشام بن أبي
عبد الله عن أبي الزبير
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فدخل على زينب فقضى
حاجته وخرج وقال إن المرأة إذا أقبلت أقبلت في صورة
شيطان فإذا رأى أحدكم امرأة أعجبتته فليأت أهله فإن معها مثل
الذي معها

٥٥٧١ - ذكر الأمر بمواقعة امرأته لمن رأى امرأة أعجبتة
أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي بحمص قال
حدثنا محمد بن صدقة الجبلاني قال حدثنا محمد بن خالد الوهبي عن
بن جريج عن أبي الزبير
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى أحدكم المرأة
التي تعجبه فليرجع إلى أهله حتى يقع بهم فإن
ذلك معهم
٥٥٧٢ - ذكر الزجر عن نظر الرجل إلى عورة الرجال والنساء إلى عورتهم
أخبرنا بن خزيمة حدثنا محمد بن رافع حدثنا
بن أبي فديك حدثنا الضحاک بن عثمان عن زيد بن أسلم عن
عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري

عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الرجل إلى عرية
الرجل ولا تنظر المرأة إلى عرية المرأة ولا يفضى الرجل إلى
الرجل في الثوب ولا تفضى المرأة إلى المرأة في الثوب

٥٥٧٣ - ذكر الزجر عن أن تنظر المرأة إلى الرجل

الذي لا يبصر

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو بكر بن أبي
شيبه قال حدثنا بن المبارك عن يونس عن الزهري عن نبهان
عن أم سلمة قالت كنت انا وميمونة عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء
بن أم مكتوم يستأذن وذلك بعد ان ضرب الحجاب فقال
قوما فقلنا إنه مكفوف ولا يبصرنا قال أفعميا وان أنتما
لا تبصرانه

قال أبو حاتم قوله صلى الله عليه وسلم أفعميا وان أنتما لفظة استخبار
مرادها الزجر عن نظرهما إلى الرجل الذي كف وفيه دليل على أن
النساء محرم عليهن النظر إلى الرجال الا ان الريح لهن بمحرم
سواء كانوا مكفوفين أو بصراء
٥٥٧٤ - ذكر الاخبار عما يجب على النساء من غض البصر
ولزوم البيوت لثلا يقع بصرهن على أحد من
الرجال وإن كان الرجال عميانا
أخبرنا بن قتيبة قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا
بن وهب أخبرنا يونس عن بن شهاب ان نبهان حدثه
ان أم سلمة حدثته وثلاثمائة كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة
قالت فبينما نحن عنده اقبل بن أم مكتوم فدخل عليه وذلك بعد
أن أمر بالحجاب قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبا منه
فقالتا يا رسول الله أليس هو أعمى فما يبصرنا ولا يعرفنا قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم أُلستما تبصرانه
٥٥٧٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم
قال حدثنا محمد بن شعيب قال حدثني عتبة بن أبي حكيم
انه سأل سليمان بن موسى عن الرجل ينظر إلى فرج امرأته
فقال سألت عنها عطاء فقال سألت عنها عائشة كنت
اغتسل انا وحبى صلى الله عليه وسلم من الإناء الواحد تختلف فيه أكفنا وأشار
إلى اناء في البيت قدر ستة أقساط

٥٥٧٦ - ذكر السبب الذي من أجله انزل الله اية الحجاب
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا العباس بن الوليد
وعبد الأعلى بن حماد قالا حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي
يقول حدثنا أبو مجلز
عن أنس بن مالك قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت
جحش دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون قال فأخذ كأنه
يتهيأ للقيام قال فلم يقوموا فلما رأى ذلك قام فلما قام
قام من قام من القوم وقعد ثلاثة وان النبي صلى الله عليه وسلم جاء فإذا القوم
جلوس فرجع ثم إنهم قاموا فانطلقوا فجئت فأخبرت
النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فألقى
الحجاب بيني وبينه وانزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا
بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى قوله إن ذلكم كان عند الله
عظيماً

٥٥٧٧ - ذكر خبر ثان

يصرح بصحة ما ذكرناه

أخبرنا عبد الله بن محمود السعدي قال حدثنا

عبد الوارث بن عبيد الله قال حدثنا بن المبارك قال حدثنا شريك قال

حدثنا بيان بن بشر قال

سمعت أنس بن مالك يقول في هذه الآية لا تدخلوا بيوت

النبي الا ان يؤذن لكم إلى طعام قال بنى نبي الله صلى الله عليه وسلم ببعض

نساءه فصنع طعاما فأرسلني فدعوت رجالا فأكلوا ثم قام

فخرج فأتى بيت عائشة ثم تبعته فدخل فوجد في بيتها رجلين

فلما رآهما رجع ولم يكلمهما فقاما وخرجا ونزلت اية

الحجاب يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى

طعام غير ناظرين اناه
٥٥٧٨ - ذكر البيان بأن المرء ممنوع عن مس امرأة لا يكون
لها محرما في جميع الأحوال
أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي قال حدثنا
يحيى بن معين قال حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس عن
هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصفح امرأة قط
٥٥٧٩ - ذكر البيان بأن قول عائشة ما وصفنا أرادت
به في البيعة وأخذه عليهن
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرملة
حدثنا بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب عن عروة

عن عائشة وثلاثمائة قالت ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء قط
الا بما أمره الله جل وعلا وما مست كفه كف امرأة قط وما كان
يقول لهن إذا أخذ عليهن إلا قد بايعتكن كلاما
٥٥٨٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا
عمرو بن محمد الناقد قال حدثنا أبو أحمد الزبيري؟ قال حدثنا إسرائيل
عن سماك عن عكرمة

عن بن عباس يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يباشر
الرجل الرجل ولا المرأة المرأة
٥٥٨١ - ذكر بعض الرجال الذين استثنوا من ذلك العموم
وأبيح لهم استعمال ذلك الفعل المزجور عنه
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا وكيع قال أخبرنا سفيان عن الجريري عن أبي
نضرة
عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباشر المرأة

المرأة ولا الرجل الرجل الا الوالد الولد

(٣٩٦)

٥٥٨٢ - ذكر الزجر عن دخول المرء وحده على من غاب
عنها زوجها من النساء
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا العباس بن الوليد النرسي
قال حدثنا يحيى القطان عن سليمان التيمي قال سمعت أبا صالح
يقول

جاء عمرو بن العاص إلى منزل علي بن أبي طالب يلتمسه
فلم يقدر عليه ثم رجع فوجده فلما دخل كلم فاطمة فقال له
علي ما أرى حاجتك إلا إلى المرأة قال أجل إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندخل على المغيبات

أبو صالح هذا اسمه ميزان من أهل البصرة ثقة سمع
بن عباس وعمرو بن العاص وروى عنه سليمان التيمي
ومحمد بن جحادة ما روى عنه غير هذين وليس هذا بصاحب
الكلبي فإنه واه ضعيف
٥٥٨٣ - ذكر البيان بأن دخول المرء على المغيبة من أجل
حاجة إذا كان معه رجل آخر جائز
أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا حرملة بن
يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ان بكر بن
سودة حدثه ان عبد الرحمن بن جبير حدثه
ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه ان نفرا من بني هاشم
دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل أبو بكر الصديق وهي تحته
يومئذ فرآهم فكره ذلك وذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لم أر الا

خيرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد بسيدها من ذلك ثم قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومى هذا
على مغيبة الا ومعه رجل

٥٥٨٤ - ذكر الزجر ان يخلوا المرء بامرأة أجنبية
وان لم تكن بمغيبة

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة
قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير
عن جابر بن سمرة قال خطبنا عمر بن الخطاب بالجافية
فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في مثل مقامي هذا فقال أحسنوا
إلى أصحابي ثم الذين يلونهم ثم يفتشوا الكذب حتى يحلف
الرجل على اليمين قبل ان يستحلف عليها ويشهد على الشهادة قبل

أن يستشهد عليها فمن أحب منكم ان ينال بحبوحه الجنة فليلزم
الجماعة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد
الا لا يدخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان الا ومن كان منكم
تسوؤه سيئته وتسره حسنته فهو مؤمن
٥٥٨٥ - ذكر الزجر عن أن يبيت المرء عند امرأة
الا لعلتين اثنتين
أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا هشيم حدثنا
أبو الزبير
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا لا يبيتن رجل عند
امرأة في بيت إلا أن يكون ناكحاً أو ذا محرم

٥٥٨٦ - ذكر الزجر عن الدخول على النساء

ولا سيما الحمى

أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا حرمة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير انه

سمع عقبة بن عامر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا على النساء فقال رجل من الأنصار أفرأيت الحمى يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمى الموت

٥٥٨٧ - ذكر البيان بأن المرأة زجرت عن أن تخلوا بغير
ذي محرم من الرجال في السفر والحضر معا
أخبرنا أحمد بن محمود بن مقاتل الشيخ الفاضل الصالح
قال حدثنا عبد الجبار بن العلاء قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار
قال سمعت أبا معبد يقول
سمعت بن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على
المنبر يخطب لا تسافرن امرأة الا بذي محرم ولا يخلون رجل
بامرأة إلا بذي محرم

٥٥٨٨ - ذكر الإباحة للمرأة أن تخلو صارت مع ذي

محرم منها في بيت

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا عمرو بن

محمد الناقد قال حدثنا هشيم قال حدثنا أبو الزبير

عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيتن رجل عند امرأة

في بيت إلا أن يكون ناكحاً أو ذا محرم

٥٥٨٩ - ذكر الخبر الدال على أن المرأة ممنوعة من التزين

للرجال الذين ليسوا لها بمحرم

أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا محمد بن يحيى

الذهلي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا المستمير بن الريان عن أبي

نضرة

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الدنيا فقال إن

الدنيا خضرة حلوة فاتقوها واتقوا النساء ثم ذكر نسوة ثلاثة من

بني إسرائيل امرأتين طويلتين وامرأة قصيرة لا تعرف فاتخذت
رجلين من خشب وصاغت خاتما فحشته من أطيب الطيب فإذا
مرت بالمسجد أو بالملأ قالت به ففتحته ففاح ريحه

ذكر البيان بأن هذه المرأة اتخذت رجلين من خشب
لتتطاول بهاتين المرأتين الطويلتين
أخبرنا أبو يعلى حدثنا مجاهد بن موسى حدثنا عثمان بن
عمر حدثنا مستمر بن الريان عن أبي نضرة
عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة من
بني إسرائيل كانت قصيرة فاتخذت لها نعلين من خشب فكانت
تمشي بين امرأتين طويلتين تطاول بهما واتخذت خاتما من ذهب
وحشت تحت فمه أطيب الطيب المسك فكانت إذا مرت
بالمجلس حركته فيفوح ريحه
٥٥٩١ - ذكر إباحة تقبيل المرء ولده وولد ولده على سرته
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا يحيى بن آدم قال حدثنا شريك عن بن عون عن
عمير بن إسحاق قال
كنت مع أبي هريرة فقال للحسن بن علي أرني المكان الذي

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبله منك قال فكشف عن سرته فقبلها
فقال شريك لو كانت السرة من العورة ما كشفها
٥٥٩٢ - ذكر الإباحة للمرء أن يقبل ولده وولد ولده
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا
بن أبي السري قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري
عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
الحسن بن علي والأقرع بن حابس التميمي جالس فقال الأقرع

ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا قط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لا يرحم لا يرحم
٥٥٩٣ - ذكر الإباحة للمرء أن يقبل ولده وولد ولده
أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الدغولي حدثنا محمد بن يحيى

الذهلي حدثنا محمد بن يوسف الفريابي أخبرنا سفيان عن هشام بن
عروة عن أبيه

عن عائشة قالت جاء اعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
أتقبلون الصبيان فما نقبلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أملك لك
ان نزع الله الرحمة من قلبك

٥٥٩٤ - ذكر إباحة ملاعبة المرء ولده وولد ولده

أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال حدثنا
وهب بن بقية قال أخبرنا خالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو عن أبي
سلمة

عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلع لسانه

للحسين فيرى الصبي حمرة لسانه فيهش إليه فقال له عيينة بن
حصن بن بدر الا أرى تصنع هذا بهذا والله ليكون لي الابن
قد خرج وجهه وما قبلته قط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يرحم
لا يرحم

٥٥٩٥ - ذكر الزجر عن دخول النساء الحمامات

وان كن ذوات ميازير

أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي قال
حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق قال حدثنا

يحيى بن أيوب عن يعقوب بن إبراهيم عن محمد بن ثابت بن شرحبيل
عن عبد الله بن سويد الخطمي
عن أبي أيوب الأنصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان
يؤمن بالله الأخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله
واليوم الأخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ومن كان يؤمن بالله
واليوم الأخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم
الأخر من نساءكم فلا تدخل الحمام قال فسميت بذلك إلى
عمرو بن عبد العزيز في خلافته فكتب إلى أبي بكر بن محمد بن
عمرو بن حزم ان سل محمد بن ثابت عن حديثه فإنه رضا
فسأله ثم كتب إلى عمر فمنع النساء عن الحمام

٥٥٩٦ - ذكر الاخبار عما يجب على المرأة

من لزوم قعر بيتها

أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا أحمد بن
المقدام العجلي حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن
قتادة عن أبي الأحوص

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة عورة وانها إذا
خرجت استشرفها الشيطان وانها لا تكون إلى وجه الله أقرب منها
في قعر بيتها

٥٥٩٧ - ذكر الأمر للمرأة بلزوم قعر بيتها لأن ذلك
خير لها عند الله جل وعلا
أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا محمد بن
المثنى قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة عن
مورق العجلي عن أبي الأحوص
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة عورة فإذا
خرجت استشرفها الشيطان وأقرب ما تكون من ربها إذا هي في
قعر بيتها

٥٥٩٨ - ذكر إباحة عيادة المرأة أباهها وموالي أبيها
إذا استأذنت من زوجها فيها
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا غسان بن

الربيع حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي بكر بن
إسحاق بن يسار عن عبد الله بن عروة عن عروة
عن عائشة وثلاثمائة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
اشتكى واشتكى أصحابه واشتكى أبو بكر وعامر بن فهيرة مولى
أبي بكر وبلال فاستأذنت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم في عيادتهم
فأذن لها فقالت لأبي بكر كيف تجدك فقال
كل امرئ مصبح في أهله
والموت أدنى من شرك نعله
وسألت عامر بن فهيرة فقال
إني وجدت الموت قبل ذوقه
إن الجبان حتفه من فوقه
وسألت بلالا فقال
% ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة
% بفتح وحوالي اذخر وجليل
% فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بقولهم فنظر إلى السماء
فقال اللهم حبب إلينا المدينة كما حبيت إلينا مكة وأشد اللهم
بارك لنا في صاعها ومدها وانقل وباءها إلى مهيجة

وهي الجحفة
٥٥٩٩ - ذكر الزجر عن أن تمشي
المرأة في حاجتها
في وسط الطريق
أخبرنا عبد الله بن محمد بن موسى قال حدثنا الصلت بن
مسعود قال حدثنا مسلم بن خالد قال حدثنا شريك بن أبي نمر عن
أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للنساء
وسط الطريق

(٤١٦)

قال الشيخ قوله ليس للنساء وسط الطريق يسير
أخبار مرادها الزجر عن شيء مضمّر فيه وهو مماسة النساء الرجال
في المشي إذا وسط الطريق الغالب على الرجال سلوكه
والواجب على النساء ان يتخللن الجوانب حذرا يتوقع من
مماستهم إياهن

٥٦٠٠ - ذكر الأمر للمرأة أن يحجمها الرجل عند الضرورة

إذا كان الصلاح فيهما موجودا
أخبرنا بن قتيبة حدثنا يزيد بن موهب حدثني المؤذن عن أبي
الزبير

عن جابر أن أم سلمة استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة
فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أبا طيبة أن يحجمها وقال حسبت أنه قال كان
أخاها من الرضاعة أو غلاما لم يحتلم

٥٦٠١ - فصل

في التعذيب

ذكر الزجر عن ضرب المسلمين كافة

الا ما يبيحه الكتاب والسنة

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو بكر بن أبي

شيبه قال حدثنا عمر بن عبيد عن الأعمش عن أبي وائل

عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجيئوا الداعي

ولا تردوا الهدية ولا تضربوا المسلمين

قال أبو حاتم عمر ويعلى ومحمد بنو عبيد الطنافسي
كوفيون ثقات

٥٦٠٢ - ذكر الزجر عن ضرب المسلم

المسلم على وجهه

أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي بحمص

قال حدثنا عمرو بن عثمان القرشي قال حدثنا أبي قال حدثنا

شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قاتل أحدكم

فليجنب الوجه

٥٦٠٣ - ذكر العلة التي من أجلها

زجر عن هذا الفعل

أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا إبراهيم بن بشار قال حدثنا

سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج

عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا ضرب أحدكم
فليجنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته
قال أبو حاتم رضي الله عنه يريد به صورة المضروب لان

الضارب إذا ضرب وجه أخيه المسلم ضرب وجهها خلق الله آدم
على صورته

٥٦٠٤ - ذكر الزجر عن تعذيب شئ من ذوات

الأرواح بحرق النار

أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن عبيد بن

حساب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة

ان عليا اتى بقوم قد ارتدوا عن الإسلام أو قال زنادقة

معهم كتب فأمر بنار فأججت فألقاهم فيها بكتيهم فبلغ ذلك

بن عباس فقال اما انا لو كنت لم أحرقهم لنهى

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

تعذبوا بعذاب

الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينة فاقتلوه

٥٦٠٥ - ذكر الزجر عن رمي المرء من فيه الروح بالنبل

أخبرنا محمد بن الفتح العائدي بسمرقند حدثنا عبد الله بن

عبد الرحمن الدارمي حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سعيد بن أبي
أيوب حدثنا يحيى بن أبي سليمان عن سعيد المقبري
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رمانا بالنبل
فليس منها

٥٦٠٦ - ذك الزجر عن اتخاذ الغرض شيئا من ذوات الأرواح
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة

عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير
عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه
الروح غرضا

٥٦٠٧ - ذكر الزجر عن صبر الدواب بالقتل
أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا محمد بن وهب بن
كريمة قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي
أنيسة عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن الأشجع عن عبيد بن تعلى
سمعه يقول
سمعت أبا أيوب الأنصاري يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
صبر الدابة

٥٦٠٨ - ذكر الزجر عن قتل الصبر شيئاً
من ذوات الأرواح
أخبرنا عبد الله بن مح سلم قال حدثنا حرملة بن
يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن
الأشج عن عبيد بن تعالى أنه قال
غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأتى بأربعة
اعلاج مع العدو فأمر بهم فقتلوا صبورا بالنبل فبلغ ذلك

أبا أيوب فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل الصبر
والذي نفسي بيده لو كانت دجاجة ما صيرتها فبلغ ذلك
عبد الرحمن بن خالد فأعتق أربع رقاب
٥٦٠٩ - ذكر الزجر عن أن يعذب أحد من المسلمين
بعذاب الله جل وعلا

أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال حدثنا
محمد بن وهب بن أبي كريمة قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي
عبد الرحيم عن زيد بن أبي أنيسة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي
إسحاق الدوسي

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا لقيتم هبار بن الأسود
ونافع بن عبد القيس فحرقوهما بالنار ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد

ذلك لا يعذب بها الا الله ولكن ان لقيتموهما فاقتلوهما

(٤٢٦)

٥٦١٠ - ذكر تعذيب الله جل وعلا في القيامة
من عذب الناس في الدنيا
أخبرنا محمد بن عبيد الله الكلاعي قال حدثنا كثير بن
عبيد قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن عروة
أن هشام بن حكيم بن حزام وجد عياض بن غنم وهو على
حمص شمس ناسا من النبط في أخذ الجزية فقال هشام بن
حكيم ما هذا يا عياض فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن
الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا

٥٦١١ - ذكر خبر أوهم عالما من الناس ان عروة لم يسمع هذا
الخبر من هشام بن حكيم بن حزام
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال
حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة
عن عروة ان حكيم بن حزام مر بعمير بن سعد وهو يعذب
الناس في الجزية في الشمس فقال يا عمير اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في
الدنيا قال اذهب فخل سبيلهم
قال أبو حاتم سمع هذا الخبر عروة عن هشام بن حكيم بن حزام
وهو يعاتب عياض بن غنم على هذا الفعل وسمعه أيضا من حكيم
بن حزام حيث عاتب عمير بن سعد على هذا الفعل سواء
فالطريقان جميعا محفوظان

٥٦١٢ - ذكر الخبر الدال على أنه لا يجب ان يعذب
مخلوق بعذاب الله
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا حرمله بن يحيى
حدثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن أبي سلمة وسعيد بن
المسيب
عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نملة قرصت نبيا من
الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى إليه إن قرصتك
نملة أهلكت أمة من الأمم تسبح

٥٦١٣ - باب المثلة

أخبرنا الفضل بن الحباب حدثنا الوليد الطيالسي حدثنا
شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص
عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل تنتج إبل قومك
صحاها اذانها فتعمد إلى موسى فتقطع اذانها فتقول هذه
بحر أو تشق جلودها وتقول هذه صرم فتحرمها عليك وعلى
أهلك قال قلت نعم قال فكل ما أتاك الله لك حل
ساعد الله أشد من ساعدك وموسى الله أحد من موساك

٥٦١٤ - قال أبو حاتم ساعد الله أشد من ساعدك من ألفاظ التعارف
التي لا يتهياً معرفة الخطاب في القصد فيما بين الناس إلا به
وقوله فكل ما آتاك الله لك حل لفظة أمر مرادها الزجر عن

سبب ذلك الشئ وهو استعمال القوم في الإبل قطع الآذان وشق
الجلود وتحريمها عليها

ذكر الزجر عن المثلة بشئ فيه الروح

أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان قال حدثنا أيوب بن
محمد الوزان قال حدثنا إسماعيل بن عليّة عن يونس بن عبيد

عن الحسن قال

قال رجل لعمران بن حصين أن عبدا لي أبق وأنني نذرت

إن أصبته لأقطعن يده قال لا تقطع يده فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان يقوم فينا فيأمرنا بالصدقة وينهانا عن المثلة

٥٦١٥ - ذكر لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم الممثل بالشئ من الحيوان

أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا

شعبة عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير

عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله من مثل بالحيوان

٥٦١٦ - فصل

فيما يتعلق بالدواب

ذكر إباحة استعمال المرء الإرتداف والتعقيب

على الدابة الواحدة إذا علم قلة تؤذى الدابة به

أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا عبد الله بن الرومي قال

حدثنا النضر بن محمد قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا إياس بن

سلمة بن الأكوع

عن أبيه قال لقد قدت بنبي الله صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين

على بغلته الشهباء حتى أدخلتهم حجرة النبي صلى الله عليه وسلم هذا قدامه

وهذا خلفه

٥٦١٧ - ذكر الزجر عن اتخاذ المرء الدواب كراسي
أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا يونس بن محمد
المؤدب حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سهل بن
معاذ بن أنس
عن أبيه وكان أبوه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اركبوا هذه الدواب سالمة ولا تتخذوها كراسي

قال أبو حاتم فمعناه انه لا يسير بها ولا ينزل عنها
٥٦١٨ - ذكر الزجر عن ضرب المرء ذوات الأربع

على وجوهها

أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا محمد بن وهب بن أبي
كريمة قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد

بن أبي أنيسة عن أبي الزبير

عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر عليه بحمار قد كوي على
وجهه أو وسم فلعن النبي صلى الله عليه وسلم من فعل ذلك ثم قال سبحان

الله لا تضربوها على وجوهها

٥٦١٩ - ذكر الخبر الدال على أن المسئء إلى ذوات الأربع

قد يتوقع له دخول النار في القيامة بفعله ذلك

أخبرنا بن قتيبة حدثنا بن أبي السري حدثنا

عبد الرزاق معمر عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن

عوف

عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار

في هرة ربطتها فلا هي أطعمتها ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض
حتى ماتت

٥٦٢٠ - ذكر وصف عذاب هذه المرأة التي

ربطت الهرة حتى ماتت

أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان حدثنا حكيم بن سيف
حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عطاء بن السائب
قال سمعت أبي يقول

سمعت عبد الله بن عمرو يقول انكسفت الشمس على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام وقمنا فصلى ثم اقبل علينا يحدثنا فقال
لقد عرضت على الجنة حتى لو شئت لتعاطيت من قطوفها
وعرضت على النار فلولا أنني دفعتها عنكم لغشيتكم ورأيت فيها
ثلاثة يعذبون امرأة حميرية سوداء طويلة تعذب في هرة لها أوثقتها
فلم تدعها تأكل من خشاش الأرض ولم تطعمها حتى ماتت
فهي إذا أقبلت تنهشها وإذا أدبرت تنهشها ورأيت أخوا بني دعدع
صاحب السائبين يدفع بعمودين في النار والسائبان بدنتان

لرسول الله صلى الله عليه وسلم سرقهما ورأيت صاحب المحجن متكئا على محجنه
وكان صاحب المحجن يسرق متع الحجاج تعقبوه فإذا خفي له
ذهب به وإذا ظهر عليه قال إنني لم أسرق إنما تعلق بمحجني
٥٦٢١ - ذكر الإباحة للمرء أن يسم
في جاعرتي ذوات الأربع
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن ثعلبة بن
سواء قال حدثنا عمي محمد بن سواء قال أخبرنا شعبة عن معمر عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله

عن بن عباس ان العباس وسم بعيرا أو دابة في وجهه
فراه النبي صلى الله عليه وسلم فغضب فقال عباس لا اسمه إلا في آخره فوسمه
في جاعرتيه

٥٦٢٢ - ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه
أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل قال حدثنا
حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث
عن يزيد بن أبي حبيب ان ناعما أبا عبد الله مولى أم سلمة حدثه
انه سمع بن عباس يقول رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا موسوم
الوجه فأنكر ذلك فقال الرجل والله لا اسمه الا في أقصى شئ

من الوجه فأمر بحمار له مغايرتهما في جاعرتيه فهو أول من
كوي الجاعرتين
٥٦٢٣ - ذكر الزجر عن وسم ذوات الأربع في وجهها
أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا حرملة بن
يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي
حبيب ان ناعما أبا عبد الله مولى أم سلمة حدثه
انه سمع بن عباس يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى حمارا
موسوم الوجه فأنكر ذلك قال والله لا اسمه الا أقصى شئ من
الوجه فأمر بحماره مغايرتهما في جاعرتيه فهو أول من
كوي الجاعرتين
٥٦٢٤ - ذكر لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم من فعل هذين الفعلين
اللذين تقدم ذكرنا لهما
أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال
حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا
زكريا بن إسحاق قال حدثنا أبو الزبير

انه سمع جابر بن عبد الله يقول مر حمار برسول الله صلى الله عليه وسلم قد كوي في وجهه تفور منخراه من دم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من فعل هذا ثم نهى عن الكي في الوجه والضرب في الوجه

٥٦٢٥ - ذكر الزجر عن وسم شئ من ذوات الأربع على وجهه

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا غسان بن الربيع عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير

عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى حمارا قد وسم في وجهه فقال ألم أنه عن هذا لعن الله من فعله

٥٦٢٦ - ذكر لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم الواسم شيئاً
من ذوات الأربع في وجهه
أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا
الحسن بن محمد بن أعين قال حدثنا معقل عن أبي الزبير
عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على حمار قد وسم على وجهه
فقال لعن الله من وسمه

٥٦٢٧ - ذكر الإباحة للمرء أن يسم ذوات الأربع
في غير الوجه
أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال
حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا بهز بن أسد قال حدثنا
شعبة قال حدثنا هشام بن زيد بن أنس
عن أنس بن مالك قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأخ لي يريد

ان يحنكه فوجهه في المربرد وهو يسم غنما قال شعبة أكثر ظني أنه قال
في اذانها

(٤٤٥)

٥٦٢٨ - باب

قتل الحيوان

ذكر كتبه الله جل وعلا الحسنات لمن قتل الضرارات
أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف أبو حمزة قال حدثنا
محمد بن إسماعيل الأحمسي قال حدثنا أسباط بن محمد قال
حدثنا الشيباني عن المسيب بن رافع
عن بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل حية فله
سبع حسنات ومن قتل وزعة فله حسنة

٥٦٢٩ - ذكر العلة التي من أجلها أمر بقتل الأوزاغ
أخبرنا عمران بن موسى السخثياني قال حدثنا عثمان بن أبي
شيبة قال حدثنا يونس بن محمد قال أخبرنا جرير بن حازم عن
نافع

عن سائبة مولاة لفاكه بن المغيرة وثلاثمائة دخلت على عائشة
فراحت في بيتها رمحا موضوعة فقالت يا أم المؤمنين ما تصنعين
بهذا قالت نقتل به الأوزاغ فان نبي الله صلى الله عليه وسلم أخبرنا ان إبراهيم
لما ألقى في النار لم يكن في الأرض دابة إلا أطفأت النار عنه غير
الوزغ فإنه كان ينفخ عليه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله

٥٦٣٠ - ذكر الأمر بقتل الفواسق في الحل والحرم
أخبرن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه الأزدي
قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر
عن الزهري عن عروة
عن عائشة قالت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل خمس فواسق
في الحل والحرم الحداة والغراب والفارة والعقرب
والكلب العقور
٥٦٣٣ - ذكر الخبر المتقصى للفظة المختصرة التي تقدم ذكرنا
لها بأن قتل الغراب إنما أبيض الأبقع من الغربان دون غيره
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن المنهال

الضربير قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا معمر عن الزهري عن
عروة
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن
في الحل والحرم العقرب والحدادة والغراب الأبقع والفارة
والكلب العقور

قال أبو حاتم رضي الله عنه المختصر من الاخبار هو رواية صحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية العدول عنه بلفظة يتهاً استعمالها في كل الأوقات والمتقضى هو رواية ذلك الخبر بعينه عن ذلك الصحابي نفسه من طريق آخر بزيادة بيان يجب استعمال تلك

الزيادة التي تفرد بها ثقة على السبيل الذي وصفنا في
أول الكتاب

٥٦٣٢ - ذكر الأمر بقتل الأوزاغ ضد قول من كره قتلها

أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا أبو طاهر حدثنا

بن وهب أخبرني بن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه ان

سعيد بن المسيب أخبره قال

أخبرتني أم شريك إحدى نساء بني عامر بن لؤي وثلاثمائة

استأمرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل الوزغ فأمر بقتلها

٥٦٣٣ - ذكر الأمر بقتل الأوزاغ إذ هن من الفواسق
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا بن أبي السري
أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي
وقاص
عن أبيه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الوزغ وسماه
فويسقا
٥٦٣٤ - ذكر إباحة إطلاق اسم الفسق على غير أولاد آدم والشيطان
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني حدثنا أبو طاهر بن
السرحداني حدثنا بن وهب أخبرني مالك بن أنس ويونس عن بن شهاب
عن عروة

عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوزغ فويستق
وهذا غريب قاله الشيخ
٥٦٣٥ - ذكر الأمر بقتل المرء الحيه إذا رآها في داره
بعد إعلامه إياها ثلاثة أيام ولاء
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي
بكر عن مالك عن صيفي مولى بن أفلح
عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة أنه قال دخلت على
أبي سعيد الخدري في بيته قال فوجدته يصلي فجلست انتظره
حتى قضى صلاته فسمعت تحريكا تحت السرير في بيته فإذا
حية فقمتم لأقتلها فأشار إلي أن اجلس فلما انصرف أشار إلي
بيت في الدار وقال ترى هذا البيت قال فقلت نعم قال إنه
كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
إلى الخندق فكان ذلك الفتى يستأذنه بانصاف النهار ويرجع إلى
أهله قال فاستأذن النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال له خذ سلاحك فإني

أحشى عليك فأخذ سلاحه ثم ذهب فإذا هو بامرأته بين البابين
فهيأ لها الرمح ليطعنها به واصابته الغيرة فقالت اكفف عنك
رمحك حتى ترى ما في بيتك فدخل فإذا حية عظيمة منطوية على
فراشه فاهوى إليها فانتظمها فيه ثم خرج به فركزه في الدار
فاضطربت الحية في رأس الرمح وخر الفتى صريعا فما يدري
أيهما كان أسرع موتا الفتى أم الحية قال فجئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرنا ذلك له وقلنا ادع الله ان يحييه فقال استغفروا
لصاحبكم ثم قال إن بالمدينة جنا قد أسلموا فان رأيتم منها
شيئا فاذنوه ثلاثة أيام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه
فإنما هو شيطان

٥٦٣٦ - ذكر وصف الحيات التي أبيض قتلها للمرء
أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال حدثنا أبو الطاهر
قال حدثنا بن وهب قال أخبرني يونس وغيره عن بن شهاب عن
سالم بن عبد الله
عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الحيات واقتلوا
ذا الطفتين والأبتر فإنهما يلتمسان البصر ويستقطان الحبل

قال بن وهب وأخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقال فمن وجد ذا الطفتين والأبتر فلم يقتلها فليس منها
٥٦٣٧ - ذكر الزجر عن قتل مسخ الجن من الحيات التي تأوي الدور
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا القعبي قال حدثنا ليث بن سعد عن نافع

عن ابن عمر ان أبا لبابة قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
قتل الحيات التي تكون في البيوت
٥٦٣٨ - ذكر الخبر المصرح بصحة ما ذكرت ان من الحيات
التي تكون في الدور من مسخ الجن
أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم قال
حدثنا أبو كامل الجحدري قال حدثنا عبد العزيز بن المختار قال حدثنا
خالد الحذاء عن عكرمة

عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحيات من مسخ
الجان كما مسخت الخنازير بسطاس

ذكر العلامة التي يفرق بها بين مسخ الجن
وبين الحيات عند قتلهن
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي
قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا محمد بن أبي يحيى عن أبيه
عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه
هوام من الجن فإذا رأى أحدكم في بيته شيئاً فليخرج عليه ثلاث
مرات فإن رآها بعد ذلك فليقتلها فإنها هي شيطان
محمد بن أبي يحيى هو والد إبراهيم بن محمد بن أبي
يحيى صاحب الشافعي

٥٦٤٠ - ذكر العلة التي من أجلها أمر بقتل الحيات
التي ليست من مسخ الجان
أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا
يزيد بن موهب قال حدثني الليث عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله
عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الحيات واقتلوا
ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يلتمسان البصر ويستسقطان الحبل
٥٦٤١ - ذكر الخبر الدال على أن النهي عن قتل ذوات البيوت
من الحيات انهما هو مستثنى عن جملة الأمر بقتلهن
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا
يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا أبي عن صالح عن بن شهاب
ان سالما أخبره
ان بن عمر أخبره انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقتلوا
الحيات واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يلتمسان البصر
ويستسقطان الحبل

قال بن عمر ما كنت ادع حية الا قتلتها حتى رأني
أبو لبابة بن عبد المنذر وزيد بن الخطاب وانا أطارد حية من حياة
البيوت فنهاني عن قتلها فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتلهن
فقالا انه نهى عن قتل ذوات البيوت
٥٦٤٢ - ذكر الزجر عن ترك المرء قتل ذي الطفتين من الحيات
أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا إبراهيم بن بشار
قال حدثنا سفيان عن بن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج
عن عجلان
عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما سالمناهن منذ
حاربناهن يعنى الحيات ومن ترك قتل شئ منهن خيفة
فليس منا

٥٦٤٣ - ذكر الإباحة للمرء قتل ذي الطفيتين والأبتر من الحيات
أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي قال حدثنا
سريح بن يونس قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم
عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلوا الحيات وذا الطفيتين
والأبتر فإنهما يطمسان البصر ويسقطان الجبل
وكان عبد الله يقتل الحيات كلها حتى ابصره أبو لبابة يطارد
حية فقال إنه نهى عن ذوات البيوت
٥٦٤٤ - ذكر الزجر عن قتل أربعة من الدواب والطيور
أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبرا قال أخبرنا
بشر بن الوليد الكندي قال حدثنا حبان بن علي العنزي عن بن جريج
وعقيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
عن بن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل أربعة
الهدهد والصرد والنملة والنحلة

٥٦٤٥ - ذكر البيان بأن لا حرج على قاتل النملة إذا قرصته
أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا إسحاق أخبرنا النضر
حدثنا أشعث
عن الحسن قال نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فقال
تحتها فلدغته نملة فأمر بيتهن فتحرق على من فيها فأوحى
الله إليه هلا نملة واحدة
أخبرنا عبد الله بن محمد في عقبه حدثنا إسحاق أخبرنا
النضر قال وقال الأشعث عن بن سيرين عن أبي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزاد فإنهن يسبحن
٥٦٤٦ - ذكر أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان والحسين بن إدريس

الأنصاري قالا أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن نافع
عن بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه أمر بقتل الكلاب

(٤٦٤)

٥٦٤٧ - ذكر السبب الذي من أجله أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم
بقتل الكلاب

أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا
أبو صفوان الأموي عن عبد الله بن سعيد قال أخبرني يونس بن يزيد الأيلي
عن بن شهاب قال حدثني بن السباق

ان بن عباس قال أخبرتني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم مطرف يوما واجما قالت ميمونة يا رسول الله
استنكرت هيئتك منذ اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن جبريل عليه
السلام قد إقنط ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما والله

ما أخلفني قالت فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك ثم

وقع في نفسه جرو كلب تحت بساط لنا فأمر به فأخرج ثم

أخذ بيده ماء فنضح به مكانه فلما أمسى لقيه جبريل فقال له

رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كنت وعدتني ان تلقاني الليلة قال أجل

ولكننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ

يأمر بقتل الكلاب حتى أنه ليأمر بقتل كلب الحائط الصغير
وبترك كلب الحائط الكبير
٥٦٤٨ - ذكر نقص الأجر عن مقتنى الكلاب الا أجناسا معلومة منها
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا غسان بن الربيع
عن حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد عن الحسن

عن عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا
ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا حرث نقص من أجره كل
يوم قيراط

٥٦٤٩ - ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم بعد هذا الأمر
زجر عن قتل الكلاب الا جنسا منها

أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم قال
حدثنا عمرو بن علي بن بحر قال حدثنا أبو عاصم عن بن جريج
قال أخبرني أبو الزبير

انه سمع جابر بن عبد الله يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل
الكلاب حتى أن كانت المرأة تقدم من البادية بالكلب فتقتله ثم
نهانا عن قتلها وقال عليكم بالأسود ذي النقطين فإنه
شيطان

٥٦٥٠ - ذكر وصف عقوبة ممسك الكلب لغير النفع
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال حدثنا إسحاق بن
إبراهيم قال أخبرنا شعيب بن إسحاق قال حدثني الأوزاعي قال حدثنا
يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة قال
حدثني أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أمسك كلبا
نقص من عمله كل يوم قيراط الا كلب حرث أو ماشية

٥٦٥١ - ذكر البيان أن هذا العدد المذكور في هذا الخبر
قد ينقص من أجر ممسك الكلب أكثر منه
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال أخبرنا
بشر بن المفضل عن إسماعيل بن أمية عن نافع
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا
كلب ضارية أو ماشية فإنه ينقص من أجره قيراطان كل يوم

٥٦٥٢ - ذكر ما ينقص من عمل المرء المسلم بامساكه الكلب عبثا
أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم
أخبرنا شعيب بن إسحاق حدثني الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير
حدثني أبو سلمة
حدثني أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أمسك كلبا الا
كلب حرث أو ماشية نقص من عمله كل يوم قيراط
٥٦٥٣ - ذكر البيان بأن استثناء المصطفى صلى الله عليه وسلم كلب الوتر والماشية
من بين عموم الإمساك لم يرد به النفي عما وراءه
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا محمد بن المثنى
حدثنا عبد الأعلى حدثنا يونس بن عبيد عن الحسن
عن عبد الله بن المغفل قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم أيما قوم
اتخذوا كلبا ليس بكلب صيد أو زرع أو ماشية نقص من أجورهم
كل يوم قيراط
٥٦٥٤ - ذكر الاخبار عما أراد المصطفى صلى الله عليه وسلم زجره
عن قتل الكلاب
أخبرنا أبو خليفة حدثنا محمد بن سلام الجمحي
حدثنا سعيد بن عبيد قال كنا في جنازة أبي سفيان

العلاء ومعنا شعبة فلما دفن قال شعبة حدثني هذا وأشار إلى
قبر أبي سفيان بن العلاء قال
قلت للحسن من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا أن الكلاب
أمة من الأمم لأمرت بقتلها فقال عبد
الله بن المغفل والله
الذي لا إله إلا الله حدثني في هذا المسجد وأوماً إلى
مسجد الجامع
قال أبو حاتم اسم أبي سفيان سعد ولقبه سلس وليس
لأبي سفيان بن العلاء في الدنيا حديث مسند غير هذا
وهو أخو أبي عمرو بن العلاء وأبو عمرو بن العلاء اسمه زبان وهم
أربعة أبو معاذ وعمر

٥٦٥٥ - ذكر إرادة المصطفى صلى الله عليه وسلم الأمر بقتل الكلاب كلها
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا يونس بن عبيد عن الحسن
عن عبد الله بن المغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن
الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها الأسود البهيم
قال وأيما قوم اتخذوا كلبا ليس بكلب حرث أو صيد أو ماشية
نقص من أجرهم كل يوم قيراط قال وكنا نؤمر أن نصلى في
مرابض الغنم ولا نصلى في أعطان الإبل فإنها خلقت
من الشياطين

٥٦٥٦ - ذكر العلة التي من أجلها أمر صلى الله عليه وسلم بقتل الأسود
البهيم من الكلاب
أخبرنا أبو عروبة قال حدثنا محمد بن وهب بن أبي
كريمة قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي
أنيسة عن أبي الزبير
عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لولا أن الكلاب

أمة من الأمم لأمرت بقتلها ولكن اقتلوا الكلب الأسود البهيم فإنه
شيطان

٥٦٥٧ - ذكر إباحة لصاحب الوتر اقتناء الكلاب لينتفع بها
أخبرنا أحمد بن خالد بن عبد الملك بجران قال حدثني
عمي قال حدثنا مخلد بن يزيد عن سفيان الثوري عن يونس بن عبيد
عن الحسن
عن عبد الله بن مغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في
كلب الوتر

٥٦٥٨ - باب

ما جاء في التباغض والتحاسد والتدابير

والتشاجر والتهاجر بين المسلمين

ذكر الزجر عن التباغض والتحاسد والتدابير بين المسلمين

أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي

بكر عن مالك عن بن شهاب

عن أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا

ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عبادا لله اخوانا ولا يحل لمسلم

ان يهجر أخاه فوق ثلاث

٥٦٥٩ - ذكر الزجر عن المشاحنة بين المسلمين
إذ الغفران يكون عن المشاحن بعيدا
أخبرنا الفضل بن الحباب حدثنا مسدد بن مسرهد قال
حدثنا خالد بن عبد الله قال حدثنا سهيل عن أبيه
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفتح أبواب الجنة
كل يوم اثنين وخميس فيغفر الله جل وعلا لكل عبد لا يشرك
بالله شيئا الا رجلا بينه وبين أخيه شحناء فيقال انظروا هذين
حتى يصطلحا انظروا هذين حتى يصطلحا

٥٦٦٠ - ذكر الزجر عن الهجران بين المسلمين
أكثر من ثلاث ليال

أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا
بن أبي السري قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري
عن عوف بن الحارث وهو بن أخي عائشة لأمها
أن عائشة حدثت أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاء
أعطته والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها قالت عائشة حين
بلغها ذلك ان لله علي نذرا ان لا أكلم بن الزبير ابدا فاستشفع
بن الزبير حين طالت هجرتها له إليها فقالت عائشة والله
لا اشفع فيه أحدا ولا اخنث في نذري الذي نذرت ابدا فلما
طال ذلك علي بن الزبير كلم المسور بن مخرمة
وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وهما من بنى زهرة فقال
لهما نشدتكما بالله الا أدخلتماني على عائشة فإنه لا يحل لها أن
تنذر في قطيعتي فاقبل المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود
بعبد الله بن الزبير وقد اشتملا عليه ببرديهما حتى استاذنا على عائشة

فقالا السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ايه ندخل يا أم المؤمنين فقالت
عائشة ادخلا فقالا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم
عائشة ان معهما بن الزبير فلما دخلوا اقتحم بن الزبير
الحجاب ودخل على عائشة فاعتنقها وطفق يناشدها ويبكي
وظفق المسور وعبد الرحمن يناشدان عائشة ويقولان لها أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عما عملتبه وانه لا يحل لمسلم ان يهجر
أخاه فوق ثلاث فلما أكثرا على عائشة التذكرة طفقت تذكرهم
وتبكي وتقول اني نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت
بن الزبير ثم أعتقت عن نذرها ذلك أربعين رقبة ثم كانت بعدما
أعتقت أربعين رقبة تبكي حتى تبل دموعها خمارها
قال أبو حاتم عائشة هي خالة عبد الله بن الزبير لان أم
عبد الله بن الزبير أسماء بنت أبي بكر أخت عائشة
٥٦٦١ - ذكر الزجر عن أن يهجر المرء أخاه المسلم
فوق ثلاث ليال
أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف قال

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه
عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تفتح أبواب الجنة يوم
الاثنين والخميس فيغفر لمن لا يشرك بالله شيئا الا المتهاجرين
يقول ردوا هذين حتى يصطلحا
٥٦٦٢ - ذكر نفى دخول الجنة عن مات وهو مهاجر لأخيه
المسلم فوق الأيام الثلاث
أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا عامر العقدي
حدثنا شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدويه
عن هشام بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يحل لمسلم أن يصرام مسلما فوق ثلاث وانهما ناكبان عن
الحق ما كانا على صرامهما وان أولهما فيئا يكون سبقه بالفئ
كفارة له وان سلم عليه فلم يقبل سلامه ردت عليه الملائكة ورد
على الأخر الشيطان وان ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنة
ولم يجتمعا في الجنة

قال أبو حاتم قوله صلى الله عليه وسلم لم يدخل الجنة ولم يجتمعا في
الجنة يريد به ان لم يتفضل الرب جلا وعلا عليهما بالعفو عن
إثم صرامها ذلك
٥٦٦٣ - ذكر مغفرة الله جل وعلا في ليلة النصف من شعبان
لمن شاء من خلقه الا من أشرك به
أو كان بينه وبين أخيه شحنا
أخبرنا محمد بن المعافى العابد بصيدا وابن قتيبة وغيره
قالوا حدثنا هشام بن خالد الأزرق قال حدثنا أبو خلود عتبة بن حماد عن
الأوزاعي وابن ثوبان عن أبيه عن ثابت عن مالك بن يخامر
عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يطلع الله إلى
خلقته في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك
أو مشاحن

٥٦٦٤ - ذكر مغفرة الله جل وعلا غير المشاحن من المسلمين
في كل اثنين وخميس عند عرض أعمالهم على
بارئهم جل وعلا فيهما
أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري أخبرنا أحمد بن أبي
بكر عن مالك عن سهيل عن أبيه
عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تفتح أبواب الجنة
يوم الاثنين والخميس فيغفر الله لكل عبد مسلم لا يشرك بالله
شيئا الا رجلا كان بينه وبين أخيه شحناء فيقال انظروا هذين

حتى يصطلحوا انظروا هذين حتى يصطلحا
٥٦٦٥ - ذكر مغفرة الله جل وعلا ذنوب غير المشاحن

في كل اثنين وخميس

أخبرنا بن خزيمة قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال
أخبرنا بن وهب أن مالك بن أنس أخبره عن مسلم بن أبي مريم عن أبي
صالح السمان

عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعرض أعمال
الناس في كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل
مؤمن الا عبدا بينه وبين أخيه شحناء فيقال اتركوا هذين
حتى يفيتا

قال أبو حاتم هذا في الموطأ موقوف ما رفعه عن مالك
الا بن وهب

٥٦٦٦ - ذكر مغفرة الله جل وعلا ذنوب غير المشاحن من عباده في كل اثنين وخميس
أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا أحمد بن أبي بكر الزهري قال أخبرنا مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين والخميس فيغفر لكل عبد مسلم لا يشرك بالله شيئا الا رجلا كانت بينه وبينه أخيه شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا

٥٦٦٧ - ذكر البيان بأن خير المتهاجرين من كان بادئا بالسلام منهما
أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن بن شهاب عن عطاء بن يزيد المؤذن عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ السلام

٥٦٦٨ - ذكر البيان بأن من بدأ بالسلام
من المتهاجرين كان خيرهما
أخبرنا السامي وعمر بن سعيد والفضل بن الحباب قالوا
حدثنا أحمد بن أبي بكر الزهري عن مالك عن بن شهاب عن عطاء بن
يزيد
عن أبي أيوب الأنصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل
لامرئ مسلم ان يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض
هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام

٥٦٦٩ - باب

التواضع والكبر والعجب

ذكر الاخبار عما يجب على المرء من لزوم التواضع

وترك الكبر والعظيم على عباد الله

أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج

السامي قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سلمان الأغر

عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما يحكى عن ربه

جل وعلا الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحدا

منهما قذفته في النار

٥٦٧٠ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا

الخبر تفرد به سلمان الأغر

أخبرنا محمد بن زهير بالأبلة قال حدثنا عبد الله بن سعيد

الكندي قال حدثنا بن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير

عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله جل وعلا

الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني في شيء منه
أدخلته في النار
٥٦٧١ - ذكر ما يستحب للمرء ان يتواضع في جلوسه
بترك الأسباب التي تؤدي إلى التكبر
أخبرنا أحمد بن علي بن المشني قال حدثنا إبراهيم بن
سعيد الجوهري قال حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع قال حدثنا
معاذ بن محمد بن معاذ بن أبي بن كعب عن أبيه عن جده
عن أبي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحفز على ركبته
ولا يتكئ

٥٦٧٢ - ذكر الزجر عن اتكاء المرء على يده اليسرى
خلف ظهره في جلوسه
أخبرنا أبو عروبة بجران قال حدثنا المغيرة بن
عبد الرحمن الحراني قال حدثنا عيسى بن يونس عن بن جريج عن
إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد
عن أبيه الشريد بن سويد قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا
جالس قد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت فقال
النبي صلى الله عليه وسلم أتقعد قعدة المغضوب عليهم
قال بن جريج وضع راحتيه على الأرض وراء ظهره
٥٦٧٣ - ذكر ما يستحب للمرء ان لا يأنف من العمل المستحقر
في بيته بنفسه وإن كان عظيما في أعين البشر
أخبرنا بن قتيبة حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا بن وهب

حدثني معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن عمرة
عن عائشة وثلاثمائة سئلت ما كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته
قالت ما كان الا بشرا من البشر كان إفسادنا ثوبه ويحلب شاته
ويخدم نفسه

٥٦٧٤ - ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه أخبرنا الحسين بن أحمد بن بسطام
بالأبلة حدثنا حسين بن مهدي
حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة قال
قلت لعائشة يا أم المؤمنين أي شيء كان يصنع
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندك قالت ما يفعل أحدكم في مهنة أهله
يخصف نعله ويخيط ثوبه ويرقع دلوه
٥٦٧٥ - ذكر ما يجب على المرء من مجانبه الترفع بنفسه في بيته
عن خدمته وإن كان له من يكفيه ذلك
أخبرنا أبو يعلى حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا مهدي بن
ميمون حدثنا هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة وثلاثمائة سئلت ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمل في بيته

قالت كان يخيط ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال
في بيوتهم
٥٦٧٦ - ذكر الاخبار عن وضع الله جل وعلا من تكبر
على عباده ورفع من تواضع لهم
أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا حرملة بن
يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ان دراجا حدثه عن أبي الهيثم
عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
تواضع لله درجة يرفعه الله درجة حتى يجعله في أعلى عليين
ومن يتكبر على الله درجة يضعه الله درجة حتى يجعله في أسفل
السافلين ولو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس عليه باب

ولا كوة لخرج ما غيبه للناس كائنا ما كان
قال أبو حاتم رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم من تواضع لله
درجة يريد به من تواضع للمخلوقين في الله فاضمر الخلق
فيه وقوله ومن تكبر أراد به على خلق الله فاضمر الخلق
فيه إذ المتكبر على الله كافر به
٥٦٧٧ - ذكر إيجاب دخول النار للمستكبر الجواظ
ان لم يتفضل الله عليه بالعفو
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي
قال أخبرنا النضر بن شميل قال حدثنا شعبة حدثنا معبد بن خالد
انه سمع حارثة بن وهب الهدي قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أدلكم على أهل الجنة كل ضعيف

متضعف لو أقسم على الله لأبره وأهل النار كل مستكبر جواظ
٥٦٧٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي
حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة
عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من
كان في قلبه مثقال حبة خردل من كبر ولا يدخل النار من كان في
قلبه مثقال حبة خردل من إيمان

قال أبو حاتم في هذا الخبر معنيان اثنان أحدهما وهو الذي نوعنا له النوع لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة خردل من كبر أراد به جنة عالية يدخلها غير المتكبرين وقوله ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان أراد به نارا سافلة يدخلها غير المسلمين والمعنى الثاني لا يدخل الجنة أصلا من كان في قلبه مثقال حبة خردل من كبر أراد بالكبر الشرك إذ المشرك لا يدخل جنة من الجنان أصلا وقوله لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان أراد به على سبيل الخلود حتى يصح المعنيان معا ٥٦٧٩ - ذكر نفي نظر الله جل وعلا إلى من جر ثيابه خيلاء أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال حدثنا المقابري قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال وأخبرني عبد الله بن دينار انه سمع بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة

٥٦٨٠ - ذكر الزجر عن أشياء معلومة غير ما ذكرناها
أخبرنا بن قتيبة حدثنا بن أبي السري حدثنا معتمر بن
سليمان حدثنا الركين بن الربيع ها عن القاسم بن حسان عن عمه
عبد الرحمن بن حرملة
عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره جر الإزار
والتبرج بالزينة لغير أهلها وعزل الماء عن محله وضرب الكعاب
والصفرة تغيير الشيب وعقد التمام والرقى
إلا بالمعوذات

٥٦٨١ - ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر
تفرد به المعتمر بن سليمان
أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الدغولي حدثنا محمد بن
يحيى الذهلي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا معتمر بن سليمان
وشعبة عن الركين بن الربيع عن القاسم بن حسان عن عمه
عبد الرحمن بن حرملة
عن بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره عشرًا تغيير الشيب
وخاتم الذهب والضرب بالكعاب والرقى الا بالمعوذات والتمايم
وجر الإزار والصفرة والتبرج بالزينة لغير محلها وعزل الماء
عن محله
٥٦٨٢ - ذكر الزجر عن اعجاب المرء بما أوتي من هذه الدنيا
الفانية وتبخره في شئ منها
أخبرنا سليمان بن الحسن بن يزيد العطار بالبصرة حدثنا
هدبة بن خالد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت

عن أبي رافع ان فتى من قريش اتى أبا هريرة فقال
يا أبا هريرة انك تكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل سمعته
يقول في حلتى هذه فقال لولا ما أخذ الله علي في الكتاب
ما حدثتكم بشئ سمعته صلى الله عليه وسلم يقول إن رجلا ممن كان قبلكم
يتبختر إذ أعجبه جمته وبرداه فحسف الله به الأرض
فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة

٥٦٨٣ - باب

الاستماع المكروه

وسوء الظن والغضب والفحش

ذكر وصف عقوبة ما استمع إلى حديث

قوم يكرهون منه ذلك

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ببست قال حدثنا

بشر بن هلال الصواف قال حدثنا عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة

عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صور صورة فإنه

يعذب حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ الروح ومن تحلم

حلما كاذبا كلف ان يعقد بين شعيرتين ويعذب على ذلك ومن

استمع إلى قوم وهم له كارهون صب في اذنيه الانك

يوم القيامة

٥٦٨٤ - ذكر وصف الانك يوم القيامة في اذان المستمعين
إلى حديث أقوام يكرهون ذلك
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا الحسن بن عمرو بن
شقيق قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة
عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صور صورة
عذبه الله حتى ينفخ فيها وليس بنافع ومن استمع إلى حديث
قوم يفرون منه صب في اذنيه الانك يوم القيامة ومن تحلم كلف
ان يعقد بين شعيرتين وليس بفاعل
٥٦٨٥ - ذكر الزجر عن سوء الظن بأحد من المسلمين
أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال أخبرنا أحمد بن
أبي بكر عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج

عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم والظن فان الظن
اكذب الحديث ان تجسسوا ولا تحاسدوا ولا
تنافسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عبادا لله اخوانا

٥٦٨٦ - ذكر الأمر بالجلوس لمن غضب وهو قائم

والاضطجاع إذا كان جالسا

أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا سريح بن يونس قال حدثنا

أبو معاوية

قال حدثنا داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود

عن أبي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا غضب أحدكم

وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع

٥٦٨٧ - ذكر الاخبار عما يجب على المرء من ذم النفس

عن الخروج إلى ما لا يرضى الله جل وعلا بالغضب

أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم بيت المقدس قال

حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا بن وهب قال أخبرني عمرو بن
الحارث عن هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف بن قيس
عن بن عم له وهو جاريه بقدامة أنه قال
يا رسول الله قل لي قولاً ينفعني الله به واقلل لعلي لا أغفله
قال لا تغضب فعاد له مرارا كل ذلك يرجع إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تغضب

٥٦٨٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة
قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام بن عروة قال حدثني أبي
عن الأحنف بن قيس

عن جاريه بن قدامة أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم قل لي قولا
وأقلل قال لا تغضب فأعاد عليه قال لا تغضب
قال أبو حاتم رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم لا تغضب أراد به
أن لا تعمل وأشار بعد الغضب مما نهيتك عنه لا انه نهاه عنه
الغضب إذ الغضب شئ جبلة في الإنسان ومحال ان ينهى المرء
عن جبلة التي خلق عليها بل وقع النهى في هذا الخبر عما يتولد
من الغضب مما ذكرناه

٥٦٨٩ - ذكر الاخبار عما على المرء من مجانبه الخروج

إلى ما لا يرضى الله جل وعلا عند الإحتداد
أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن خلاد
الباهلي قال حدثني محمد بن يحيى بن سعيد القطان قال حدثني أبي
قال حدثني أبو عوانة قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن
الحارث بن سويد

عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في
الصرعة قال قلت الذي لا يصرعه الرجال قال الصرعة الذي
يمسك نفسه عند الغضب
٥٦٩٠ - ذكر الأمر بالاستعاذة بالله جل وعلا من
الشیطان الرجیم لمن اعتراه الغضب
أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو خيثمة
قال حدثنا جرير عن الأعمش عن عدي بن ثابت قال
حدثنا سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم
ونحن عنده جلوس وأحدهما يسب صاحبه مغضبا قد احمر وجهه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد
أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقالوا للرجل الا تسمع ما يقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون

٥٦٩١ - ذكر الزجر عن استعمال الفحش والبذاء
للمرء في أسبابه
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا
سفيان عن عمرو بن دينار عن بن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن
أم الدرداء
عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أثقل ما وضع في
ميزان المؤمن يوم القيامة خلق حسن وإن الله يبغض الفاحش
البيدئ

٥٦٩٢ - ذكر بغض الله جل وعلا الفاحش المتفحش من الناس
أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى
قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا أبي قال سمعت محمد بن
إسحاق يحدث عن صالح بن جلس عن عبيد الله بن عبد الله قال
رأيت أسامة بن زيد يصلى عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج

مروان بن الحكم فقال تصلى إلى قبره فقال إني أحبه فقال
له قولاً قبيحاً ثم أدبر فانصرف أسامة فقال يا مروان انك
آذيتني واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يبغض الفاحش
المتفحش وانك فاحش متفحش
٥٦٩٣ - ذكر وصف المتفحش
الذي يبغضه الله جلا وعلا
أخبرنا أبو خليفة قال حدثنا علي بن المديني قال
حدثنا سفیان عن عمرو بن دينار عن بن أبي مليكة عن يعلى بن مملك

عن أم الدرداء
عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أثقل ما وضع في ميزان
المؤمن يوم القيامة خلق حسن وإن الله يبغض الفاحش البذئ
٥٦٩٤ - ذكر البيان بأن من شرار الناس من اتقى فحشه
أخبرنا محمد بن الحسن بن الخليل قال حدثنا هشام بن
عمار قال حدثنا حاتم بن إسماعيل قال حدثنا عبد الرحمن بن حرملة
عن عبد الله بن دينار عن عروة
عن عائشة ان رجلا استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سمع
صوته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة بئس الرجل أو بئس بن
العشيرة فلما دخل انبسط إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرج كلمته
عائشة فقالت يا رسول الله قلت بئس الرجل أو بئس
بن العشيرة فلما دخل انبسطت إليه فقال يا عائشة شر الناس
من يتقى الناس فحشه
٥٦٩٥ - ذكر بغض الله جل وعلا المتخاصم في ذات الله
أخبرنا محمد بن المنذر بن سعيد قال حدثنا يوسف بن
سعيد بن مسلم قال حدثنا حجاج بن محمد عن بن جريج قال
حدثني بن أبي مليكة

عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبغض الرجال إلى الله
الألد الخصم

بعونه تعالى وتوفيقه تم طبع الجزء الثاني عشر من
الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ويليه الجزء الثالث عشر وأوله
باب
ما يكره من الكلام وما لا يكره